

(شرح معاني الآثار) من " باب الأذان كيف هو " إلى " باب الوقت الذي

يستحب

أن يصلى صلاة الظهر فيه "

دراسة وتحقيق

إعداد

أحمد فتحي عبد الحي شرف

إشراف

الدكتور عبد الكريم أحمد يوسف الوريكات

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في

الحديث الشريف

كلية الدراسات العليا

الجامعة الأردنية

آب، 2009

## قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الرسالة / الأطروحة (شرح معاني الآثار من باب الآذان كيف هو الى باب الوقت الذي يستحب أن يصلّى صلاة الظهر فيه ) وأجيزت بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١١

التوقيع



أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور عبد الكريم وريكات / مشرفا  
أستاذ مساعد - حديث - أصول الدين



الدكتور نيب عقال / عضوا  
أستاذ - فقه - أصول الفقه



الدكتورة نماء البنا / عضوا  
أستاذ مساعد - حديث - أصول الدين



الدكتور محمد الشريفين / عضوا  
أستاذ مساعد - حديث - ( آل البيت )

تعتمد كلية الدراسات العليا

هذه النسخة من الرسالة

التوقيع..... التاريخ.....

٢٠٠٩

## الإهداء

إسهاماً في خدمة سنة النبي المصطفى صلوات الله وسلامه عليه.

ووفاءً إلى أولئك الذين وقفوا إلى جانبي لحظة بلحظة.

- والدي الحبيين وكل من أحب -

أهديكم هذا العمل.

## شكر وتقدير

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بالشكر والامتنان ، إلى المشرف على هذه الرسالة أستاذي الدكتور عبدالكريم الوريكات -حفظه الله - على خلقه ، وتواضعه الجم ، ولين جانبه ، وسعة صدره ، ومتابعته لأمر البحت ، وما أفاده في هذا المجال فجزاه الله عنّي كل الخير .

وجزى الله خيراً كل من تفضل بقبول مناقشة هذه الرسالة من أساتذتي الكرام، وهم الأستاذ الدكتور ذياب عقل، والدكتورة نماء البنا، والدكتور محمد الشريفين من جامعة آل البيت .

كما لا يفوتني أن أشكر كل من أعانني على إتمام هذا العمل - معنوياً ومادياً - والله أسأل ، أن يضاعف لهم الأجر ، ويعلي لهم الذكر، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

( شرح معاني الآثار ) من " باب الأذان كيف هو " إلى " باب الوقت الذي يستحب أن يصلي صلاة الظهر فيه "

دراسة وتحقيق

إعداد

أحمد فتحي عبد الحي شرف

المشرف

الدكتور عبدالكريم أحمد يوسف وريكات

الملخص

يعد كتاب ( شرح معاني الآثار ) للإمام الطحاوي ( ت 321هـ ) من كتب الحديث الأصيلية ، والمراجع الأساسية ، التي اشتملت على عدد كبير من الأحاديث المسندة إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم ، والآثار عن الصحابة والتابعين ، وتوجيهها واستنباط الأحكام منها .

وقد جاءت هذه الرسالة ( شرح معاني الآثار ) من " باب الأذان كيف هو " إلى " باب الوقت الذي يستحب أن يصلي صلاة الظهر فيه "

دراسة وتحقيق في سلسلة من الرسائل العلمية التي حاولت خدمة الكتاب وإخراجه وفق قواعد البحث العلمي ومعايير التحقيق السليم، من حيث : إثبات النص ، وذكر الفروق بين النسخ ، وضبط ما يحتاج إلى ضبط ، وبيان الغريب منه ، ومن ثم تخريج الأحاديث وعزوها إلى أشهر مصادرها ، وبيان درجتها وحال روايتها. وتسهيل الوصول إلى موضوعات الكتاب من قبل الدارسين والمهتمين عن طريق الفهارس الخادمة لذلك المقصود، وإبراز قيمة الكتاب العلمية وبيان منهج مؤلفه فيه. وبيان أهم النتائج التي توصل إليها الباحث والتوصيات .

## فهرس المحتويات

الموضوع
قرار لجنة المناقشة
الإهداء
الشكر والتقدير
الملخص بالعربية
فهرس المحتويات
المقدمة
مشكلة الدراسة
أهمية الدراسة
أهداف الدراسة
الدراسات السابقة
المنهجية العامة للبحث
خطة الرسالة
القسم الأول : الدراسة
المبحث الأول : اسمه ونسبه
المبحث الثاني: مولده ونشأته ورحلاته.
المبحث الثالث: شيوخه وتلاميذه.
المطلب الأول : شيوخه
المطلب الثاني : تلاميذه
المبحث الرابع : مكانته العلمية وأقوال أهل العلم فيه .
المبحث الخامس: مذهبه العقدي والفقهي.
المطلب الأول: مذهبه العقدي
المطلب الثاني : مذهبه الفقهي
المبحث السادس: مؤلفاته.
المبحث السابع : وفاته.
الفصل الثاني: كتاب شرح معاني الآثار.

المبحث الأول : اسم الكتاب
المبحث الثاني : سبب تأليف الكتاب
المبحث الثالث : القيمة العلمية للكتاب.
المبحث الرابع : الكتب التي عنيت بالكتاب .
المطلب الأول : الشروح
المطلب الثاني : المختصرات
المطلب الثالث : الكتب التي عنيت برجاله
المبحث الخامس: ترتيب الكتاب وموضوعاته.
المبحث السادس: منهج الكتاب العام.
المبحث السابع : منهج الكتاب بالنظر إلى الجزء المحقق.
المطلب الأول: منهجه في إيراد الحديث
المطلب الثاني: منهجه في تراجم الأبواب
المطلب الثالث:منهجه في أسانيده وامتونه
المطلب الرابع: منهجه في أسماء الرواة وتراجمهم والحكم عليهم والحكم على الأحاديث
القسم الثاني : قسم التحقيق من " كتاب الصلاة "
عملي في التحقيق
وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق
نماذج من النسخ المخطوطة
الباب الأول : باب الأذان كيف هو.
الباب الثاني : باب الإقامة كيف هي.
الباب الثالث : باب قول المؤذن في أذان الصبح الصلاة خير من النوم.
الباب الرابع : باب التأذين للفجر أي وقت هو بعد طلوع الفجر أو قبل ذلك.
الباب الخامس : باب الرجلين يؤذن أحدهما ويقيم الآخر.
الباب السادس : باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان .
الباب السابع : باب مواقيت الصلاة .
الباب الثامن : باب الجمع بين صلاتين كيف هو
الباب التاسع : باب الصلاة الوسطى أي الصلوات .
الباب العاشر : باب الوقت الذي يصل في الفجر أي الوقت هو.

الخاتمة
الفهارس
فهرس الآيات
فهرس أطراف الأحاديث والآثار
فهرس الرواة
فهرس المصادر والمراجع
الملخص بالإنجليزية



## مقدمة

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه ، حمداً متواصلاً لجليل نعمه ، وموفور خيراته ومننه ، وصلى وبارك على عبده ورسوله محمد ، وعلى أزواجه وذريته ، وصحابه إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً ، وبعد:

فإن كتاب شرح معاني الآثار للإمام الطحاوي ، من كتب الحديث الأصلية، والمراجع الأساسية التي لا غنى لطالب العلم - سيما علم الحديث- من الوقوف عليها ، والإفادة منها ، فهو يعد من المراجع المهمة التي اشتملت على عدد كبير من الأحاديث النبوية ، والآثار، وتوجيهها واستنباط الأحكام منها ، ومن هنا ، فلا بد من العناية بها، والمحافظة عليها من كل شيء يخرجها عن مقصودها ، والغاية من وراء تأليفها ، ومن أجل ذلك جاءت هذه الرسالة .

### أولاً: مشكلة الدراسة.

تقوم مشكلة هذه الدراسة على عدم وجود طبعة ، محققة تحقيقاً علمياً، لشرح معاني الآثار تفي بغرض الباحثين والمختصين - بالرغم من القيمة العلمية الكبيرة للكتاب- سواءً من جهة :

- إخراج النص وضبطه (سنداً و متناً).

- أو من جهة تصحيح الأخطاء والتصحيح والسقط الواقع في طبعات الكتاب.

- أو من جهة دراسة الأحاديث وتخريجها والحكم عليها وبيان غريبها .

وعليه فقد ظهرت الحاجة إلى دراسة تتلافى ما وقع من أخطاء في النسخ التي تم تحقيقها ، مراعيةً المنهج العلمي في إخراجها وضبطها لتتم الإفادة منها على الوجه المطلوب.

### ثانياً: أهمية الدراسة.

وتبرز أهمية الدراسة من خلال النقاط التالية :

- (1) إن كتاب شرح معاني الآثار يعد من كتب الحديث الموسوعية، الأصلية المهمة ، التي تروي الحديث بالسند إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- (2) اشتمال الكتاب على عدد كبير من الأحاديث، منها ما هو صحيح - وهي كثيرة- ومنها ما هو حسن ، ومنها ما هو دون ذلك . وكذلك اشتماله على مجموعة من الآثار عن الصحابة والتابعين .
- (3) تميز الإمام الطحاوي بكثرة شيوخه، وعلو سنده في الأحاديث التي يرويها في الكتاب.
- (4) تميز الإمام الطحاوي في كتابه بجمعه بين فقه الحديث ، وحسن الاستنباط والكلام على طريقة الأصوليين، مما يدل على إمامته وعلمه .
- (5) اشتمال الكتاب على الفوائد الحديثية ، والأقوال في الجرح والتعديل، والعناية بالجانب الفقهي للآثار والأحاديث.

### ثالثاً: أهداف الدراسة

وَأَمَلٌ مِنْ خِلالِ دِرَاسَتِي هَذِهِ :

- (1) إِخْرَاجِ أَحَدِ كُتُبِ السَّنَةِ الْأَصِيلَةِ ، بِدِرَاسَةِ عِلْمِيَّةٍ مَنَهْجِيَّةٍ.
- (2) تَسْهِيلِ الْوُصُولِ إِلَى مَوْضُوعَاتِ الْكِتَابِ مِنْ قِبَلِ الْمُخْتَصِمِينَ وَالْبَاحِثِينَ .
- (3) مَعْرِفَةَ رَتْبَةِ الْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي الْكِتَابِ .
- (4) إِبْرَازَ مَكَانَةِ الْإِمَامِ الطَّحَاوِيِّ بَيْنَ الْأُمَّةِ ، وَإِبْرَازَ قِيَمَةَ كِتَابِهِ الْعِلْمِيَّةِ وَبَيَانَ مَنَهْجِهِ فِيهِ .

### رابعاً: الدراسات السابقة

حظي كتاب شرح معاني الآثار بدراسات متنوعة ، وطبع أكثر من طبعة ، وهذه الطبقات بوجه عام، قد حفلت بالأخطاء العلمية والإخراجية الكثيرة من، تصحيف ، وتحريف، وزيادة ونقص ، كان لها الأثر السلبي على مادة الكتاب ومحتواه .

وفيما يلي عرض لأبرز الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع الدراسة :

(1)"شرح معاني الآثار".

ظهرت الطبعة الأولى لهذا الكتاب في لکنهو بالهند عام 1300هـ/1882م في مجلدين ، وتناظرت على تصحيحه جهود علماء الهند ، وأجلّة مشايخها ، وعلى رأسهم المولودي وصي أحمد سلمه الصمد السورتي الحنفي، لكن هذه الطبعة حفلت بالأخطاء العلمية، والمطبعية الكثيرة من تصحيف وتحريف، وزيادة ونقص .

- فمن أمثلة السقط من متون الأحاديث، ما وقع في الحديث (2334) قوله:

" ما ألقى علي نومة مثلها قط ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "وقد أخل سقوطها في المعنى، جعل قول النبي صلى الله عليه وسلم من قول بلال، ومثله كثير جداً في مواضع متفرقة من الكتاب .

- ومن أمثلة السقط في الأسانيد ما وقع في الأحاديث (81) و(136) و(167) و(289) ...

- ومن أمثلة التصحيف في الأسماء قوله في الحديث (19) "المقراک" والصواب " المعارك ".

- وقوله في الحديث (24)" حدثنا بحز " بالزاي المعجمة وصوابه "بحر" بالراء المهملة .

- وقوله في الحديث (50) "صالح بن حيان " بالياء وصوابه "حسان" بالسين .

- ومن أمثلة الزيادة ما جاء في الحديث (15) قوله "وحدثنا علي بن معبد بن سيرين نوح " صوابه بدون "سيرين" .

- ومن أمثلة الأخطاء المطبعية قوله في الحديث (45) "قال كبشة " وصوابه " قالت".

وغير هذا كثير جداً -مما أفسد الكتاب وأضعف الثقة به- تجده في تحقيقي لهذا الجزء المخصص لي من الكتاب.

(2) "شرح معاني الآثار".

وهي طبعة علق عليها محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق وهما من علماء الأزهر ، وطبعتها دار الكتب العلمية في طبعتين : الأولى 1399هـ ، 1979م والثانية عام 1407هـ ، 1987م بيروت - لبنان ، في أربع مجلدات . وكان المرجو من هذه الطبعة مراعاة سلامة نصوصها من التحريف، والسقط إضافة إلى الأخطاء المطبعية الكثيرة،

لكن هذه الطبعة لم تقابل على النسخ بل اعتمد فيها المحققان على الطبعة الهندية المشحونة بالأخطاء ، مما كان سبباً في كثرة الأخطاء ، والتصحيح ، والسقط ...إلخ.

يضاف إلى ذلك عدم عنايتهم بتخريج الأحاديث، والحكم عليها، وهي إحدى ثمار دراستي هذه. فبقيت الحاجة ملحة إلى وجود طبعة علمية ، تتلافى الأخطاء التي وقعت في النسختين السابقتين وتقوم على خدمة النص والتعليق عليه وتخريج أحاديثه والحكم عليها .

(3) "شرح معاني الآثار".

وهي طبعة خرج أحاديثها ووضع حواشيها إبراهيم شمس الدين وطبعتها دار الكتب العلمية، طبعتين الأولى 1425هـ ، 2004م والثانية 1427هـ ، 2006م لكن المحقق اعتمد فيها على الطبعة السابقة ، بما فيها من أخطاء ولم يخرج أحاديثها على الطرق ، واقتصر على ترقيم الأحاديث فقط مع بيان بعض الكلمات الغريبة . وكان تخريجه للأحاديث في كثير من الأحيان مقتضباً ومختصراً ، ولم يتناول جانب الحكم على الحديث لاسيما وأنه ثمرةً للتخريج . ورغم هذه الجهود المشكورة لمن خدم الكتاب إلا أنه لم يخرج بالصورة المرجوة، والمناسبة التي يحتاجها طلبة العلم .

(4) "فهارس شرح معاني الآثار"

أعدّها ربيع أبو بكر عبد الباقي ، وطبعتها دار الجيل بيروت - لبنان 1992م. وقد قام المؤلف بعمل الفهارس الآتية :

- فهرساً لأطراف الأحاديث مبتدأً بهمزة الوصل ثم القطع الى نهاية حرف الباء
- فهرساً للرواة ومضامين مروياتهم .
- فهرساً للآيات القرآنية وقد ضم ما يأتي:

1. فهرس أطراف الآيات القرآنية على حروف الهجاء.

2. فهرس الآيات القرآنية على ترتيب السور .

3. فهرس الآيات القرآنية حسب ورودها في الأبواب الفقهية .

(5) "مختلف الحديث عند الإمام الطحاوي في ضوء كتابه شرح معاني الآثار"

وهي رسالة ماجستير ، قدمها الطالب: وديع عبدالمعطي سعود ابداح في الجامعة الأردنية ، عام 1994م. تكلم في محتواها عن مختلف الحديث كمبحث مهم من مباحث علوم الحديث ، وعني بالجانب النظري فيه من خلال كتاب شرح معاني الآثار ، ويتلخص جهد الباحث بما يأتي:

1. جمع المواد النظرية المتعلقة بمختلف الحديث التي حواها هذا الكتاب .

2. دراسة هذه المواد النظرية واستخلاص النافع منها.

3. تصنيف هذه المواد في أبوابها المناسبة لها.

وقد قسم الباحث رسالته إلى ثلاثة فصول :

الأول : درس فيه معظم الجوانب المتصلة بالإمام الطحاوي من حيث عصره ، وحياته ومؤلفاته إضافة إلى دراسة منهجية الكتاب .

الثاني : درس فيه المختلف بوجه عام من حيث تعريفه وأسمائه ....

الثالث : درس فيه موضوع الرسالة ( مختلف الحديث عند الطحاوي ) .

ومما لا يخفى أن هذه الرسالة تخدم موضوعاً محدداً عند الطحاوي ، وهو مختلف الحديث فحسب ، وليست دراسة شاملة لكل جوانب الكتاب المنهجية والعلمية.

(6) "الصناعة الحديثية في كتاب شرح معاني الآثار"

وهي رسالة ماجستير قدمها الطالب : خالد محمد محمود الشрман في جامعة آل البيت ، عام 1997م.

تهدف هذه الدراسة إلى بيان صناعة الإمام الطحاوي الحديثية في كتابه شرح معاني الآثار. وتوضيح منهج الطحاوي في التعامل مع مسائل علوم الحديث وهي:

1. منهجه في علوم الإسناد.
  2. صناعة الطحاوي في عرض أسانيده .
  3. صناعته في العلوم المشتركة بين المتن والسند.
  4. صناعته في العلوم المتعلقة بالمتن .
  5. صناعته النقدية من حيث تصحيح الأحاديث وتضعيفها وكذلك منهجه في نقد الرجال.
- وقد أظهرت الدراسة بعض النتائج منها:

1. استخدام الطحاوي مصطلحات علم الحديث بدلالات تختلف عن العلماء المتأخرين .
2. انفراد الطحاوي بأمر خاص خالف بها جمهور العلماء .
3. تميزه بمنهج منضبط في تعامله مع قضايا علم الحديث .
4. تميزه من خلال قلة كلامه في الجرح والتعديل .

ولم يقم الباحث بدراسة نسخ الكتاب وما فيها من سقط وأخطاء وتصحيح إذ لم يكن هذا من أهداف دراسته مما ستقوم به هذه الدراسة إن شاء الله .

(7) الإمام الطحاوي وأثره في الحديث ، للدكتور عبد المجيد محمود .

طبعة المكتبة العربية في القاهرة 1395هـ/1975م.

قسم المؤلف كتابه إلى : تمهيد وبابين تناول في التمهيد موجزاً لحالة الخلافة العباسية السياسية والاجتماعية والعلمية وتكلم عن دخول المذاهب إلى مصر .

الباب الأول : فيه فصلان.

أما الفصل الأول : فخصصه لترجمة الطحاوي (اسمه، نسبه، ولادته، اسرته، نشأته.....)

الفصل الثاني : ثقافته وآراؤه

الباب الثاني : أثر الطحاوي في الحديث

تناول فيه اتجاهات الطحاوي في التأليف في الحديث ومنهجه في الكتب التي ألفها. ومما لا يخفى أن الكتاب تناول الطحاوي ، وحياته وكتبه بوجه عام ، ولم يخصص دراسته لشرح معاني الآثار ، فكانت نتائجه عامة تناسب موضوع الكتاب وهدف مؤلفه منه، وهو التعريف بهذا العالم وجهوده وأثره العلمي بشكل عام دون الدخول في خصائص منهجه العلمي .

#### خامساً: المنهجية العامة للبحث.

استخدمت في تحقيق هذا المخطوط المنهج التوثيقي، فقامت بجمع نسخه ، فتحصل لي نسختين خطيتين هما: النسخة الأزهرية - وهي الأصل- و النسخة المحمودية - وسيأتي الكلام عليهما في صلب البحث- إضافة إلى النسخة المطبوعة مراعيًا :

- (1) إخراج النص، وإثباته كما هو في المخطوط.
- (2) ذكر الفروق بين النسخ ، ومقارنتها بالنسخة الأصل ( الأزهرية) .
- (3) ضبط ما يحتاج من النص ومراعاة قواعد الكتابة والإملاء .
- (4) عزو ما وجد من الآيات في النص .
- (5) الترجمة لرجال السند في كل حديث .
- (6) تخريج الأحاديث والآثار، وعزوها إلى مخرجيها .
- (7) الحكم على الحديث من طريق المصنف .
- (8) بيان معاني الكلمات الغريبة الواردة في الأحاديث .
- (9) التعليق على بعض المسائل التي تحتاج إلى بيان وتوضيح .
- (10) عمل الفهارس الخادمة للنص.

ثم استخدمت المنهج التحليلي الاستنباطي في دراسة منهج الطحاوي ، ودراسة كتابه فقامت بتحليل مضامين الكتاب ، وذكر منهج صاحبه فيه.

#### سادساً: خطة البحث.

اقتضت طبيعة البحث أن أقسمه إلى مقدمة وقسمين وخاتمة.

## القسم الأول : الدراسة.

### الفصل الأول : الإمام الطحاوي

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

المبحث الثاني: مولده ونشأته ورحلاته.

المبحث الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المبحث الرابع : مكانته العلمية وأقوال أهل العلم فيه .

المبحث الخامس: مذهبه العقدي والفقهية.

المبحث السادس: مؤلفاته.

المبحث السابع : وفاته.

الفصل الثاني: كتاب شرح معاني الآثار.

المبحث الأول : اسم الكتاب

المبحث الثاني : سبب تأليف الكتاب

المبحث الثالث : القيمة العلمية للكتاب.

المبحث الرابع : الكتب التي اهتمت بالكتاب .

المبحث الخامس: ترتيب الكتاب وموضوعاته.

المبحث السادس: منهج الكتاب العام.

المبحث السابع : منهج الكتاب بالنظر إلى الجزء المحقق.

## القسم الثاني : قسم التحقيق من " كتاب الصلاة "

- باب الأذان كيف هو.

- باب الإقامة كيف هي.

- باب قول المؤذن في أذان الصبح الصلاة خير من النوم.

- باب التأذين للفجر أي وقت هو بعد طلوع الفجر أو قبل ذلك.

- باب الرجلين يؤذن أحدهما ويقيم الآخر.

- باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان .

- باب مواقيت الصلاة .

- باب الجمع بين صلاتين كيف هو .

- باب الصلاة الوسطى أي الصلوات .

- باب الوقت الذي يصل فيه الفجر أي الوقت هو.

أسأل الله العظيم ، أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه ، وأن يعلمنا ما ينفعنا، وينفعا بما علمنا ، إنه سميع مجيب والحمد لله رب العالمين.

### القسم الأول : الدراسة

#### الفصل الأول : الإمام الطحاوي

المبحث الأول : اسمه ونسبه .

المبحث الثاني: مولده ونشأته ورحلاته.

المبحث الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المبحث الرابع : مكانته العلمية وأقوال أهل العلم فيه .

المبحث الخامس: مذهبه العقدي والفقهية.

المبحث السادس: مؤلفاته.

المبحث السابع : وفاته.

#### الفصل الثاني: كتاب شرح معاني الآثار.

المبحث الأول : اسم الكتاب

المبحث الثاني : سبب تأليف الكتاب

المبحث الثالث : القيمة العلمية للكتاب.

المبحث الرابع : الكتب التي اهتمت بالكتاب .

المبحث الخامس: ترتيب الكتاب وموضوعاته.

المبحث السادس: منهج الكتاب العام.

المبحث السابع : منهج الكتاب بالنظر إلى الجزء المحقق.

## الفصل الأول : الإمام الطحاوي - رحمه الله -<sup>1</sup>

المبحث الأول : اسمه ونسبه.

هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك بن سلمة، الأزدي الطحاوي<sup>2</sup> المصري.

المبحث الثاني : مولده ونشأته ورحلاته.

صرّح الطحاوي بسنة ولادته كما نقل عنه ابن يونس قال<sup>3</sup>: "ولدت سنة تسع وثلاثين ومائتين" (239هـ).

أما ما يتعلق بنشأة الطحاوي فقد حفظ القرآن وهو صغير السن وتلمذ في بداية حياته على أهل بيته ولا سيما خاله المزني وكان شافعيًا في أول عمره وتحول إلى الحنفية بعد ذلك ورحل إلى الشام<sup>4</sup> وزار عسقلان وغزة حسبما ذكرت كتب الأخبار،

وشغل عدة مناصب كالقضاء والشهادة والكتابة<sup>5</sup>.

المبحث الثالث: شيوخه وتلاميذه .

المطلب الأول : أشهر شيوخه.

ومن أبرز شيوخ الإمام الطحاوي<sup>6</sup>:

1- المزني : إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو، ت (264هـ)<sup>7</sup>.

2- احمد بن أبي عمران موسى بن عيسى أبو جعفر الفقيه<sup>8</sup>.

<sup>1</sup> - أفتت في مقدمة الطحاوي من رسالة علمية جيدة للباحث خالد الشerman بعنوان الصناعة الحديثية عند الطحاوي في كتابه شرح معاني الآثار ، جامعة آل البيت ، 1997م كما أفتت من عبد المجيد محمود في كتابه الطحاوي وأثره في الحديث وغيرها من الكتب التي ترجمت للطحاوي فمن أراد الاستزادة فليُنظرها .

<sup>2</sup> - نسبة إلى طحا وهي (كورة ) قرية في شمال صعيد مصر غربي النيل ، انظر ياقوت الحموي ،

معجم البلدان 22/4 ابن الجوزي، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم ابن الأثير 275/2 وابن ماكولا 271/5

<sup>3</sup> - ينظر القرشي : الجواهر المضية 271/1 و ابن خلكان وفيات الأعيان 71/1 والذهبي : تذكرة الحفاظ 819/3 و طاش كبي زادة طبقات الحنفية ص45

<sup>4</sup> - الذهبي : سير أعلام النبلاء 29/15.

<sup>5</sup> - ابن حجر : لسان الميزان 380/1 وشعيب الأرنؤوط: مقدمة شرح مشكل الآثارص32

<sup>6</sup> - لقد كان لتتقل الطحاوي أثر بالغ في كثرة شيوخه ، فقد كانوا من الكثرة بحيث جمعهم البعض في جزء ، كذلك الأمر بالنسبة إلى تلامذته . ينظر القرشي

:الجواهر المضية 275/1.

<sup>7</sup> - الذهبي : سير أعلام النبلاء29/15.

<sup>8</sup> - المصدر السابق 339/13



- 3- الربيع الجيزي : الربيع بن سليمان بن داود ، أبو محمد الأزدي ت (256هـ).<sup>1</sup>  
 4- محمد بن علي بن محرز أبو عبد الله ت (261هـ).<sup>2</sup>  
 5- أبو بكر بكار بن قتيبة بن عبد الله بن أبي بردة، ت (270هـ).<sup>3</sup> وغيرهم كثير.

### المطلب الثاني: أشهر تلاميذه.

- 1- سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ت (360هـ).<sup>4</sup>  
 2- علي بن أحمد بن محمد بن سلمة الطحاوي (ابن أبي جعفر) ت (351هـ).<sup>5</sup>  
 3- عبد الرحمن بن أبي الحسن أحمد بن أبي موسى بن عبد الأعلى الصفدي ت (347هـ).<sup>6</sup>  
 4- علي بن الحسن بن حرب ت (319هـ).<sup>7</sup>  
 5- عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني ت (365هـ).<sup>8</sup> وغيرهم كثير.

### المبحث الرابع: مكانته العلمية وأقوال أهل العلم فيه.

اتفقت آراء العلماء على إمامة الطحاوي وجلالته وسعة علمه وفقهه فهذا الإمام السمعاني يقول : " كان إماماً ثقة ثبتاً فقيهاً عالماً لم يخلف مثله "  
 قال عنه ابن يونس " كان ثقةً ثبتاً فقيهاً عاقلاً لم يخلف مثله"<sup>9</sup>.  
 وقال ابن عبد البر " من أعلم الناس بسير الكوفيين وأخبارهم مع مشاركته في مذاهب الفقهاء "<sup>10</sup>.  
 وقال ابن الأثير " كان إماماً فقيهاً من الحنفيين وكان ثقةً ثبتاً "<sup>11</sup>

<sup>1</sup> - السبكي :طبقات الشافعية 259/1

<sup>2</sup> - الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 57/3.

<sup>3</sup> - ابن بدران : تهذيب تاريخ دمشق 282/3

<sup>4</sup> - ابن خلكان: وفيات الأعيان 407/2

<sup>5</sup> - القرشي : الجواهر المضية 276/1

<sup>6</sup> - الذهبي : تذكرة الحفاظ 898/3.

<sup>7</sup> - الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد 397/11.

<sup>8</sup> - الذهبي سير أعلام النبلاء 154/16

<sup>9</sup> - المصدر السابق 27/15.

<sup>10</sup> - ابن قطلوبغا : تاج التراجم ص 6

<sup>11</sup> - ابن الأثير اللباب في تهذيب الأنساب 276/2

وقال النسفي "وهو ممن لا يخفى درجته وعلو رتبته في معرفة أقاويل سلف الأمة على العموم ، ومعرفة أقوال أبي حنيفة على الخصوص".<sup>1</sup>

قال الذهبي "من نظر في تواليف هذا الإمام علم محله في العلم ، وسعت معرفته".<sup>2</sup> وذهب بعض أهل العلم إلى أن الطحاوي فقيه أكثر منه محدث ، وعلى رأس القائلين بهذا الإمام البيهقي ، فقد قال عند مناقشة الطحاوي في قضية سماع عمرو بن شعيب عن أبيه ،: "نحن لا نعلم خلافاً بين أهل العلم بالحديث في سماع عمرو بن شعيب... إلا أن هذا الشيخ -الطحاوي- لعله سمع شيئاً فلم يحكمه ، فأردت أن أبين خطأه في ذلك ، وقد سكت عن كثير من أمثال ذلك ، فبين في كلامه أن علم الحديث لم يكن من صناعته ، وإنما أخذ الكلمة بعد الكلمة من أهله ، ثم لم يحكمها"<sup>3</sup>

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "الطحاوي ليست عاداته نقد الحديث كنقد أهل العلم، ولهذا روى في شرح معاني الآثار الأحاديث المختلفة وإنما يرجح ما يرجحه منها في الغالب من جهة القياس الذي رآه حجة، ويكون أكثرها مرجوحاً من جهة الإسناد لا يثبت، ولا يتعرض لذلك؛ فإنه لم تكن معرفته بالإسناد كمعرفة أهل العلم به وإن كان كثير الحديث فقيها عالماً"<sup>4</sup> وقال أيضاً في معرض بيانه لفساد مذهب من يريد أن يجعل آثار النبي موافقة لقول واحد من العلماء دون آخر: "فمن سلك هذه السبيل دحضت حججه، وظهر عليه نوع من التعصب بغير الحق، كما يفعل ذلك من يجمع الآثار ويتأولها في كثير من المواضع بتأويلات يبين فسادها؛ لتوافق القول الذي ينصره، كما يفعله صاحب شرح الآثار أبو جعفر، مع أنه يروى من الآثار أكثر مما يروى البيهقي، لكن البيهقي ينقى الآثار ويميز بين صحيحها وسقيمها أكثر من الطحاوي"<sup>5</sup>.

وعلى الرغم من إمامة الطحاوي وفقهه واجتهاده فإن كثرة الانتقادات التي وجهت إليه بسبب تغييره لمذهبه كان لها رد فعل كبير على مذهبه الجديد فتراه يسوق الأدلة ويحشد لها نصرة مذهب ويدافع عن مذهبه ويفند الأراء المخالفة وينتقدها ويبين بطلانها ويجتهد في ذلك ومن النادر أن يرجح ما يكون خلافاً لمذهبه والناظر في كتابه يلمس ذلك جلياً .

<sup>1</sup> - النسفي : تبصرة الأدلة في أصول الدين 355/1

<sup>2</sup> - الذهبي : سير أعلام النبلاء 30/15

<sup>3</sup> - البيهقي : معرفة السنن والآثار 353/1

<sup>4</sup> - ابن تيمية : منهاج السنة النبوية 4 / 194 و 195/8 طبعة محمد رشاد سالم .

<sup>5</sup> - ابن تيمية :مجموع الفتاوى 154/24

## المبحث الخامس: مذهبه.

### المطلب الأول : مذهبه العقدي

عقيدة الطحاوي هي عقيدة أهل السنة والجماعة ، على منهج سلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين ، ومن سار على نهجهم من أئمة الحديث<sup>1</sup> ، وقد بين الطحاوي مذهبه في العقيدة في كتابه "بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة"<sup>2</sup>.

### المطلب الثاني : مذهبه الفقهي

تحول الطحاوي من المذهب الشافعي إلى المذهب الحنفي لأسباب منها ، غضبه من خاله المزني الذي انتقده بقوله : "والله لا جاء شيء منك " ، وكثرة اطلاع الطحاوي على كتب الحنفية ، إضافة إلى كثرة المساجلات الفقهية بين الشافعية والحنفية ، ويضاف إلى ذلك نزوع الطحاوي إلى الرأي والاجتهاد والقياس وهذا ما وجده في المذهب الحنفي بخلاف المذهب الشافعي.<sup>3</sup>

### المبحث السادس : مؤلفاته<sup>4</sup> :

- (1) أحكام القرآن وهو مخطوط ( المكتبة الأزهرية).<sup>5</sup>
- (2) نوادر في القرآن وهو مفقود<sup>6</sup>.
- (3) شرح معاني الآثار<sup>7</sup>.
- (4) الرد على كتاب المدلسين وهو مفقود<sup>8</sup>.
- (5) شرح الآثار لمحمد بن الحسن وهو مخطوط<sup>9</sup>.
- (6) شرح مشكل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ( مشكل الآثار)وهو مطبوع<sup>10</sup>.
- (7) المشكاة وهو مفقود<sup>11</sup>.

<sup>1</sup> ينظر ابن أبي العز الحنفي ، شرح العقيدة الطحاوية ، ص 69

<sup>2</sup> - متن العقيدة الطحاوية ص 32

<sup>3</sup> - انظر الذهبي ، سير أعلام النبلاء (15 / 29) والمقرزي ، المقفى الكبير (722/1) وعبدالمجيد محمود ، الطحاوي وأثره في الحديث ص 64 وللاستزادة ينظر خالد الشerman ، الصناعة الحديثية عند الطحاوي ، مرجع سابق ص 15.

<sup>4</sup> - للاستزادة في هذا الباب انظر ابن قلوبغا ، تاج التراجم ص 23 وشذرات الذهب (105/4) والأرناؤوط ، مقدمة شرح مشكل الآثار ص 100 والشيرازي ، طبقات الفقهاء ص 142 وابن النديم ، الفهرست ص 260 وحاجي خليفة ، كشف الظنون (2 / 1980) والقرشي ، الجاهر المضية (1 / 277) والبغدادي ، هدية العارفين (58/5).

<sup>5</sup> الشيرازي ، طبقات الفقهاء 142 وابن النديم الفهرست 260، وحاجي خليفة ، كشف الظنون 20/1

<sup>6</sup> حاجي خليفة ، كشف الظنون 1980/2 وابن قلوبغا ، تاج التراجم ص 22

<sup>7</sup> وهو موضوع الدراسة

<sup>8</sup> ابن النديم ، الفهرست 220 والقرشي ، الجواهر المضية 277/1

<sup>9</sup> البغدادي ، هدية العارفين 59/5

<sup>10</sup> طبعه الشيخ شعيب الأرناؤوط في دار الرسالة 1408هـ

<sup>11</sup> البغدادي ، هدية العارفين 58/5

- (8) سنن الشافعي وهو مطبوع.<sup>1</sup>
- (9) جزء في التسوية بين حدثنا وأخبرنا و هو مخطوط.<sup>2</sup>
- (10) العقيدة الطحاوية.<sup>3</sup>
- (11) كتاب في النحل وأحكامها وصفاتها وأجناسها وهو مفقود.<sup>4</sup>
- (12) الاختلاف بين الفقهاء وهو مخطوط.<sup>5</sup>
- (13) شرح الجامع الصغير لمحمد بن الحسن وهو مفقود.<sup>6</sup>
- (14) شرح الجامع الكبير لمحمد بن الحسن وهو مفقود.<sup>7</sup>
- (15) حكم أراضي مكة وهو مفقود.<sup>8</sup>
- (16) الفرائض.<sup>9</sup>
- (18) الشروط الكبير.<sup>10</sup>
- (19) الشروط الصغير.<sup>11</sup>
- (20) المختصر في الفقه (الصغير والكبير).<sup>12</sup>
- (21) النوادر الفقهية وهو مفقود.<sup>13</sup>
- (22) التاريخ الكبير وهو مفقود.<sup>14</sup>
- (23) أخبار أبي حنيفة وأصحابه وهو مفقود.<sup>15</sup>
- (24) النوادر والحكايات وهو مفقود.<sup>16</sup>
- وغير ذلك من الكتب .

<sup>1</sup> القرشي ، الجواهر المضية 274/1 طبع بتحقيق خليل ملا خاطر (جدة ، دار القبلة ط1، 1409)

<sup>2</sup> موجود في المكتبة الظاهرية 17/92 انظر سزكين م1 ج3 ص98

<sup>3</sup> وهي مشهورة ومطبوعة في عدة طبعات انظر ابن قطلوبغا ، تاج التراجم 23

<sup>4</sup> الارناؤوط مقدمة شرح المشكل ص 100

<sup>5</sup> الشيرازي ، طبقات الفقهاء، 142

<sup>6</sup> ابن النديم ، الفهرست 260

<sup>7</sup> المرجع نفسه 260

<sup>8</sup> القرشي ، الجواهر المضية 277/1

<sup>9</sup> القرشي ، الجواهر المضية 277/1 وابن النديم ، الفهرست 260

<sup>10</sup> القرشي ، الجواهر المضية 277/1 وابن النديم ، الفهرست 260

<sup>11</sup> ابن النديم ، الفهرست 260

<sup>12</sup> المرجع نفسه 260

<sup>13</sup> حاجي خليفة ، كشف الظنون 1980/2

<sup>14</sup> حاجي خليفة ، كشف الظنون 1980/2

<sup>15</sup> شاكر مصطفى التاريخ والمؤرخون 197/2

<sup>16</sup> المرجع نفسه 1980/2 و ابن قطلوبغا، تاج التراجم 23

## المبحث السابع : وفاته

توفي أبو جعفر الطحاوي - رحمه الله- سنة (321هـ- 933م) ، ودفن في القرافة<sup>1</sup> في مصر .

## الفصل الثاني : كتاب شرح معاني الآثار

### المبحث الأول : اسم الكتاب.

ذكر الطحاوي اسم كتابه في أثناء كلامه على كتاب البيوع ، فقال: "وقد ذكر في هذا الباب الآثار التي رواها كل فريق ، ممن ذهب إلى ما ذهب إليه أبو حنيفة وأبو يوسف في كتاب البيوع ، من شرح معاني الآثار المختلفة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام فأغنانا ذلك عن إعادتها هنا"<sup>2</sup> .

### المبحث الثاني : سبب تأليف الكتاب.

ألف الإمام الطحاوي كتابه شرح معاني الآثار، إستجابة لطلب أصحابه من أهل العلم في زمنه. قال الطحاوي رحمه الله في خطبة كتابه ما نصه: "سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتاباً أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام ، أن بعضها ينقض بعضاً.....اه"<sup>3</sup>

<sup>1</sup> قال ياقوت الحموي: "خطة بالفسطاط في مصر كانت لبني غصن بن سيف بن وائل من المعافر، وقرافة بطن من المعافر نزلوا تلك البقعة فسميت بهم وهي اليوم مقبرة أهل مصر وهي من نزه أهل القاهرة ومتفرجاتهم أيام المواسم " معجم البلدان 317/4 ابن خلكان ، وفيات الأعيان 71/1 وابن كثير البداية والنهاية 174/11.

<sup>2</sup> شرح معاني الآثار ( 2 / 189).

<sup>3</sup> مقدمة شرح معاني الآثار ص 11.

### المبحث الثالث : القيمة العلمية للكتاب.

حظي كتاب الإمام الطحاوي بمكانة عظيمة بين كتب الحديث الأخرى ، ويدل على ذلك أقوال أهل العلم في شرح معاني الآثار، ومقارنته بغيره من الكتب ، وعنايتهم بخدمته وتدريسه.

فهذا البدرالعيني قد قام بتدريس الكتاب ، وألف فيه شرحين كبيرين.<sup>1</sup>

كما تظهر قيمة الكتاب جليّةً من خلال الموضوعات التي طرقتها الطحاوي في كتابه ، فبعضها لا تكاد تجده في مطولات كتب الفقه، وبعضها الآخر وسع فيه البحث ودعمه بالأدلة، وأذكر منها :

- (1) باب شدّ الأسنان بالذهب .
- (2) باب وضع إحدى الرُّجلين على الأخرى .
- (3) باب وطئ الحبلَى .
- (4) باب انتهاب ما ينثر على القوم ، مما يفعلُه الناس في النكاح.

### المبحث الرابع : الكتب التي عنيت بالكتاب .

عني العلماء بهذا الكتاب شرحاً واختصاراً ورجالاً :

#### المطلب الأول: الشروح .

(1) شرحه الحافظ أبو محمد ،علي بن زكريا الأنصاري، صاحب كتاب " اللباب في الجمع بين السنة والكتاب" وهو مخطوط<sup>2</sup>.

(2) شرحه الحافظ عبدالقادر القرشي، وسمّاه

"الحاوي في بيان آثار الطحاوي" وهو مطبوع في دار الكتب العلمية<sup>3</sup>.

(3) شرحه أبو الحسين الباهلي، وسماه تصحيح معاني الآثار<sup>4</sup>.

(4) شرحه الحافظ بدر الدين العيني، في كتابين هما "نخب الأفكار في شرح معاني الآثار" و "مباني الأخبار في شرح معاني الآثار" وهما مخطوطان<sup>5</sup>.

(5) شرحه الكاندهلوي ، وسماه أماني الأخبار في شرح معاني الآثار،وهو مطبوع في دار الكتب العلمية.

<sup>1</sup> للاستزادة انظر اللكنوي ، الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة ص 93 والكاندهلوي ،مقدمة شرح معاني الآثار ص56 والمباركفوري ، تحفة الأحمدي المقدمة 190/1 وسيأتي ذكرهما في شروح الكتاب .

<sup>2</sup> انظر خالد الشрман ، الصناعة الحديثية في شرح معاني الآثار ص 40 بتصرف يسير ، و حاجي خليفة ،كشف الظنون 1778/2

<sup>3</sup> البغدادي ، إيضاح المكنون على كشف الظنون 505/5

<sup>4</sup> المرجع نفسه 1778/2

<sup>5</sup> المرجع نفسه 1728/2

### المطلب الثاني : المختصرات.

- (1) اختصره الزيلعي صاحب كتاب نصب الراية<sup>1</sup>.
- (2) اختصره ابن عبد البر.<sup>2</sup>
- (3) اختصره ابن رشد المالكي وهو مخطوط بدار الكتب المصرية .

### المطلب الثالث : الكتب التي عنيت برجال معاني الآثار.

- (1) رجال معاني الطحاوي، للدويندي وهو مطبوع في دار الكتب العلمية.
- (2) مغاني الأخيار في شرح أسامي معاني الآثار، لبدر الدين العيني ، وهو مطبوع في دار الكتب العلمية تحقيق محمد حسن إسماعيل.
- (3) الإيثار رجال معاني الآثار لابن قطلوبغا.

### (4)المبحث الخامس : ترتيب الكتاب وموضوعاته

قسّم الطحاوي كتابه إلى كتب مختلفة، اشتمل كل منها على عدة أبواب ،على النحو التالي :

- (1) الطهارة وفيه سبع وعشرون باباً.
- (2) الصلاة وفيه اثنان وسبعون باباً.
- (3) الجنائز وفيه أحد عشر باباً.
- (4) الزكاة وفيه عشرة أبواب.
- (5) الصيام وفيه خمسة عشر باباً.
- (6) مناسك الحج وفيه خمسة وثلاثون باباً.
- (7) النكاح وفيه اثنا عشر باباً.
- (8) الطلاق وفيه عشرة أبواب.
- (9) الحدود وفيه عشرة أبواب .
- (10) الأيمان والندور وفيه خمسة أبواب.
- (11) الجنائيات وفيه عشرة أبواب .
- (12) السير وفيه ثمانية عشر باباً.
- (13) كتاب وجوب الفيء وخمس الغنائم( من دون أبواب)
- (14) الحجّة في أن فتح مكة كان عنوة ( من دون أبواب )
- (15) البيوع وفيه أربعة أبواب .
- (16) الصرف وفيه بابان .

<sup>1</sup> وهو مخطوط انظر كحالة ,معجم المؤلفين 165/6

<sup>2</sup> الكاندهلوي، أماني الأخبار في شرح معاني الآثار ص59

- 17) الهبة والصدقة وفيه أربعة أبواب.
- 18) الرهن وفيه بابان.
- 19) المزارعة والمساقاة وفيه باب واحد.
- 20) الشفعة وفيه باب واحد.
- 21) الإجازات وفيه ثلاثة أبواب.
- 22) القضاء والشهادات وفيه عشرة أبواب.
- 23) الصيد والذبائح والأضاحي وفيه اثنا عشر باباً.
- 24) الأشربة وفيه ثلاثة أبواب .
- 25) الكراهية وفيه تسعة وعشرون باباً.
- 26) الزيادات وفيه تسعة أبواب.
- 27) الوصايا وفيه بابان.
- 28) الفرائض وفيه بابان.



## المبحث السادس : منهج الكتاب العام<sup>1</sup>.

قال الطحاوي -رحمه الله - في خطبة كتابه ما نصه: "سألني بعض أصحابنا من أهل العلم أن أضع له كتاباً، أذكر فيه الآثار المأثورة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الأحكام التي يتوهم أهل الإلحاد والضعفة من أهل الإسلام، أن بعضها ينقض بعضاً، لقلّة علمهم بناسخها من منسوخها، وما يجب به العمل منها، لما يشهد له من الكتاب الناطق، والسنة المجتمع عليها وأجعل لذلك أبواباً ، أذكر في كل كتاب منها ما فيه من الناسخ والمنسوخ، وتأويل العلماء، واحتجاج بعضهم على بعض ، وإقامة الحجّة لمن صح عندي قوله منهم، بما يصح به مثله من كتاب ، أو سنة، أو إجماع، أو تواتر من أقاويل الصحابة، أو تابعيهم. وإني نظرت في ذلك وبحثت عنه بحثاً شديداً، فاستخرجتُ منه أبواباً على النحو الذي سألت، وجعلت ذلك كتاباً ذكرت في كل كتاب منها جنساً من الأجناس ، فأول ما ابتدأت بذكره من ذلك ما روي عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كتاب في الطهارة.."اهـ.

بالنظر إلى كتاب شرح معاني الآثار يمكن ملاحظة ما يلي :

- يورد الطحاوي الأحاديث والآثار التي تتبنى حكماً واحداً وبمجرد انتهائها يشرع في سرد أحاديث المخالف ويرجح بينها ويظهر ذلك جلياً في مختلف المسائل التي عرض لها الطحاوي في كتابه ، انظر مسألة الإقامة كيف هي في الحديث 9 .  
- يذكر رأي المخالف ابتداءً فيقول " ذهب قوم " ويقصد بها المخالف ، ثم يذكر رأيه بعد ذلك ويحشد الأدلة التي تؤيد رأيه ويجتهد في الدفاع عن رأيه ، انظر المثال السابق .

- ينقد الرجال وأحياناً تراه ينقل الجرح في الرجل فيقول " ضعفه فلان " ونحو ذلك.

-أحياناً يقدم عمل الصحابة على النظر والدليل العقلي وأحياناً أخرى يقدم النظر .

-يبين أن الرأي الذي رجحه هو رأي الأحناف أو رأي بعضهم فيقول "ذهب إلى ذلك أبو يوسف ومحمد" أو "أبو حنيفة".

-قلما يصرح باسم مخالفه من غير مذهب الأحناف ولكن يقول : " ذهب قوم....وخالفهم آخرون .....". ولا يذكر إلا الأحناف وأسماء الصحابة والتابعين وقلما يصرح بأسماء غير هؤلاء ومن أمثلة المسائل التي لم ينبه فيها على رأي الأحناف باب ما يستحب للرجل أن يقول إذا سمع الأذان .

- يحكم على الأسانيد أحياناً فتراه تارة يقول "إسناد صحيح" وأخرى يقول "إسناده منقطع".

-منهجه في مناقشة الأحاديث والآثار:

أولاً : الجمع بين المتعارض من الأحاديث والآثار ما أمكن .

ثانياً : النسخ

ثالثاً : الترجيح بين الأحاديث والآثار .

رابعاً : يستعمل القياس في حال تكافؤ الأحاديث المتعارضة .

<sup>1</sup> شرح معاني الآثار 220/3.

\*أفدت في منهج الطحاوي في كتابه من كتاب عبدالمجيد محمود ، الطحاوي وأثره في الحديث ص 288-303

و سعود ابداح ، مختلف الحديث عند الطحاوي رسالة علمية ، الجامعة الأردنية ، 1994 ص 55-67

## المبحث السابع : منهج الطحاوي<sup>1</sup>.

### المطلب الأول : منهجه في إيراد الأحاديث .

- (1) يسوق الطحاوي الأحاديث بالسند ، ويذكر الطرق والشواهد -سيما التي تشتمل على الرأي المخالف- ويتوسع في ذلك، فأحياناً يسوق خمس عشرة رواية للحديث الواحد ، وأحياناً أكثر<sup>2</sup>، ثم يشرع في رفع الاختلاف بالجمع أو الترجيح.
- (2) أحياناً يبدأ بذكر أحكام الفقهاء المختلفة ، ثم يذكر الأحاديث المتعارضة ويدفع الاختلاف.
- (3) لا يلتزم الطحاوي بإيراد كم معين من الأحاديث في الباب ، ولكنه يستوعب الأحاديث بأنواعها ( المرفوعة والموقوفة والمتصلة والمرسلة ونحوها).
- (4) يذكر الطحاوي متن الحديث في أول طريق يسوقه ، ويشير إليه بعد ذكر الطريق الذي يليه.

### المطلب الثاني : منهجه في تراجم الأبواب.

- (1) تصنف تراجم الطحاوي في شرح معاني الآثار ضمن التراجم الظاهرة .
- (2) يسوق الطحاوي تراجمه بصيغة الاستفهام أحياناً وأحياناً أخرى بصيغة الإخبار.
- (3) يقتبس الترجمة أحياناً من حديث الباب .
- (4) يبرز الجانب الفقهي في تراجمه.
- (5) لا يميل إلى الترجيح الفقهي أو حتى إظهار رأيه من خلال سياقة الترجمة ويبيّن ذلك في مناقشته للأراء في المسائل.

### المطلب الثالث : منهجه في أسانيد وامتونه.

- (1) يذكر الطحاوي أحياناً السند والمتن معاً ، وأحياناً أخرى يذكر الأسانيد من غير متونها.
- (2) يختصر الطحاوي من تكرار المتن ، ويشير غالباً إلى المتن الأول ويكتفي به.
- (3) يجمع الأسانيد ويستخدم التحويل (ح) انظر الحديث الأول من الباب الأول وحديث 25 وغيره كثير .
- (4) أحياناً يحيل القارئ إلى مواضع سبق كلامه عليها كقوله " فالجواب ما سبق ذكره....."
- (5) ينبه على صحة الإسناد من عدمه ، ويميز الموقوف والمقطوع أحياناً.

### المطلب الرابع : منهجه في أسماء الرواة، وتراجمهم، والحكم عليهم ، والحكم على الأحاديث .

- (1) ينبه الطحاوي على الأخطاء والتصحيقات الواقعة في أسماء الرواة .
- (2) يميز المشتبه ، ويسمي المبهم، ويضبط الاسم أحياناً، ويترجم للبعض أحياناً أخرى.
- (3) لا يميز الطحاوي بين صيغ التحديث ، وهو على مذهب بعض المتقدمين في ذلك.
- (4) ينقل أقوال أهل العلم في الراوي مع عزوها إلى قائلها.

<sup>1</sup> منهجه المستنبط من الجزء المحقق انظر عبدالمجيد محمود ، الطحاوي وأثره في الحديث ص 288-291 وسعود ابداح ، مختلف الحديث عند الطحاوي ص60 وما بعدها .

<sup>2</sup> شرح معاني الآثار 38/1

- (5) يحكم على الراوي جرحاً أو تعديلاً، ويؤثر نقل كلام غيره إن لزم الأمر .  
 (6) ينقل كلام أهل العلم في الحكم على الحديث ، وأحياناً يحكم بنفسه على أحاديثه التي ساقها في أبوابه.

### القسم الثاني : التحقيق " كتاب الصلاة "

- عملي في التحقيق.
- وصف النسخ المعتمدة في التحقيق.
- نماذج من النسخ المعتمدة .
- الباب الأول : باب الأذان كيف هو.
- الباب الثاني : باب الإقامة كيف هي.
- الباب الثالث : باب قول المؤذن في أذان الصبح الصلاة خير من النوم.
- الباب الرابع : باب التأذين للفجر أي وقت هو بعد طلوع الفجر أو قبل ذلك.
- الباب الخامس : باب الرجلين يؤذن أحدهما ويقيم الآخر.
- الباب السادس : باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان .
- الباب السابع : باب مواقيت الصلاة .
- الباب الثامن : باب الجمع بين صلاتين كيف هو .
- الباب التاسع : باب الصلاة الوسطى أي الصلوات .
- الباب العاشر : باب الوقت الذي يصلّى فيه الفجر أي الوقت هو.

### عملي في التحقيق :

**أولاً:** إخراج النص كما أراده مؤلفه ، بنسخه ، وضبط ما يحتاج منه إلى ضبط ، مع إثبات الفروق بين النسخ ، وقد اعتمدت في تحقيق هذا الجزء على مخطوطتين هما : النسخة المحمودية ورمزت لها بالرمز ( م ) والنسخة الأزهرية ورمزت لها بالرمز ( ز ) إضافة إلى النسخة المطبوعة بإشراف دار الكتب العلمية والتي رمزت لها بالرمز ( ط ).

**ثانياً:** عزو ما وجد من آيات في النص.

**ثالثاً:** الترجمة لرواة السند في كل حديث ومنهجي في ذلك كما يلي:

- 1- الترجمة لشيوخ الطحاوي معتمداً على كتب التراجم وخاصة مغاني الأخبار للعيني ، ورجال معاني الطحاوي للدوبندي ، وسير أعلام النبلاء ، وغيرها من الكتب .
- 2- أترجم لرواة الإسناد مبيناً درجة كل راوي ، ووفاته ، ثم أعرج على شيء من ترجمته وكلام أهل العلم فيه وأذكر المرجع .
- 3- إذا كان الراوي فيه ضعف بينته بأقصر عبارة ، وأبين سبب الضعف ، وقائله وأذكر المرجع.
- 4- إذا كان الراوي مختلفاً فيه بين التوثيق والتجريح، اجتهدت في الحكم عليه مع التعليل لذلك .

- 5- إذا كان الراوي مجهولاً عند إمام معين ، بينت السبب سيما إذا كان معروفاً عند إمام آخر .
- 6- إذا كان الراوي من الوجدان ، جهدت لأبحث للراوي عن راو آخر يخرج عن حد الجهالة العينية، إلى المستور .
- 7- اعتمدت في أغلب التراجم على تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر لأنه استوفى -من وجهة نظري- أقوال علماء الجرح والتعديل في الراوي .
- 8- إذا كان الراوي ليس له ترجمة في التقريب ، أو كانت ترجمته ناقصة أو مخلة اجتهدت في كتب الجرح والتعديل لاستيفاء ترجمته .

#### رابعاً : تخريج الحديث ومنهجي في ذلك مايلي :

- 1- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما اكتفيت به .
- 2- إذا كان الحديث في الكتب التسعة، قمت بدراسته على النحو التالي: تتبعت اتصال سند الحديث بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه آخذاً بعين الاعتبار المعنعن والمدلس والمرسل الخفي والانقطاع الظاهر .
- 3- إذا كان الحديث فيه إرسال، أو تدليس ، أو سقط ، أو كان الراوي سيء الحفظ ، أو صاحب مناكير، اجتهدت بإخراج الحديث والتنقيب على شاهد له يخرج عن كونه ضعيفاً .
- 4- إذا كان الراوي مختلفاً فيه بين التوثيق والتجريح ، اجتهدت بإيراد أقوال أهل العلم فيه ووازنتم بينها ، وأخرجت حكماً للراوي مطابقاً لأقوال أهل العلم .
- 5- رجعت لأصول كتب الحديث وكذلك بعض الأصول المخطوطة لضبط النص .
- 6- إذا كان الحديث من أفراد البخاري أو مسلم أو الستة ، حاولت إيجاد الشواهد لمثله أو سنده من خلال باقي الروايات .

- 7- استعنت بكتب شيوخ الطحاوي خاصة وكتب الأئمة الستة لشيوخهم وذلك لمعرفة شيوخ المصنفين .

**خامساً:** الحكم على الحديث من طريق المصنف، ثم الحكم على الحديث بشواهد بأقصر عبارة .

**سادساً :** ضبط الكلمات الغريبة وبيان معناها، بالنظر إلى كتب غريب الحديث وكتب اللغة، من غير إطناب ممل ولا إيجاز مخل .

**سابعاً :** التعليق على المسائل الفقهية المندرجة في تراجم الأبواب التي وضعها الطحاوي ، وذلك بذكر خلاصة أقوال المذاهب في المسألة باختصار، وإحالة القارئ إلى المراجع المتخصصة والمفصلة لهذه الأقوال لمن أراد الاستزادة .

**ثامناً :** عمل الفهارس التفصيلية التي تخدم النص وهي :

فهرس الآيات ، وفهرس أطراف الأحاديث والآثار، وفهرس الرواة ، وفهرس المصادر والمراجع ، وأخيراً فهرس المحتويات .

وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق:

اعتمدت في تحقيقي لهذا الجزء من معاني الآثار على نسختين خطيتين مختلفتين ، الأولى الأزهرية : وهي نسخة جيدة مقروءة من مكتبة جامعة الأزهر في جمهورية مصر العربية ، وهي مجلدان كبيران مقروءان ، وهما بخط نسخي جيد جداً، والظاهر أنها منسوخة بين القرن الرابع والخامس، يدل على ذلك حذف بعض الهمزات في بعض كلماتها مثل: يقرأ: يقرأ وهكذا...

وهي مجلدان كل مجلد يحتوي: الأول على 342 صفحة والثاني على 348 وقياس ورقها 12سم×17سم والأغلب على صفحاتها في كل صفحة 24 سطراً وعليها سماعات على الجانبين بينتة ثمة في التحقيق. وهي النسخة الأم التي جعلتها معتمدي في التحقيق.

والثانية المعروفة بالمحمودية وهي من مكتبة المحمودية بالمدينة المنورة، وهي مجلدان كبيران ، الأول في 348 صفحة من القطع المتوسط، والثاني 332 صفحة من القطع المتوسط ، وهي منسوخة بخط جيد جداً مقروء وفي بعض صفحاتها بعض التشويش البسيط نتيجة العوامل الجوية، وفيها سقط يقدر بـ 18 صفحة ، والظاهر أنها منسوخة في عهد قريب من المؤلف، يدل على ذلك بعض الأحاديث الساقطة من الأزهرية على المحمودية، وتفسيقات لبعض الشراح أظنها من تلامذة المصنف .


وقياس أسطرها 13سم×17سم وعدد الأسطر في صفحاتها غالباً 24 سطراً وفيها زيادات ليست في الأزهرية، بينتها ثمة في التحقيق .،

وفيما يلي نماذج من النسخ المخطوطة المعتمدة :





الورقة الأولى من مقرر التحقيق من النسخة الأزهرية (ز)



الورقة الأخيرة من مقرر التحقيق من النسخة الأزهرية (ز)



الورقة الأولى من النسخة المحمودية (م)



الورقة الأخيرة من النسخة المحمودية (م)





الورقة الأولى من مقرر التحقيق من النسخة المحمودية (م)



الورقة الأخيرة من مقرر التحقيق من النسخة المحمودية (م)



## كتاب الصلاة<sup>(1)</sup>

### 1- باب الأذان كيف هو؟

حديث رقم 1- حدثنا علي بن مَعْبُد<sup>(3)</sup>، وعلي بن شَيْبَةَ<sup>(4)</sup>، قالوا: ثنا رَوْح بن عُبَادَةَ<sup>(5)</sup>، ح<sup>(6)</sup>.  
 حديث رقم 2- وحدثنا أبو بَكْرَةَ<sup>(7)</sup> قال: ثنا أبو عاصم<sup>(8)</sup> قال: ثنا ابن جُرَيْج<sup>(9)</sup> قال: أخبرني عثمان بن السَّائِب<sup>(10)</sup> قال: أبو عاصم في حديثه، قال: أخبرني أبي<sup>(11)</sup> وأمّ عبد الملك<sup>(12)</sup> بن أبي مَحْذُورَةَ، يعني (عن أبي مَحْذُورَةَ) قال: رَوَّح في حديثه عن أمّ عبد الملك بن أبي مَحْذُورَةَ، عن أبي مَحْذُورَةَ<sup>(13)</sup>، قال: "علمني رسول الله ﷺ الأذان كما تُؤذّنون الآن الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله"<sup>(14)</sup>.  
 وقال رَوْح في حديثه: أخبرني عثمان هذا الخبر كله عن أم عبد الملك بن أبي مَحْذُورَةَ أنها سمعت ذلك من أبي مَحْذُورَةَ.

(1) كتاب الصلاة ليس في ( م )، ولا ( ز )، وهو ثابت في ( ط ).

(2) ذهب الحنفية إلى عدم الترجيع في الأذان. وهو مذهب الشافعية ومتأخري المالكية، وذهب الحنابلة إلى عدم الترجيع، انظر مذاهبهم في اللباب شرح الكتاب (1: 22) وبدائع الصنائع 363/1، ومغني المحتاج 135/1، و الشرح الكبير 423-321 / 1.

(3) علي بن معبد بن نوح البغدادي الصغير، نزيل مصر، ثقة صاحب سنة، مات سنة تسع وخمسين ومئتين، انظر: تهذيب الكمال (21: 142) والكاشف (2: 47) وتاريخ دمشق (43: 243).

(4) علي بن شيبه بن الصلت بن عصفور، صدوق انظر مغاني الأخبار (3: 406)، قال الحافظ الخطيب البغدادي في تاريخه (11: 436) أحاديثه مستقيمة، قال ابن يونس: توفي بمصر يوم الأحد لست خلون من شهر ربيع الأول سنة اثنتين وسبعين ومائتين..

(5) رَوَّح بن عبادَةَ بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري ثقة فاضل له تصانيف من التاسعة مات سنة خمس أو سبع ومائتين انظر تقريب التهذيب (1962).

(6) معناها تحويل السند.

(7) هو بكار بن قتيبة شيخ المصنف ثقة، ولد سنة اثنين ومائتين ومائة، من كبار قضاة مصر، أنظر: سير أعلام النبلاء (12: 599) والمغاني (1: 23).

(8) أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم، ثقة ثبت من التاسعة، مات سنة اثنتي عشر ومئتين، أنظر: تهذيب الكمال (13: 281) والتقريب (2977) وتهذيب التهذيب (395/4).

(9) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاها، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس، ويرسل من السادسة، مات سنة 150 أو بعدها، انظر: التقريب (4193) وتهذيب التهذيب (6: 357).

(10) عثمان بن السائب الجمحي المكي، مولى أبي مَحْذُورَةَ، مقبول، من السادسة، انظر: التقريب (4470) وذكره ابن حبان في الثقات (7: 196).

(11) السائب الجمحي والد عثمان، مقبول من الثالثة، انظر: التقريب (2203).

(12) أم عبد الملك زوج أبي مَحْذُورَةَ، مقبولة من الثانية، انظر: التقريب (8746).

(13) أبو مَحْذُورَةَ الجمحي المكي المؤذن صحابي مشهور اسمه أوس وقيل سمرة وقيل سلمة وقيل سلمان وأبوه معير بكسر الميم وسكون المهملة وفتح التحتانية وقيل عمير بن لوزان مات بمكة سنة تسع وخمسين وقيل تأخر بعد ذلك أيضا انظر التقريب 671:1.

(14) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهد، عثمان بن السائب، وأبوه، مقبولان، وأم عبد الملك زوج أبي مَحْذُورَةَ مقبولة أيضاً، (ومصطلح المقبول عند المتأخرين) كالحافظ ابن حجر هو الراوي الذي ليس له من الحديث إلا القليل، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، ولا بد له من متابِع وإلا فالراوي هذا لِيِنَّ الحديث كما نص هو في مقدمة التقريب انظرها ثمّة. والحديث أخرجه مسلم في صحيحه، باب بدء الأذان (1: 284) برقم (379) من حديث أبي مَحْذُورَةَ، وتابِع السائب عبد الله بن محيريز عند مسلم.

وقال أبو عاصم في حديثه قال: وأخبرني هذا الخبر كله عثمان بن السائب، عن أبيه، وعن أم عبد الملك بن أبي محذورة أنهما سمعا ذلك من أبي محذورة.

حديث رقم 3- حدثنا علي بن شيبه<sup>(1)</sup> وعلي بن مَعْبُد<sup>(2)</sup>، قالوا: ثنا روح<sup>(3)</sup>، قال: ثنا ابن جُريج<sup>(4)</sup>، قال: أخبرني عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة<sup>(5)</sup> أنَّ عبد الله<sup>(6)</sup> بن مُحيرِيز حدثه، وكان يتيمًا في حجر أبي محذورة، قال: أخبرني أبو محذورة أنَّ رسول الله ﷺ قال له: "قُمْ فَأَدِّنْ بِالصَّلَاةِ"<sup>(7)</sup>.

فقلت بين يدي رسول الله ﷺ، فألقى علي التآذين هو بنفسه، ثم ذكر مثل التآذين الذي في الحديث الأول.

قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى هذا، فقالوا: هكذا ينبغي أن يؤذن.

وخالفهم آخرون في موضعين، أحدهما: ابتداء الأذان، فقالوا: ينبغي أن يقال في أول الأذان: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، واحتجوا في ذلك.

حديث رقم 4 - بما حدثنا أبو بكره<sup>(8)</sup>، وعلي بن عبد الرحمن<sup>(9)</sup>، واللفظ لأبي بكره، قالوا: ثنا عفان بن مسلم الصَّقَّار<sup>(10)</sup> قال:

ثنا همام بن يحيى<sup>(11)</sup>، قال: ثنا عامر الأحول<sup>(12)</sup> قال: حدثني مكحول<sup>(13)</sup> أنَّ عبد الله بن مُحيرِيز<sup>(14)</sup> حدثه أن النبي ﷺ

(<sup>1</sup>) علي بن شيبه صدوق، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم (1).

(<sup>2</sup>) علي بن مَعْبُد بن نوح ثقة، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم (1).

(<sup>3</sup>) روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري ثقة فاضل له تصانيف من التاسعة مات سنة خمس أو سبع ومائتين انظر تقريب التهذيب (1962).

(<sup>4</sup>) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلّس، ويرسل من السادسة، مات سنة 150 أو بعدها، انظر: التقريب (4193) وتهذيب التهذيب (6: 357).

(<sup>5</sup>) عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة الجمحي، المكي المؤذن، مقبول من السادسة التقريب 4109.

(<sup>6</sup>) عبد الله بن مُحيرِيز (بهملة وراء) بن جنادة بن وهب الجمحي، كان يتيمًا في حجر أبي محذورة، ثقة عابد من الثالثة، مات سنة (99) وقيل قبلها، انظر: التقريب (3604) وتهذيب التهذيب (6: 21).

(<sup>7</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث حسن بشواهده، عبد العزيز بن عبد الملك مقبول، والحديث أخرجه النسائي في السنن (2: 5) برقم (632) وأحمد في المسند (15417) والدارقطني في السنن (1: 233) والنسائي في الكبرى (1: 497) جميعهم من حديث أبي محذورة، وحسن إسناده وصحاحه متنه الشيخان ناصر الدين الألباني في صحيح سنن النسائي (2: 5) وشعيب الأرنؤوط في المسند (1543) وهو من حديث عبد الله بن مُحيرِيز عن أبي محذورة.

(<sup>8</sup>) أبو بكره هو بكار بن قتيبة، ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>9</sup>) علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي، مولاهم، لقبه علان، صدوق من الحادية عشرة، مات سنة (272)، انظر التقريب 4765.

(<sup>10</sup>) عفان بن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان الصفار البصري، ثقة ثبت، وربما وهم، مات سنة 219، انظر التقريب 4625.

(<sup>11</sup>) همام بن يحيى بن دينار العودي، أبو عبد الله البصري، ثقة ربما وهم، من السابعة مات سنة 164 أو 165، انظر التقريب 7319.

(<sup>12</sup>) عامر بن عبد الواحد الأحول البصري، صدوق يخطئ من السادسة، انظر التقريب 3103.

(<sup>13</sup>) مكحول الشامي أبو عبد الله، ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور من الخامسة مات سنة بضع عشر ومئة

انظر التقريب 6845.

(<sup>14</sup>) عبد الله بن مُحيرِيز، ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 3.

علمه الأذان تسع عشرة كلمة (الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ثم ذكر بقية الأذان، على ما في الحديث الأول)<sup>(1)</sup>.  
 حديث رقم 5 - حدثنا علي بن معبد<sup>(2)</sup> قال: ثنا موسى بن داود<sup>(3)</sup>، قال: ثنا ابن أبي داود<sup>(4)</sup>، قال: ثنا همام<sup>(5)</sup>، ح.  
 حديث رقم 6 - وحدثنا محمد بن خزيمة<sup>(6)</sup>، قال: ثنا محمد بن سنان العوفي<sup>(7)</sup>، قال: ثنا همام<sup>(8)</sup>، ح.  
 حديث رقم 7 - وحدثنا ابن أبي داود<sup>(9)</sup> قال: ثنا أبو الوليد<sup>(10)</sup>، وأبو عمر الحَوْضِي<sup>(11)</sup>، قال: ثنا همام، ثم ذكروا مثله بإسناده<sup>(12)</sup>.

ففي هذا الحديث أنه يقول في أول الأذان، الله أكبر أربع مرات.

فكان هذا القول -عندنا- أصح القولين في النظر، لأننا رأينا الأذان منه، ما يردد في موضعين، ومنه ما لا يردد إنما يذكر في موضع واحد.

فأما ما يذكر في موضع واحد ولا يكرر، فالصلاة والفلاح، فذلك ينادي بكل واحد منه مرتين.

والشهادة تذكر في موضعين، أول الأذان وفي آخره فيُتَنَّى في أوله فيقال "أشهد أن لا إله إلا الله" مرتين، ثم يفرد في آخر فيقال (لا إله إلا الله) ولا يثنى ذلك.

فكان ما تُتَي من الأذان إنما تُتَي على نصف ما هو عليه في الأول، وكان التكبير يذكر في موضعين، في أول الأذان، وبعد الفلاح.

فأجمعوا أنه بعد الفلاح يقول (الله أكبر الله أكبر).

(<sup>1</sup>) إسناده ضعيف ، وهو حديث صحيح بشواهده ، وأخرجه أبو داود (1: 191) برقم 502 والترمذي (1: 367) برقم 192 والنسائي (2: 4) برقم 630 وابن ماجه (1: 235) برقم 709 وأحمد في المسند (15418) جميعهم من حديث أبي محذورة، وقد سقط من ( ط ) ، ومن ( ز ) كلمة (أبو محذورة) فعلى سقوطها يصبح الحديث مرسلًا، عبد الله بن محيريز تابعي، وهي ثابتة في مراجع التخريج التي سقت منها الحديث، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود (502).

(<sup>2</sup>) علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>3</sup>) موسى بن داود الضبي أبو عبد الله الطرسوسي، صدوق من الحادية عشرة، انظر التقريب 6959 وتهذيب الكمال 58/29.

(<sup>4</sup>) سقطت من ( ز ) "ابن أبي داود"، وهي ثابتة في ( ط ) ، إبراهيم بن أبي داود الأسدي: هو إبراهيم بن سليمان بن داود، أبو إسحاق الأسدي البُرْسِي، ولد بصور، ولزم البُرْسِي - وهي بلدة من سواحل مصر - فنُسب إليها، ثقة من حفاظ الحديث، وثقه ابن يونس، انظر سير أعلام النبلاء (12: 612) ومغالي الأخبار (6: 13). وثقه ابن جَوْصا وياقوت الحموي والسمعي وابن عساكر، وقال فيه الحافظ في ترجمة الطحاوي من «لسان الميزان»: وكان من الحفاظ المكثرين، توفي سنة اثنتين وسبعين ومئتين. «معجم البلدان» 402/1، و«الأنساب» 328/1، و«تاريخ دمشق» 435/2، و«سير أعلام النبلاء» 393/13، و«لسان الميزان» 380/1، و«تراجم الأبحار» 1/1.

(<sup>5</sup>) همام بن يحيى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>6</sup>) محمد بن خزيمة بن راشد البصري، ثقة، مشهور، سكن مصر، انظر اللسان (5: 154) وثقات ابن حبان (9: 133).

(<sup>7</sup>) محمد بن سنان العوفي بالقاف ووقع في المطبوع العوفي، كما في الأزهرية (ق 55) ثقة ثبت من كبار العاشرة مات سنة 223 انظر التقريب 5935.

(<sup>8</sup>) همام ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>9</sup>) ابن أبي داود هو إبراهيم ثقة سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>10</sup>) هو أبو الوليد الطيالسي هشام بن عبد الملك ، ثقة انظر تهذيب الكمال 11: 302، التقريب 7301.

(<sup>11</sup>) حفص بن عمر بن الحارث بن سخرية أبو عمر الحَوْضِي ثقة ثبت من كبار العاشرة مات سنة 225 انظر التقريب 1412 وتهذيب الكمال 7: 26.

(<sup>12</sup>) حديث صحيح وقد سبق في حديث 4.

فالنظر على ما وصفنا أن يكون ما اختلف فيه، مما يبدأ به الأذان من التكبير أن يكون مثل ما يثنى به قياساً ونظراً على ما بينا من الشهادة أن "لا إله إلا الله" فيكون ما يبدأ به الأذان من التكبير على ضعف ما يثنى فيه من التكبير. فإذا كان الذي يثنى هو "الله أكبر، الله أكبر"، كان الذي يبدأ به هو ضعفه الله أكبر الله أكبر الله أكبر (1) فهذا هو النظر الصحيح.

وهو قول أبي حنيفة رحمه الله وأبي يوسف رحمه الله، ومحمد رحمه الله.

غير أن أبا يوسف رحمه الله قد روي عنه أيضاً في ذلك مثل القول الأول.

والموضع الآخر الذي اختلفوا فيه منه، هو الترجيع (2)، فذهب قوم إلى الترجيع، وتركه آخرون. واحتجوا في ذلك.

حديث رقم 8 - بما حدثنا ابن مَرزوق (3)، قال: ثنا عبد الله بن داود (4)، عن الأعمش (5)، عن عمرو بن مرة (6)، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى (7) أن عبد الله بن زيد (8) رأى رجلاً نزل من السماء عليه ثوبان أخضران، أو بردان أخضران، فقام على جذم (9) حائط فنادى "الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر".

فذكر الأذان على ما في حديث أبي محذورة، غير أنه لم يذكر الترجيع، فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: "نعم ما رأيت علمه بلالاً" (10).

(1) الله أكبر ساقطة من ( ز )، وهي مثبتة في ( ط ) .

(2) الترجيع في الأذان أن يكرر قوله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله وترجيع الصوت تزيده في الحلق كقراءة أصحاب الألقان وفي صفة قراءته صلى الله عليه وسلم يوم الفتح أنه كان يرجع الترجيع تديد القراءة ومنه ترجيع الأذان وقيل هو تقارب ضروب الحركات في الصوت انظر ابن منظور، لسان العرب 114/8 وابن الأثير، النهاية في غريب الحديث 492/2.

(3) إبراهيم بن مرزوق بن دينار الأموي مولى عثمان، ثقة إلا أنه كان يخطئ فيقال له فلا يرجع، مات سنة 270 انظر تهذيب الكمال (2: 198) وثقات ابن حبان (8: 86) والتقريب 248.

(4) عبد الله بن داود بن عامر الهمداني أبو عبد الرحمن الحريبي، كوفي الأصل، ثقة عابد من التاسعة، مات سنة 213 انظر التقريب 3297.

(5) هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، ثقة عارف بالقراءات، وكان يدلّس، مات سنة 148 انظر تهذيب الكمال (12: 85) والتقريب 2615.

(6) وقع في ( ط ) (عمر) وصوابه (عمرو) كما في ( ز ) وكتب الرجال، وهو عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي، أبو عبد الله الكوفي الأعمى، ثقة، كان لا يدلّس ورمي بالإرجاء، من الخامسة، مات سنة 118 وقيل: قبلها، انظر التقريب (5112) والكاشف للذهبي (2: 4230).

(7) عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، المدني ثم الكوفي، ثقة من الثانية، مات بوقعة الجمام سنة 83 انظر التقريب 3993 والكاشف 3300.

(8) عبد الله بن زيد الأنصاري الخزرجي، صحابي مشهور، مات سنة 32 انظر التقريب 3332.

(9) الجذم: بكسر الجيم وفتحها، بقية الحائط أو قطعة منه. انظر النهاية في غريب الحديث 716/1 والمصباح المنير 94/1.

(10) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده. أخرجه ابن ماجه 1: 232 وأحمد في المسند (5: 232) وابن حبان في صحيحه (4: 572) من حديث عبد الله بن زيد.

حديث رقم 9 - حدثنا علي بن شيبه<sup>(1)</sup>، قال: ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري<sup>(2)</sup>، قال: ثنا وكيع<sup>(3)</sup>، عن الأعمش<sup>(4)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(5)</sup>، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(6)</sup>، قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ أن عبد الله بن زيد الأنصاري رأى الأذان في المنام، فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: "علمه بلالاً" فقام بلال، فأذن مثنى مثنى<sup>(7)</sup>.

فهذا عبد الله بن زيد، لم يذكر في حديثه الترجيع، فقد خالف أبا محذورة في الترجيع في الأذان. فاحتمل أن يكون الترجيع الذي حكاه أبو محذورة إما كان لأن أبا محذورة لم يمد بذلك صوته، على ما أراد النبي ﷺ منه، فقال له النبي ﷺ: "ارْجِعْ وَاْمُدُّ مِنْ صَوْتِكَ"<sup>(8)</sup> هكذا اللفظ في الحديث. فلما احتتم ذلك، وجب النظر، لنستخرج به من القولين قولاً صحيحاً، فرأينا ما سوى ما اختلف فيه من الشهادة أن (لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله) لا ترجيع فيه. فالنظر على ذلك أن يكون ما اختلفوا فيه من ذلك، معطوفاً على ما أجمعوا عليه، ويكون إجماعهم، أن لا ترجيع في سائر الأذان غير الشهادة يقضي على اختلافهم في الترجيع في الشهادة. وهذا الذي وصفنا وما بيناه من نفي الترجيع، قول أبي حنيفة رضي الله عنه، وأبي يوسف، ومحمد رحمهما الله تعالى.

## 2-باب الإقامة كيف هي\*؟

حديث رقم 10- حدثنا مبشر بن الحسن بن مبشر بن مَكْسَر\*<sup>(9)</sup>، قال: ثنا أبو عامر العقدي<sup>(10)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(11)</sup> عن خالد الحذاء<sup>(12)</sup>، عن أبي قلابة<sup>(13)</sup>، عن أنس بن مالك قال: أُمِرَ بلال أن يشفع الأذان، ويوتر الإقامة<sup>(14)</sup>.

(<sup>1</sup>) علي بن شيبه صدوق، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>2</sup>) يحيى بن يحيى بن بكر بن عبد الرحمن التميمي أبو زكريا النيسابوري، ثقة ثبت، إمام من العاشرة، مات سنة 226 انظر التقريب 7668.

(<sup>3</sup>) وكيع بن الجراح بن مilih الرُّؤاسي، أبو سفيان الكوفي، ثقة حافظ، من كبار التاسعة، مات في آخر سنة 196 انظر التقريب 7414 والكاشف (2: 350).

(<sup>4</sup>) الأعمش هو سليمان بن مهران ثقة يرسل، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>5</sup>) عمرو بن مرة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>6</sup>) عبد الرحمن بن أبي ليلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه أحمد في المسند من حديث معاذ 5: 232 وقال شعيب الأرنؤوط رجاله ثقات، وأخرجه ابن خزيمة (1: 196) وقال الألباني صحيح بطرقه، وانظر الحديث السابق.

(<sup>8</sup>) هو قطعة من حديث صحيح، أخرجه أحمد في المسند (3: 409) والشافعي في المسند (1: 30) والدارقطني في السنن 1: 233.

\*ألفاظها هي " الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمداً رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت الصلاة الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله " وهذه الصفة متفق عليها بين الحنابلة والشافعية أما الحنفية والمالكية قالوا : إن تكبيرات الإقامة أربع في أولها واثنان في آخرها وباقي ما ذكر في ألفاظها يذكر مرتين انظر مذاهبهم في بدائع الصنائع 365/1 والمدونة 157/1 ومغني المحتاج 135/1 والمهذب 107/1 والشرح الكبير 422/1.  
(<sup>9</sup>) مبشر بن الحسن بن مبشر بن مكسر، القيسي، أبو بشر البصري، ثقة، وثقة ابن يونس، انظر تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (13: 268) وثقات ابن حبان (9: 193).

(<sup>10</sup>) عبد الملك بن عمرو القيسي أبو عامر العقدي، ثقة من التاسعة، مات سنة 204 أو 205 انظر التقريب 4199 والتهذيب 6: 363.

(<sup>11</sup>) شعبة بن الحجاج بن الورد، ثقة حافظ متقن، من الطبقة الثانية من أصحاب الأعمش. انظر تهذيب الكمال (12: 419) والتقريب (2790).

(<sup>12</sup>) خالد بن مهران أبو المنازل البصره الحذاء. ثقة يرسل، من الخامسة، انظر التقريب (1680) وتهذيب التهذيب (3: 104).

(<sup>13</sup>) أبو قلابة هو عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي ثقة فاضل كثير الإرسال من الثالثة، مات بالشام هارباً من القضاء سنة 104 وقيل بعدها. انظر التقريب 3333.

(<sup>14</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه البخاري (1: 219) برقم 578 ومسلم (1: 286) برقم 378 من حديث أنس بن مالك.

- حديث رقم 11- حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup> قال: ثنا سليمان بن حرب<sup>(2)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup>، وحماد بن زيد<sup>(4)</sup>، فذكر بإسناده مثله<sup>(5)</sup>.
- حديث رقم 12- حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(6)</sup> قال: ثنا خالد بن عبد الرحمن<sup>(7)</sup> قال: ثنا سفیان<sup>(8)</sup>، عن خالد<sup>(9)</sup>، فذكر بإسناده مثله<sup>(10)</sup>.
- حديث رقم 13- حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(11)</sup> قال: ثنا حجاج بن المنهال<sup>(12)</sup> قال: ثنا حماد بن سلمة<sup>(13)</sup>، وحماد بن زيد<sup>(14)</sup>، عن خالد<sup>(15)</sup>، فذكر بإسناده مثله<sup>(16)</sup>.
- حديث رقم 14- حدثنا محمد بن عيسى بن فليح بن سليمان<sup>(17)</sup> قال: ثنا سعيد بن منصور<sup>(18)</sup> قال: ثنا هشيم<sup>(19)</sup>، عن خالد<sup>(20)</sup>، فذكر بإسناده مثله<sup>(21)</sup>.

(<sup>1</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>2</sup>) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي البصري، قاضي مكة ثقة إمام حافظ من التاسعة مات سنة 224 انظر التقريب 2545.

(<sup>3</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>4</sup>) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه، من كبار الثامنة مات سنة 179 انظر التقريب 1498.

(<sup>5</sup>) حديث صحيح وقد سبق في حديث 10.

(<sup>6</sup>) سليمان بن شعيب الكيساني المصري، ثقة، وثقة ابن يونس، وكذا العقيلي، انظر مغاني الأخيار

(1: 471) ولسان الميزان (1: 457).

(<sup>7</sup>) خالد بن عبد الرحمن الخراساني أبو الهيثم، نزيل ساحل دمشق، صدوق له أوهام من التاسعة، انظر التقريب 1951.

(<sup>8</sup>) سفیان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، ثقة، فقيه، إمام، حجة عابد، من رؤوس الطبقة السابعة، وكان ربما دلس، مات سنة 161 انظر التقريب 2445.

(<sup>9</sup>) خالد الحذاء ثقة يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>10</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 10.

(<sup>11</sup>) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>12</sup>) حجاج بن المنهال الأمطبي أبو محمد السلمي مولاهم البصري ثقة فاضل من التاسعة مات سنة ست عشرة أو سبع عشرة انظر التقريب 1137.

(<sup>13</sup>) حماد بن سلمة بن دينار البصري، أبو سلمة، ثقة عابد، من كبار الثامنة مات سنة 167 انظر التقريب 1499.

(<sup>14</sup>) حماد بن زيد ثقة ثبت فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 11.

(<sup>15</sup>) خالد هو الحذاء ثقة يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>16</sup>) حديث صحيح وقد سبق في حديث 10.

(<sup>17</sup>) محمد بن عيسى بن فليح، لم أجد له ترجمة في المصادر المتاحة.

(<sup>18</sup>) سعيد بن منصور بن شعبة أبو عثمان الخراساني، ثقة مصنف، مات سنة 227 انظر تهذيب الكمال (11: 81) والتقريب 2399.

(<sup>19</sup>) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، ثقة ثبت كثير الإرسال الخفي، من السابعة مات سنة 183 انظر تهذيب الكمال (30: 272) والتقريب 7289.

(<sup>20</sup>) خالد الحذاء ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>21</sup>) حديث صحيح بشواهده، محمد بن عيسى لم أقف له على ترجمة، انظر الحديث فيما سبق في حديث 10.

حديث رقم 15- حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup> قال: ثنا إبراهيم بن عبد الله الهَرَوِي<sup>(2)</sup> قال: ثنا محمد بن دينار الطَّأَخِي<sup>(3)</sup> قال: ثنا خالد الحذاء<sup>(4)</sup> عن أبي قلابة<sup>(5)</sup>، عن أنس بن مالك قال: كانوا قد أرادوا أن يضربوا بالناقوس، وأن يرفعوا ناراً لإعلام الصلاة، حتى رأى ذلك الرجل تلك الرؤيا فأمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة<sup>(6)</sup>.

حديث رقم 16- حدثنا نَصْرُ بن مرزوق<sup>(7)</sup> قال: ثنا علي بن معبد<sup>(8)</sup> قال: ثنا عبيد الله بن عمرو الجَزَرِي<sup>(9)</sup> عن أيوب<sup>(10)</sup> عن أبي قلابة<sup>(11)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة<sup>(12)</sup>.

<sup>(1)</sup> إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

<sup>(2)</sup> إبراهيم بن عبد الله بن حاتم الهروي، صدوق حافظ تُكَلِّم فيه بسبب القران، من العاشرة مات سنة 244 انظر التقريب 193.

<sup>(3)</sup> محمد بن دينار الأزدي الطاحي، (ووقع في ط الطاخي بالخاء) وصوابه بالخاء كما في ز (ق 5) وكتب التراجم ، أبو بكر بن أبي الفرات، صدوق سيء الحفظ ورمي بالقدر وتغير قبل موته، انظر التقريب 5870 وتهذيب الكمال (25: 179).

<sup>(4)</sup> خالد الحذاء ثقة يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(5)</sup> أبو قلابة الجرمي ثقة فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(6)</sup> إسناده حسن ، وهو حديث صحيح بشواهده ، إبراهيم الهروي ومحمد بن دينار صدوقان، والحديث أخرجه البخاري (1: 219) برقم 578 ومسلم (1: 285) برقم 377 والناقوس: خشبة طويلة يضربها النصارى إعلماً للدخول في صلاتهم، انظر المصباح المنير (2: 621).

<sup>(7)</sup> نصر بن مرزوق أبو الفتح المصري، صدوق، قاله أبو حاتم الرازي، انظر الجرح والتعديل (8: 472).

<sup>(8)</sup> علي بن معبد بن شداد الرقي ثقة ، ت 218 ، انظر التقريب 4801.

<sup>(9)</sup> عبيد الله بن عمرو الجزري، الرقي، ثقة، أحد أثبت الناس في عبد الكريم الجزري، مات سنة 180 انظر الكاشف (1: 685) والتقريب 4327.

<sup>(10)</sup> أيوب بن أبي تميمة كيسان السخيتاني النبوي ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء من الخامسة مات سنة 131 انظر التقريب 605.

<sup>(11)</sup> أبو قلابة الجرمي ثقة يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(12)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 15.



قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى هذا<sup>(1)</sup>، فقالوا: هكذا الإقامة تفرد مرة مرة.

وخالفهم آخرون في حرف واحد من ذلك فقالوا: إلا قوله (قد قامت الصلاة فإنه ينبغي له أن يُتَنَّى ذلك مرتين)<sup>(2)</sup>.

واحتجوا في ذلك

حديث رقم 17- بما حدثنا ابن أبي داود<sup>(3)</sup> قال: ثنا سليمان بن حرب<sup>(4)</sup>، قال: ثنا حماد بن زيد<sup>(5)</sup> عن سماك بن عطية<sup>(6)</sup>، عن

أبي قلابة<sup>(7)</sup>، عن أنس رضي الله عنه، قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا الإقامة<sup>(8)</sup>.

حديث رقم 18- حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(9)</sup> قال: ثنا محمد بن سنان العوفي<sup>(10)</sup>، قال: ثنا حماد بن سلمة<sup>(11)</sup>، عن خالد<sup>(12)</sup>،

عن أبي قلابة<sup>(13)</sup>، عن أنس رضي الله عنه<sup>(14)</sup>.

حديث رقم 19- وحدثنا محمد بن خزيمة<sup>(15)</sup> قال: ثنا محمد بن إسماعيل<sup>(16)</sup>،

قال: ثنا إسماعيل<sup>(17)</sup>، قال: ثنا خالد<sup>(18)</sup> عن أبي قلابة<sup>(19)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال: أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر

الإقامة<sup>(20)</sup>.

قال إسماعيل: فحدثت به أيوب فقلت له: وأن يوتر الإقامة فقال: "إلا الإقامة".

(<sup>1</sup>) وهذا قول المالكية في المسألة حيث ذهبوا إلى أن لفظ قد قامت الصلاة يفرد مرة واحدة واتفقوا مع الجمهور في تثنية التكبير في أول الإقامة انظر مذهبه في المدونة الكبرى 1: 157 وبداية المجتهد 2: 271 والتلقين 1: 92 وأشرف المسالك 1: 65.

(<sup>2</sup>) عند الشافعي لفظ قد قامت الصلاة مرتين. وأما الحنفية فإن الإقامة عندهم مثنى مثنى وخير أحمد بن حنبل بين الإفراد والتثنية على رأيه في التخيير في النداء، انظر مذاهبه في بدائع الصنائع 365/1 والمدونة 157/1 ومغني المحتاج 135/1 والمهذب 107/1 والشرح الكبير 422/1.

(<sup>3</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>4</sup>) سليمان بن حرب الأزدي الواشحي البصري قاضي مكة، حافظ من التاسعة مات سنة 224 انظر التقريب 2545 والتهذيب التهذيب (4: 157).

(<sup>5</sup>) حماد بن زيد ثقة ثبت فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 11.

(<sup>6</sup>) سماك بن عطية البصري المردي، ثقة من السادسة، انظر التقريب 2626.

(<sup>7</sup>) أبو قلابة الجرمي ثقة يرسل، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>8</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه البخاري (1: 220) برقم 580 من حديث أنس، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن أبي داود 508.

(<sup>9</sup>) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>10</sup>) محمد بن سنان العوفي بالقاف ثقة ثبت من كبار العاشرة مات سنة 223 انظر التقريب 5935.

(<sup>11</sup>) حماد بن سلمة ثقة عابد تغير حفظه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

(<sup>12</sup>) خالد الحذاء ثقة يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>13</sup>) أبو قلابة الجرمي ثقة يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>14</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده و متابع لما قبله.

(<sup>15</sup>) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>16</sup>) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي المعروف أبوه بابن عليّة البصري، نزيل دمشق وقاضيها، ثقة من الحادية عشرة مات سنة 264 انظر التقريب 5728.

(<sup>17</sup>) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، مولاهم المعروف بابن عليّة ثقة حافظ من الثامنة مات سنة 193 انظر التقريب 416.

(<sup>18</sup>) خالد الحذاء ثقة يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>19</sup>) أبو قلابة الجرمي ثقة يرسل سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>20</sup>) إسناده صحيح، والحديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 17.

حديث رقم 20- حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup>، قال: ثنا شُعْبَةُ<sup>(2)</sup>، عن أبي جعفر الفراء<sup>(3)</sup> عن مسلم<sup>(4)</sup>، مؤذن كان لأهل الكوفة، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان الأذان على عهد النبي ﷺ مرتين مرتين والإقامة مرة مرة غير أنه إذا قال: (قد قامت الصلاة) قالها مرتين، فعرفنا أنها الإقامة فيتوضأ أحدها، ثم يخرج<sup>(5)</sup>.

واحتجوا في ذلك أيضاً من النظر فقالوا: قد رأينا الأذان ما كان منه مكرراً لم يُتَّ في المرة الثانية إلا وجعل على النصف مما هو عليه في الابتداء، وكانت الإقامة لا يبتدأ بها، إنما تكون بعد الأذان.

فكان النظر على ذلك أن يكون ما فيها مما هو في الأذان غير مثنى، وما فيها مما ليس في الأذان فكل الإقامة في الأذان غير "قد قامت الصلاة" فيفرد الإقامة كلها، ولا يثنى غير "قد قامت الصلاة" فإنها تكرر لأنها ليست في الأذان.

وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا الإقامة كلها مثنى مثنى مثل الأذان سواء، غير أنه يقال في آخرها: "قد قامت الصلاة"<sup>(6)</sup>.

وقالوا: ما ذكرتم عن بلال، قد روي عنه خلاف ذلك، مما سنذكره إن شاء الله تعالى.

حديث رقم 21- حدثنا إبراهيم بن مرزوق<sup>(7)</sup> قال: ثنا عبد الله بن داود<sup>(8)</sup>، عن الأعمش<sup>(9)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(10)</sup>، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(11)</sup>، أن عبد الله بن زيد رأى رجلاً نزل من السماء، عليه ثوبان أخضران، أو بردان أخضران، فقام على جذم حائط فأذن "الله أكبر الله أكبر" على ما ذكرنا في الباب الأول، ثم قعد، ثم قام فأقام مثل ذلك، فأتى النبي ﷺ فأخبره فقال: "نعم، ما رأيت، علمها بلالاً"<sup>(12)</sup>.

(1) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(2) شعبة ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(3) أبو جعفر الفراء الكوفي قيل اسمه سلمان وقيل كيسان، ثقة من الرابعة، انظر التقريب 8020.

(4) مسلم هو أبو المثنى المؤذن مقبول من الثالثة انظر التقريب 8139.

(5) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، مسلم أبو المثنى مقبول، وأخرجه أبو داود (1: 196) برقم 510 وتابع مسلماً نافع عند الدارقطني 1: 39 وأخرجه النسائي في الكبرى 1632 من حديث ابن عمر، وحسنه الشيخ ناصر في صحيح سنن أبي داود 510.

(6) سبق تفصيل هذه المسألة في الحديث 16 فلتنظر.

(7) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(8) عبد الله بن داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(9) الأعمش هو سليمان بن مهران، ثقة كان يدلس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(10) عمرو بن مرة الكوفي ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(11) عبد الرحمن بن أبي ليلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(12) حديث صحيح وقد سبق برقم 9.

حديث رقم 22 - حدثنا علي بن شيبه<sup>(1)</sup> قال: ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري<sup>(2)</sup> قال: ثنا وكيع<sup>(3)</sup>، عن الأعمش<sup>(4)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(5)</sup>، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(6)</sup> قال: أخبرني أصحاب محمد ﷺ، أن عبد الله بن زيد الأنصاري رأى في المنام الأذان فأتى النبي ﷺ، فأخبره فقال: "علمه بلالاً" فأذن مثنى مثنى، وأقام مثنى مثنى، وقعد قعدة<sup>(7)</sup>.

حديث رقم 23- حدثنا فهد<sup>(8)</sup> قال: ثنا علي بن معبد<sup>(9)</sup>، قال: ثنا عبيد الله بن عمرو<sup>(10)</sup>، عن زيد بن أبي أنيسة<sup>(11)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(12)</sup>، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(13)</sup> قال: حدثنا أصحابنا، فذكر نحوه<sup>(14)</sup>.

قال عبد الله: لولا أني أتهم نفسي لظننت أني رأيت ذلك وأنا يقظان غير نائم ثم قال: وقال عمر بن الخطاب "أنا والله لقد طاف بي، الذي طاف بعبد الله، فلما رأيته قد سبقني، سكت".

ففي هذا الأثر أن عبد الله بن زيد أذن له بتعليم بلال بأمر النبي ﷺ إياه بذلك، فأقام مثنى مثنى، فهذا يخالف الحديث الأول.

ثم قد روي عن بلال أنه كان بعد رسول الله ﷺ يؤذن مثنى مثنى، ويقيم مثنى مثنى، فدل ذلك أيضاً على انتفاء ما روى أنس.

(<sup>1</sup>) علي بن شيبه صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>2</sup>) يحيى بن يحيى النيسابوري ثقة إمام وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 9.

(<sup>3</sup>) وكيع بن الجراح ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 9.

(<sup>4</sup>) الأعمش هو سليمان بن مهران، ثقة كان يدلس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>5</sup>) عمرو بن مرة الكوفي ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>6</sup>) عبد الرحمن بن أبي ليلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>7</sup>) حديث صحيح، وقد سبق تخريجه، وزيادة قعد قعدة ثابتة في الحديث انظر ابن خزيمة (1: 196) وابن أبي شيبه في المصنف (1: 196) والبيهقي في السنن (1: 420).

(<sup>8</sup>) فهد بن سليمان بن يحيى الكوفي، أبو محمد، ثقة وثقه ابن يونس، فقال: كان ثقة ثبتاً توفي في صفر سنة 275 ووقع خطأ في مغاني الأخبار (4: 50) توفي 325 وهو الصحيح كما في تاريخ ابن عساكر (48: 459).

(<sup>9</sup>) علي بن معبد بن شداد الرقي ثقة ، ت 218 ، انظر التقريب 4801.

(<sup>10</sup>) عبيد الله بن عمرو الجزري، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 16.

(<sup>11</sup>) زيد بن أبي أنيسة واسمه زيد الجزري، أصله من الكوفة، وسكن الرها، ثقة له أفراد، من السادسة مات سنة 119 وقيل 124 انظر التقريب 2118 وتهذيب التهذيب (3: 343).

(<sup>12</sup>) عمرو بن مرة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>13</sup>) عبد الرحمن بن أبي ليلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>14</sup>) حديث صحيح ، وقد سبق برقم 8.

حديث رقم 24- حدثنا أحمد بن داود بن موسى<sup>(1)</sup> قال: ثنا يعقوب بن حُمَيْد بن كاسِب<sup>(2)</sup>، قال: ثنا عبد الرزاق<sup>(3)</sup>، عن مَعْمَر<sup>(4)</sup>، عن حماد<sup>(5)</sup>، عن إبراهيم<sup>(6)</sup> عن الأسود<sup>(7)</sup>، عن بلال أنه كان يثني الأذان، ويثني الإقامة<sup>(8)</sup>.

حديث رقم 25- حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(9)</sup> قال: ثنا محمد بن سنان<sup>(10)</sup>، قال: ثنا شريك<sup>(11)</sup>، ح.

حديث رقم 26- وحدثنا روح بن الفرج<sup>(12)</sup>، قال: ثنا محمد بن سليمان لُوَيْن<sup>(13)</sup>، قال: ثنا شريك<sup>(14)</sup>، عن عمران بن مسلم<sup>(15)</sup>، عن سويد بن غفلة<sup>(16)</sup>، قال: سمعت بلالاً يُؤذَنُ مثني، ويقيم مثني.

فهذا بلال قد روي عنه في الإقامة، ما يخالف ما ذكر أنس، وفي حديث أبي محذورة أن رسول الله ﷺ علمه الإقامة مثني<sup>(17)</sup>.

<sup>(1)</sup> أحمد بن داود بن موسى السدوسي، أبو عبد الله، ثقة، وثقه ابن يونس، انظر مغاني الأخبار (34/1) توفي بمصر سنة 282.

<sup>(2)</sup> يعقوب بن حُمَيْد بن كاسِب المدني، نزيل مكة، صدوق، ربما وهم، من العاشرة مات سنة 240 أو 241 انظر التقريب 7815.

<sup>(3)</sup> عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم أبو بكر الصفاني ثقة حافظ مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، من التاسعة، مات سنة 211 انظر التقريب 4064.

<sup>(4)</sup> معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري، نزيل اليمن ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً، من كبار السابعة مات سنة 154 انظر التقريب 6809.

<sup>(5)</sup> حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري مولاهم الكوفي، فقيه صدوق، له أوهام من الخامسة، ورمي بالإرجاء مات سنة 120 انظر التقريب 1500.

<sup>(6)</sup> إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة من الخامسة مات سنة 96.

<sup>(7)</sup> الأسود بن يزيد بن قيس النخعي، أبو عمرو، مخضرم ثقة مكث فقيه من الثانية مات سنة 174 أو 175، انظر التقريب 509.

<sup>(8)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه الدارقطني في سننه 242/1 وعبد الرزاق في المصنف 1: 492 ولعل المقصود لفظ التثنية في الإقامة في قوله قد قامت الصلاة فقط والله أعلم.

<sup>(9)</sup> محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

<sup>(10)</sup> محمد بن سنان الباهلي أبو بكر البصري المعروف بالعوفي، ثقة ثبت من كبار العاشرة مات سنة 223، انظر التقريب 5935.

<sup>(11)</sup> شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط، صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء، من الثامنة مات سنة 177 أو 178.

<sup>(12)</sup> روح بن الفرج القطان أبو الزبائع بكسر الزاي وسكون النون بعدها موحدة المصري ثقة من الحادية عشرة مات سنة اثنتين وثمانين وله أربع وثمانون انظر التقريب 1967.

<sup>(13)</sup> محمد بن سليمان المصيصي لوين، ثقة، انظر تهذيب الكمال (25: 298).

<sup>(14)</sup> شريك بن عبد الله النخعي الكوفي صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء، من الثامنة مات سنة 177 أو 178.

<sup>(15)</sup> عمران بن مسلم بن رباح الثقفي الكوفي، مقبول من السادسة، انظر التقريب 5167.

<sup>(16)</sup> سويد بن غفلة أبو أمية الجعفي مخضرم من كبار التابعين، قدم المدينة يوم دفن النبي ﷺ وكان مسلماً في حياته، مات سنة 80 انظر التقريب 2695.

<sup>(17)</sup> إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 9.

حديث رقم 27- حدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup>، وعلي بن شيبه<sup>(2)</sup> قالوا: ثنا روح بن عبادة<sup>(3)</sup> قال: ثنا ابن جريج<sup>(4)</sup> قال: أخبرني عثمان بن السائب<sup>(5)</sup> عن أبيه<sup>(6)</sup> وأم عبد الملك بن أبي محذورة<sup>(7)</sup> قالت: سمعت أبا محذورة ح.  
 حديث رقم 28- وحدثنا أبو بكر<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو عاصم<sup>(9)</sup> قال: ثنا ابن جريج<sup>(10)</sup>، قال: أخبرني عثمان بن السائب<sup>(11)</sup>، عن أبيه<sup>(12)</sup>، وأم عبد الملك بن أبي محذورة<sup>(13)</sup> أنهما سمعا أبا محذورة يقول: "علمني رسول الله ﷺ الإقامة مثني مثني، الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمد رسول الله، أشهد أن محمد رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله"<sup>(14)</sup>.

غير أن أبا بكر لم يذكر في حديثه "قد قامت الصلاة".

حديث رقم 29 - حدثنا أبو بكر<sup>(15)</sup> وعلي بن عبد الرحمن<sup>(16)</sup> قالوا: حدثنا عفان<sup>(17)</sup> قال: ثنا همام<sup>(18)</sup> قال: حدثني عامر الأحول<sup>(19)</sup> قال: حدثني مكحول<sup>(20)</sup> أن عبد الله بن محيريز<sup>(21)</sup> حدثه أن أبا محذورة حدثه أن رسول الله ﷺ علمه الإقامة سبع عشرة<sup>(22)</sup> كلمة الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ثم ذكر مثل حديث روح سواء<sup>(23)</sup>.

(1) علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(2) علي بن شيبه صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(3) روح بن عبادة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(4) ابن جريج عبد الملك، ثقة فاضل ولكنه كان يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(5) عثمان بن السائب الجمحي المكي، مولى أبي محذورة مقبول وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(6) السائب الجمحي المكي مقبول، من الثالثة، ولقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(7) أم عبد الملك زوج أبي محذورة، مقبولة من الثانية، ولقد سبقت ترجمتها في الحديث رقم 2.

(8) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(9) أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(10) ابن جريج ثقة فاضل كان يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(11) عثمان بن السائب مقبول وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(12) السائب الجمحي مقبول وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(13) أم عبد الملك زوج أبي محذورة، مقبولة وقد سبقت ترجمتها في الحديث رقم 2.

(14) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، انظر في الحديث رقم 2.

(15) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(16) علي بن عبد الرحمن المخزومي صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(17) عفان بن مسلم ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(18) همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(19) عامر بن عبد الواحد البصري صدوق يخطئ من السادسة، انظر التقريب 3103.

(20) مكحول الشامي ثقة كثير الإرسال وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(21) عبد الله بن محيريز ثقة عابد وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 3.

(22) وقع في ط سبع عشرة وفي ز تسع عشرة (ق 56) والصواب سبع عشرة كما في السنن الأربعة.

(23) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 2.

حديث رقم 30 - حدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup> قال: ثنا موسى بن داود<sup>(2)</sup> قال: ثنا همام<sup>(3)</sup>، ح.  
 حديث رقم 31- وحدثنا محمد بن خزيمة<sup>(4)</sup> قال: ثنا محمد بن سنان<sup>(5)</sup>، قال: ثنا همام<sup>(6)</sup>، عن عامر الأحول<sup>(7)</sup> عن مكحول<sup>(8)</sup>،  
 عن ابن محيريز<sup>(9)</sup>، عن أبي محذورة عن رسول الله ﷺ مثله.  
 حديث رقم 32- حدثنا ابن أبي داود<sup>(10)</sup> قال: ثنا أبو الوليد<sup>(11)</sup>، وأبو عمر الحَوْضِي<sup>(12)</sup> قال: ثنا همام<sup>(13)</sup> ح.  
 حديث رقم 33- وحدثنا محمد بن خزيمة<sup>(14)</sup>، قال: ثنا حجاج<sup>(15)</sup>، قال: ثنا همام<sup>(16)</sup>، قال: ثنا عامر الأحول<sup>(17)</sup>، قال: ثنا  
 مكحول<sup>(18)</sup>، أن ابن محيريز<sup>(19)</sup> حدثه أنه سمع أبا محذورة يقول: علمني رسول الله ﷺ الإقامة سبع عشرة كلمة<sup>(20)</sup>.  
 فتصحيح معاني هذه الآثار، يوجب أن يكون الإقامة مثل الأذان سواء، على ما ذكرنا، لأن بلاغاً اختلف فيما أمر به من ذلك  
 ثم ثبت هو من بعد على التثنية في الإقامة بتواتر الآثار في ذلك، فعلم أن ذلك هو ما أمر به.  
 وفي حديث أبي محذورة التثنية أيضاً، فقد ثبت التثنية في الإقامة.  
 وأما وجه ذلك من طريق النظر، فإن قوماً احتجوا في ذلك ممن يقول: "الإقامة تفرد مرة مرة" بالحجة التي ذكرناها لهم في  
 هذا الباب مما يكرر في الأذان مما لا يكرر، فكانت الحجة في ذلك أن الأذان كما ذكروا.  
 وأما ما كان مما يذكر في موضعين، يثنى في الموضع الأول وأفرد في الموضع الآخر وما كان منه غير مثنى أفرد.

(1) علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(2) موسى بن داود صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(3) همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(4) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(5) محمد بن سنان العوفي ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(6) همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(7) عامر الأحول صدوق يخطئ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(8) مكحول الشامي أبو عبد الله، ثقة فقيه كثير الإرسال، مشهور من الخامسة مات سنة بضع عشر ومئة

انظر التقريب 6845 .

(9) عبد الله بن محيريز ثقة عابد وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 3.

(10) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(11) أبو الوليد هو الطيالسي ثقة مأمون وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 7.

(12) أبو عمر الحَوْضِي هو حفص بن عمر ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 7.

(13) همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(14) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(15) الحجاج بن المنهال ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

(16) همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(17) عامر الأحول صدوق يخطئ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(18) مكحول الشامي ثقة كثير الإرسال وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(19) عبد الله بن محيريز ثقة عابد وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 3.

(20) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهدده وقد سبق في حديث 2.

وأما الإقامة فإمّا تفعل بعد انقطاع الأذان، فلها حكم مستقل، وقد رأينا ما يختم به الإقامة من قول "لا إله إلا الله" هو ما يختم به الأذان أيضاً.

فكان مما يدخل على هذه الحجة، أنا رأينا ما يختم به الإقامة لا نصف له فيجوز أن يكون المقصود إليه منه، هو نصفه. إلا أنه لما لم يكن له نصف، كان حكمه حكم سائر الأشياء التي لا تنقسم، مما إذا وجب بعضها، وجب بوجوبه كلها فلهذا صار ما يختم به الأذان والإقامة، من قول "لا إله إلا الله" سواء، فلم يكن في ذلك دليل لأحد المعنيين على الآخر. ثم نظرنا في ذلك، فرأيناهم لم يختلفوا أنه في الإقامة بعد الصلاة والفلاح يقول "الله أكبر، الله أكبر" فيجاء به، ها هنا، على مثل ما يجيء به في الأذان في هذا الموضع أيضاً، ولا يجيء به على نصف ما هو عليه في الأذان. فلما كان هذا من الإقامة، مما له نصف، على مثل ما هو عليه في الأذان، سواء كان ما بقي من الإقامة أيضاً، هو على مثل ما هو عليه في الأذان أيضاً سواء لا يحذف من ذلك شيء.

فثبت بذلك أن الإقامة مثنى مثنى، وهذا قول أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد، رحمهم الله<sup>(1)</sup>.

وقد روي ذلك عن نفر من أصحاب رسول الله ﷺ أيضاً.

حديث رقم 34- حدثنا ابن أبي داود<sup>(2)</sup>، قال: ثنا عبد الحميد بن صالح<sup>(3)</sup>، قال: ثنا وكيع<sup>(4)</sup> عن إبراهيم بن إسماعيل بن مَجْمَع بن جارية<sup>(5)</sup>، عن يزيد بن أبي عبيد<sup>(6)</sup> مولى سلمة بن الأكوع أن سلمة بن الأكوع، كان يثني الإقامة<sup>(7)</sup>.  
 حديث رقم 35- حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(8)</sup> قال: ثنا محمد بن سنان<sup>(9)</sup>، قال: ثنا حماد بن سلمة<sup>(10)</sup>، عن حماد<sup>(11)</sup>، عن إبراهيم<sup>(12)</sup> قال: كان ثوبان يؤذن مثنى، ويقيم مثنى<sup>(13)</sup>.

(1) انظر المبسوط 1: 235، تحفة الملوك 1: 99، و اللباب في شرح الكتاب 1: 22

(2) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(3) عبد الحميد بن صالح بن عجلان، البرجمي، أبو صالح الكوفي، صدوق، من العاشرة، مات سنة 230، انظر التقريب 3766 وتهذيب التهذيب (6: 106).

(4) وكيع بن الجراح ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 9.

(5) إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، المدني، ضعيف من السابعة، انظر التقريب 148.

(6) وقع في (ط) و (ز) (ق 53) عبيد مولى سلمة والصواب يزيد بن أبي عبيد الأسلمي مولى سلمة بن الأكوع ثقة من الرابعة مات سنة بضع وأربعين، انظر التقريب 7754.

(7) إسناده ضعيف، والأثر صحيح بشواهده، وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (1: 187) برقم 2138.

(8) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(9) محمد بن سنان العوفي ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(10) حماد بن سلمة ثقة عابد تغير حفظه بآخره، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.

(11) حماد بن أبي سليمان صدوق فقيه، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

(12) إبراهيم بن يزيد النخعي، ثقة إلا أنه يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 24.

(13) إسناده ضعيف إبراهيم بن يزيد النخعي لم يلق ثوبان قال العجلي " لم يحدث عن أحد من الصحابة انظر تهذيب الكمال 2: 233 وتهذيب التهذيب 1:

حديث رقم 36- حدثنا ابن خزيمة<sup>(1)</sup>، قال: ثنا محمد<sup>(2)</sup>، قال: ثنا شريك<sup>(3)</sup>، عن عبد العزيز بن رَفيع<sup>(4)</sup>، قال: سمعت أبا محذورة يؤذن منى منى، ويقيم منى<sup>(5)</sup>.

وقد روي عن مجاهد في ذلك ما

حديث رقم 37- حدثنا يزيد بن سنان<sup>(6)</sup> قال: ثنا يحيى بن سعيد القطان<sup>(7)</sup> قال: ثنا فطر بن خليفة<sup>(8)</sup>، عن مجاهد<sup>(9)</sup> في الإقامة مرة مرة إنما هو شيء استخفه الأمراء فأخبر مجاهد أن ذلك مُحدَث وأن الأصل هو التثنية.

### 3- باب قول المؤذن في أذان الصبح الصلاة خير من النوم<sup>10</sup>.

قال أبو جعفر: كره قوم أن يقال في أذان الصبح "الصلاة خير من النوم" واحتجوا في ذلك بحديث عبد الله بن زيد في الأذان الذي أمره رسول الله ﷺ تعليمه إياه بلالاً فأمر بلالاً بالتأذين.

وخالفهم في ذلك آخرون، فاستحبوا أن يقال ذلك في التأذين للصبح بعد الفلاح.

وكان من الحجة لهم ذلك أنه وإن لم يكن ذلك في حديث عبد الله بن زيد، فقد علمه رسول الله ﷺ أبا محذورة بعد ذلك وأمره أن يجعله في الأذان للصبح.

(<sup>1</sup>) ابن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>2</sup>) محمد بن سنان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>3</sup>) شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 25.

(<sup>4</sup>) عبد العزيز بن رَفيع الأسدي أبو عبد الله المكي، نزيل الكوفة ثقة من الرابعة مات سنة 130 انظر التقريب 4095.

(<sup>5</sup>) إسناده صحيح، انفرد به الطحاوي.

(<sup>6</sup>) يزيد بن سنان بن يزيد بن الذيال الأموي، ثقة من الحادية عشرة مات سنة 264 انظر التقريب 7726.

(<sup>7</sup>) يحيى بن سعيد بن فروخ القطان، إمام ثقة حجة متقن، مات سنة 198 انظر تهذيب الكمال (31: 264) والتقريب 7557.

(<sup>8</sup>) فطر بن خليفة المخزومي مولاهم أبو بكر الحنات، صدوق رمي بالتشيع من الخامسة مات بعد 150 انظر التقريب 5441.

(<sup>9</sup>) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام في التفسير وفي العلم من الثالثة مات سنة 101 أو 102 أو 103 أو 104 انظر التقريب 6481.

(<sup>10</sup>) ذهب الحنفية إلى أن التثويب في الأذان من الفجر بعد حي على الفلاح سنة، ومال إليه المالكية، وأصحاب الشافعي، وكره ذلك الشافعي في الجديد، ومال الحنابلة إلى سنيته، انظر مذاهبهم في المبسوط 127/1، وتحفة الملوك 48/1، وبداية المجتهد 169/1، والمهذب 107/1 ومغني المحتاج 136/1، والمغني



حديث رقم 38 - حدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup> قال: ثنا روح بن عباد<sup>(2)</sup>، قال: ثنا ابن جريج<sup>(3)</sup> قال: أخبرني عثمان بن السائب<sup>(4)</sup> عن أم عبد الملك بن أبي محذورة<sup>(5)</sup>، عن أبي محذورة أن النبي ﷺ علمه في الأذان الأول من الصبح "الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم"<sup>(6)</sup>.

حديث رقم 39 - حدثنا علي<sup>(7)</sup> قال: ثنا الهيثم بن خالد بن يزيد<sup>(8)</sup>، قال: ثنا أبو بكر بن عيَّاش<sup>(9)</sup>، عن عبد العزيز بن رفيع<sup>(10)</sup> قال: سمعت أبا محذورة قال: كنت غلاماً صبيّاً فقال لي رسول الله ﷺ: قل "الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم"<sup>(11)</sup>.

قال أبو جعفر: فلما علم رسول الله ﷺ ذلك أبا محذورة كان ذلك زيادة على ما في حديث عبد الله بن زيد، ووجب استعمالها.

وقد استعمل ذلك أصحاب رسول الله ﷺ من بعده.

حديث رقم 40 - حدثنا علي بن شيبه<sup>(12)</sup> قال: ثنا أبو نعيم<sup>(13)</sup> قال: ثنا سفیان<sup>(14)</sup>، عن محمد بن عجلان<sup>(15)</sup>، عن نافع<sup>(16)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كان في الأذان الأول بعد الفلاح "الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم"<sup>(17)</sup>.

(1) علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(2) روح بن عباد بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري، ثقة فاضل له تصانيف من التاسعة مات سنة 205، 207.

(3) ابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ثقة فاضل لكنه كان يرسل كثيراً وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(4) عثمان بن السائب مقبول وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(5) أم عبد الملك زوج أبي محذورة مقبولة وسبقت ترجمتها في الحديث رقم 2.

(6) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه أبو داود 19 برقم 500 وصححه الألباني، وأخرجه النسائي (2: 7) برقم 633 من حديث أبي محذورة، وأخرجه ابن ماجه من حديث بلال (1: 237) برقم 716 ولكن فيه انقطاعاً بين سعيد بن المسيب وبلال.

(7) علي بن شيبه صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(8) الهيثم بن خالد بن يزيد المصيصي نزيل بغداد مولى عثمان ضعيف من الحادية عشرة انظر التقريب 7368.

(9) أبو بكر بن عيَّاش بن سالم الأسيدي، الكوفي، المقرئ، مشهور بكنيته واختلف على اسمه على عشرة أقوال، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح، من السابعة مات سنة 194، وقيل قبل ذلك انظر التقريب 7985.

(10) عبد العزيز بن رفيع ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 36.

(11) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه مالك في الموطأ من رواية محمد بن الحسن (1: 161) والدارقطني (1: 237) والطبراني في الكبير (7: 175) من حديث أبي محذورة.

(12) علي بن شيبه صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(13) أبو نعيم الفضل بن دكين، واسم دكين عمر بن حماد بن زهير ثقة ثبت من كبار شيوخ البخاري، من التاسعة مات سنة 219 انظر التقريب 5401.

(14) سفیان بن سعيد بن مسروق الثوري الهمداني، الإمام الثقة الفقيه الحجة رأس الطبقة السابعة، مات سنة 161 انظر التقريب 2445 والتهذيب (4: 94).

(15) محمد بن عجلان المدني، صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة، من الخامسة مات سنة 148 انظر التقريب (2: 112).

(16) نافع مولى ابن عمر أبو عبد الله، ثقة ثبت فقيه، مشهور من الثالثة، مات سنة 117 انظر التقريب 7086.

(17) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، علي بن شيبه ومحمد بن عجلان صدوقان وأخرجه النسائي في الكبرى (1: 423) والبيهقي في السنن الكبرى (1: 237) والسراج في مسنده (1: 35).

حديث رقم 41 - حدثنا علي بن شيبه<sup>(1)</sup>، قال: ثنا يحيى بن يحيى<sup>(2)</sup> قال: أنا هشيم<sup>(3)</sup>، ح.  
 حديث رقم 42 - وحدثنا ابن أبي داود<sup>(4)</sup> قال: ثنا عمرو بن عون<sup>(5)</sup>، قال: أنا هشيم<sup>(6)</sup> عن ابن عون<sup>(7)</sup>، عن محمد بن  
 سيرين<sup>(8)</sup>، عن أنس رضي الله عنه قال: كان التثويب في صلاة الغداة إذا قال المؤذن "حي على الفلاح" قال: "الصلاة خير من  
 النوم" مرتين<sup>(9)</sup>.

فهذا ابن عمر رضي الله عنهما وأنس رضي الله عنه يخبر أن ذلك مما كان المؤذن يؤذن به في أذان الصبح.

فثبت بذلك ما ذكرنا، وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف، ومحمد رحمهم الله تعالى<sup>(10)</sup>.

#### 4- باب التأذين للفجر، أي وقت هو؟ بعد طلوع الفجر، أو قبل ذلك<sup>(11)</sup>.

حديث رقم 43 - حدثنا يزيد بن سنان<sup>(12)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي<sup>(13)</sup> قال: ثنا مالك<sup>(14)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(15)</sup>،

<sup>(1)</sup> علي بن شيبه صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(2)</sup> يحيى بن يحيى النيسابوري ثقة إمام وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 9.

<sup>(3)</sup> هشيم بن بشر ثقة ثبت كثير الإرسال والتدليس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 14.

<sup>(4)</sup> ابن أبي داود هو إبراهيم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

<sup>(5)</sup> عمرو بن عون بن أوس الواسطي، أبو عثمان البزار الواسطي، ثقة ثبت من العاشرة مات سنة 225 انظر التقريب 5088.

<sup>(6)</sup> هشيم بن بشر ثقة ثبت كثير الإرسال وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 14.

<sup>(7)</sup> ابن عون عبد الله بن عون بن أرطبان أبو عون البصري، ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسنن من السادسة مات سنة 150 انظر  
 التقريب 3519.

<sup>(8)</sup> محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة مات سنة 110 انظر التقريب 5947.

<sup>(9)</sup> إسناده صحيح، والحديث صحيح بشواهده، علي بن شيبه وإن كان صدوقاً إلا أنه توجب، أخرجه من طريقه ابن عون عن ابن سيرين الدارقطني (1: 243) وموطأ مالك برواية محمد بن الحسن (1: 161).

<sup>(10)</sup> ذهبت أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد بن الحسن إلى أن التثويب في الأذان من الفجر بعد حي على الفلاح سنة، انظر مذهبهم في المبسوط 127/1،  
 وتحفة الملوك 48/1، وبداية المجتهد 169/1، والمهذب 107/1.

<sup>(11)</sup> ذهب أبو يوسف من الحنفية إلى أنه لا بأس بأن يؤذن للفجر في النصف الأخير من الليل وهو قول الشافعي

واحتما بما روى سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهم أن بلالاً كان يؤذن بليل، وخالفهم أبو حنيفة ومالك وأحمد فقالوا: إن أذان بلال  
 للتبنيه وليس لدخول الوقت، انظر مذهبهم بدائع الصنائع 381/1 واللباب في شرح الكتاب 20/1.

<sup>(12)</sup> يزيد بن سنان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 37.

<sup>(13)</sup> عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي أبو عبد الرحمن البصري، أصله من المدينة وسكنها مدة، ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لا  
 يقدمان عليه في الموطأ أحداً، من صغار التاسعة مات سنة 221 انظر التقريب 3620.

<sup>(14)</sup> مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي أبو عبد الله المدني الفقيه إمام دار الهجرة، من السابعة مات سنة 179 انظر التقريب 6425.

<sup>(15)</sup> محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري، أبو بكر الفقيه الحافظ المتفق على جلالته وإتقانه وهو من رؤوس الطبقة  
 الرابعة مات سنة 125 انظر التقريب 6296.

عن سالم<sup>(1)</sup>، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن بلاً ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم"<sup>(2)</sup>.  
قال ابن شهاب: وكان رجلاً أعمى لا ينادي حتى يقال له "أصبحت أصبحت".  
حديث رقم 44 - حدثنا يونس<sup>(3)</sup> قال: أخبرنا ابن وهب<sup>(4)</sup> أن مالكا<sup>(5)</sup> حدثه عن الزهري<sup>(6)</sup>، عن سالم<sup>(7)</sup>، عن النبي ﷺ مثله،  
ولم يذكر ابن عمر رضي الله عنهما<sup>(8)</sup>.  
حديث رقم 45 - حدثنا يزيد<sup>(9)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(10)</sup>، قال: حدثني الليث<sup>(11)</sup>، قال حدثني ابن شهاب<sup>(12)</sup>، عن  
سالم<sup>(13)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله<sup>(14)</sup>.

---

(<sup>1</sup>) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي أبو عمر أو أبو عبد الله أحد الفقهاء السبعة وكان ثباً عابداً فاضلاً كان يُشبهه بأبيه في الهدى والسمت من كبار الثالثة مات في آخر سنة 106 انظر التقريب 2176.  
(<sup>2</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد أخرجه البخاري 1: 224 برقم 595 من طريق عبيد الله بن دينار عن ابن عمر، وأخرجه مسلم برقم 1092 من طريق يونس بن عبد الأعلى .  
(<sup>3</sup>) وقع في ط من شرح المعاني يونس بن عبد الأعلى وفي ز يونس غير منسوب وفي الهندية يونس غير منسوب، وهو يونس بن عبد الأعلى الصديقي شيخ للطحاوي ومسلم ثقة مصري فقيه محدث من صغار العاشرة مات سنة أربع وستين ومائتين انظر تهذيب الكمال (32: 513) والتقريب (7907) وتهذيب التهذيب (11: 387) والكاشف (2: 403).  
(<sup>4</sup>) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي، الفقيه الإمام، ثقة حافظ عابد، أفقه من ابن القاسم، انظر تهذيب الكمال (16: 277) وتهذيب التهذيب (6: 65) والتقريب (3694) ولسان الميزان (7: 273).  
(<sup>5</sup>) مالك هو ابن أنس رأس المتقنين وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.  
(<sup>6</sup>) الزهري محمد بن مسلم فقيه حافظ متفق على جلالته وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.  
(<sup>7</sup>) سالم ابن عمر ثبت عابد فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.  
(<sup>8</sup>) حديث مرسل سالم لم يدرك النبي ﷺ وهو حديث صحيح بشواهد وقد سبق في حديث 41، وأخرجه مسلم 1092 بذكر ابن عمر.  
(<sup>9</sup>) يزيد بن سنان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 37.  
(<sup>10</sup>) هو عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني كاتب الليث بن سعد، صدوق كثير الغلط، ذمه الإمام أحمد، انظر العلل للإمام أحمد (3: 242) وتوسط فيه الحافظ فقال: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة، انظر تهذيب الكمال (15: 102) والتقريب (1: 501) برقم 3388 ومقدمة الفتح (318) مات سنة 222.  
(<sup>11</sup>) الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المعري، ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات سنة 175 انظر طبقات ابن سعد (7: 517) ومشاهير علماء الأمصار (1: 191) وتهذيب الكمال (24: 255).  
(<sup>12</sup>) محمد بن مسلم الزهري فقيه حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.  
(<sup>13</sup>) سالم هو ابن عمر ثبت عابد وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.  
(<sup>14</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وقد سبق في حديث 43.

حديث رقم 46 - حدثنا يزيد<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو داود<sup>(2)</sup>، قال: ثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة<sup>(3)</sup> عن الزهري<sup>(4)</sup>، فذكر مثله بإسناده<sup>(5)</sup>.

حديث رقم 47 - حدثنا ابن أبي داود<sup>(6)</sup>، قال: ثنا أبو اليمان<sup>(7)</sup>، قال: انا شعيب بن أبي حمزة<sup>(8)</sup>، عن الزهري<sup>(9)</sup>، قال: قال سالم بن عبد الله<sup>(10)</sup> "سمعت عبد الله يقول: إن النبي ﷺ قال: "إن بلالاً ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم"<sup>(11)</sup>.

حديث رقم 48 - حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي<sup>(12)</sup> قال: ثنا محمد بن كثير<sup>(13)</sup>، عن الأوزاعي<sup>(14)</sup>، عن الزهري<sup>(15)</sup>، عن سالم<sup>(16)</sup>، عن أبيه، عن النبي ﷺ مثله<sup>(17)</sup>.

حديث رقم 49 - حدثنا ابن مرزوق<sup>(18)</sup> قال: ثنا وهب بن جرير<sup>(19)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(20)</sup>، عن عبد الله بن دينار<sup>(21)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ مثله<sup>(22)</sup>.

(<sup>1</sup>) يزيد بن سنان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 37.

(<sup>2</sup>) أبو داود هو سليمان بن داود الطيالسي ثقة مأمون، أنظر تهذيب الكمال (11: 401).

(<sup>3</sup>) عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون المدني نزيل بغداد مولى آل الهدير، ثقة فقيه مصنف من السابعة مات سنة 164 انظر التقريب 4104.

(<sup>4</sup>) الزهري فقيه حافظ متفق على جلالته وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>5</sup>) حديث صحيح وقد سبق في حديث 43.

(<sup>6</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>7</sup>) أبو اليمان هو الحكم بن نافع البهراني الحمصي مشهور بكنيته ثقة ثبت يقال إن أكثر حديثه عن شعيب مناولة من العاشرة مات سنة 222 انظر التقريب 1464.

(<sup>8</sup>) شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي ثقة عابد قال ابن معين: من أثبت الناس في الزهري من السابعة مات سنة 162 انظر التقريب 2789.

(<sup>9</sup>) الزهري محمد بن مسلم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>10</sup>) سالم بن عبد الله ثبت عابد فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>11</sup>) حديث صحيح، وقد سبق تخريجه في حديث 43.

(<sup>12</sup>) الحسن بن عبد الله بن منصور البالسي ذكر ابن يونس أنه قدم مصر سنة ثمان وخمسين ومائتين ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً انظر مغاني الأخبار (2: 311).

(<sup>13</sup>) محمد بن كثير العبدي البصري ثقة لم يصب من ضعفه، من كبار العاشرة مات سنة 223 انظر التقريب 6252.

(<sup>14</sup>) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي الفقيه ثقة جليل من السابعة مات سنة 157 انظر التقريب 3967.

(<sup>15</sup>) الزهري ثقة فقيه جليل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>16</sup>) سالم ابن عمر ثبت عابد وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>17</sup>) حسن من أجل الحسن بن عبد الله وهو حديث صحيح وقد سبق في حديث 41.

(<sup>18</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>19</sup>) وهب بن جرير بن حازم بن زيد أبو عبد الله الأزدي البصري، ثقة من التاسعة مات سنة 206 انظر التقريب 7472.

(<sup>20</sup>) شعبة بن الورد ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>21</sup>) عبد الله بن دينار العدوي مولاهم أبو عبد الرحمن المدني مولى ابن عمر ثقة من الرابعة مات سنة 127 انظر التقريب 3300.

(<sup>22</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 43.

حديث رقم 50 - حدثنا يونس<sup>(1)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(2)</sup> أن مالكا<sup>(3)</sup> حدثه عن عبد الله بن دينار<sup>(4)</sup>، فذكر بإسناده مثله<sup>(5)</sup>.  
 حديث رقم 51 - حدثنا علي بن شيبه<sup>(6)</sup> قال: ثنا روح بن عبادة<sup>(7)</sup>، قال: ثنا مالك<sup>(8)</sup> وشعبة<sup>(9)</sup>، عن عبد الله بن دينار<sup>(10)</sup>،  
 فذكر بإسناده مثله<sup>(11)</sup>.

غير أنه قال: "حتى ينادي بلال أو ابن أم مكتوم" شك شعبة.

حديث رقم 52 - حدثنا ابن أبي داود<sup>(12)</sup> قال: ثنا مسدد<sup>(13)</sup>، قال: ثنا يحيى بن سعيد<sup>(14)</sup>، عن عبيد الله بن عمر<sup>(15)</sup>، عن  
 القاسم<sup>(16)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله ﷺ مثله، ولم يشك<sup>(17)</sup>.  
 قالت: "ولم يكن بينهما إلا مقدار ما ينزل هذا ويصعد هذا".

(<sup>1</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>2</sup>) وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 49.

(<sup>3</sup>) مالك بن أنس رأس المتقين وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>4</sup>) عبد الله بن دينار ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 49.

(<sup>5</sup>) إسناده صحيح وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 41.

(<sup>6</sup>) علي بن شيبه صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>7</sup>) روح بن عبادة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>8</sup>) مالك ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>9</sup>) شعبة ثقة ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>10</sup>) عبد الله بن دينار ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 49.

(<sup>11</sup>) إسناده صحيح وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 43.

(<sup>12</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>13</sup>) مسدد بن مسرهد بن مسرهل الأسدي البصري أبو الحسن ثقة حافظ يقال: إنه أول من صنف المسند بالبصرة، من العاشرة مات سنة 228 انظر التقريب  
 6598 والكاشف 5388.

(<sup>14</sup>) يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة، من كبار التاسعة مات سنة 198 انظر الكاشف 6175  
 والتقريب 7557.

(<sup>15</sup>) عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب المدني أبو عثمان ثقة ثبت، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع، وقدمه ابن معين في  
 القاسم عن عائشة على الزهري عن عروة عنها، من الخامسة مات سنة بضع وأربعين ومئة، انظر التقريب 4324.

(<sup>16</sup>) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة مات سنة 106 انظر التقريب  
 5489 والكاشف 5428.

(<sup>17</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث القاسم عن عائشة البخاري 1: 224 برقم 597 ومسلم 2: 768 برقم 1092.

حديث رقم 53 - حدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup>، قال: ثنا روح<sup>(2)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup>، قال: سمعت خبيب بن عبد الرحمن<sup>(4)</sup> يحدث عن عمته أنيسة<sup>(5)</sup> أن نبي الله ﷺ قال: "إن بلالا أو ابن أم مكتوم ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي بلال أو ابن مكتوم"<sup>(6)</sup>.

فكان إذا نزل هذا، وأراد هذا أن يصعد، تعلقوا به وقالوا كما أنت حتى نتسحر<sup>(7)</sup>.

حديث رقم 54 - حدثنا ابن مرزوق<sup>(8)</sup> قال: ثنا وهب<sup>(9)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(10)</sup>، فذكر مثله بإسناده وزادوا "كانت قد حجت مع النبي ﷺ ولم يكن بينهما إلا مقدار ما يصعد هذا وينزل هذا"<sup>(11)</sup>.

حديث رقم 55 - حدثنا ابن أبي داود<sup>(12)</sup> قال: ثنا عمرو بن عون<sup>(13)</sup> قال: ثنا هشيم<sup>(14)</sup> عن منصور بن زاذان<sup>(15)</sup>، عن خبيب بن عبد الرحمن<sup>(16)</sup> عن عمته أنيسة<sup>(17)</sup> قالت: قال رسول الله ﷺ، "إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل، فكلوا واشربوا حتى تسمعوا نداء بلال"<sup>(18)</sup>.

<sup>(1)</sup> علي بن معبد بن نوح ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(2)</sup> روح بن عبادة ثقة فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(3)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(4)</sup> خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري أبو الحارث المدني ثقة من الرابعة مات سنة 132 انظر التقريب 1702 والكاشف 1377.

<sup>(5)</sup> أنيسة بالتصغير ابنة خبيب بن يساف الأنصارية صحابية نزلت البصرة انظر التقريب 8541.

<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث أنيسة الإمام أحمد في المسند 6: 433 برقم 27479 وابن خزيمة في صحيحه 1: 210 برقم 405 والطبراني في المعجم الكبير 24: 191 والطيالسي في مسنده 1: 231.

<sup>(7)</sup> وقع في ط (حتى تتسحر) وفي ز (نتسحر) وفي أصول مسند أحمد الخطية حتى (نتسحر) وهو الصواب.

<sup>(8)</sup> إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(9)</sup> وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 49.

<sup>(10)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(11)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث شعبة عن خبيب عن عمته، أحمد في المسند 6: 433 برقم 27479 والطبراني في الكبير 24: 191 وابن أبي شيبه في المصنف 2: 277 والبيهقي في السنن 1: 382.

<sup>(12)</sup> إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

<sup>(13)</sup> عمرو بن عون ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 42.

<sup>(14)</sup> هشيم بن بشر ثقة ثبت كثير الإرسال والتدليس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 14.

<sup>(15)</sup> منصور بن زاذان الواسطي أبو المغيرة الثقفي ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة 129 انظر التقريب 6898.

<sup>(16)</sup> خبيب بن عبد الرحمن ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 53.

<sup>(17)</sup> أنيسة صحابية جليلة.

<sup>(18)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 43.

حديث رقم 56 - حدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup>، قال: ثنا روح بن عبادة<sup>(2)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup> قال: سمعت سودة القشيري<sup>(4)</sup> - وكان إمامهم - قال: سمعت سمرة بن جندب يقول: إن رسول الله ﷺ قال: لا يغرنكم نداء بلال، ولا هذا البياض، حتى يبدو الفجر، وينفجر الفجر<sup>(5)</sup>.

حديث رقم 57 - حدثنا ابن مرزوق<sup>(6)</sup>، قال: ثنا وهب<sup>(7)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(8)</sup>، عن سودة القشيري<sup>(9)</sup>، عن سمرة، عن النبي ﷺ مثله<sup>(10)</sup>.

قال أبو جعفر فذهب قوم إلى أن الفجر يؤذن لها قبل دخول وقتها، واحتجوا في ذلك بهذه الآثار، فمن ذهب إلى ذلك أبو يوسف رحمه الله.

وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا لا ينبغي أن يؤذن للفجر أيضاً إلا بعد دخول وقتها، كما لا يؤذن لسائر الصلوات إلا بعد دخول وقتها.

واحتجوا في ذلك فقالوا: إنما كان أذان بلال الذي كان يؤذن به ليل، لغير الصلاة.

فذكروا

حديث رقم 58 - ما حدثنا علي بن معبد<sup>(11)</sup> وأبو بشر الرقي<sup>(12)</sup> قالوا: حدثنا شجاع بن الوليد<sup>(13)</sup>، واللفظ لابن معبد، ح.

حديث رقم 59 - وحدثنا محمد بن عمرو بن يونس<sup>(14)</sup> قال: ثنا أسباط بن محمد<sup>(15)</sup> ح.

<sup>(1)</sup> علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(2)</sup> روح بن عبادة ثقة فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(3)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة متقن حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(4)</sup> سودة بن حنظلة القشيري البصري، صدوق، من الثالثة، انظر التقريب 2680 ووثقه الذهبي في الكاشف 2188.

<sup>(5)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث سودة الإمام مسلم 2: 769 برقم 1094.

<sup>(6)</sup> إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(7)</sup> وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 49.

<sup>(8)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(9)</sup> سودة القشيري صدوق ووثقه الذهبي وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 56.

<sup>(10)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 53.

<sup>(11)</sup> علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(12)</sup> أبو بشر الرقي هو: عبد الملك بن مروان الأهوازي، قال الحافظ في التقريب مقبول، قال ابن حبان: مستقيم الحديث توفي في 256، انظر التقريب 4214

وثقات ابن حبان 8: 391.

<sup>(13)</sup> شجاع بن الوليد بن قيس السكوني، صدوق ورع له أوهام، ووثقه يحيى بن معين، مات سنة 204 انظر التقريب 275.

<sup>(14)</sup> محمد بن عمرو بن يونس كوفي كان بمصر، كان يذهب إلى الرض حدث بمناكير، ولا يتابع على حديثه، انظر ضعفاء العقيلي الكبير 4: 111.

<sup>(15)</sup> أسباط بن محمد بن عبد الرحمن بن خالد بن ميسرة القرشي مولاهم، أبو محمد ثقة، ضعف في الثوري، من التاسعة مات سنة 200 انظر التقريب 320.

حديث رقم 60 - وحدثننا نصر بن مرزوق<sup>(1)</sup> قال: ثنا نعيم<sup>(2)</sup> قال: ثنا ابن المبارك<sup>(3)</sup> ح.  
 حديث رقم 61 - وحدثننا فهد<sup>(4)</sup> قال: ثنا أبو غسان<sup>(5)</sup> قال: ثنا زهير<sup>(6)</sup>، عن سليمان التيمي<sup>(7)</sup>، عن أبي عثمان النهدي<sup>(8)</sup>، عن  
 عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: "لا يمنع أحدكم أذان بلال من سحوره، فإنه ينادي، أو يؤذن، ليرجع  
 غائبكم، ولينتبه قائمكم"<sup>(9)</sup>.  
 وقال: "ليس الفجر أو الصبح هكذا وهكذا" وجمع أصبعيه وفرقهما.  
 وفي حديث زهير خاصة "ورفع زهير يده وخفضها حتى يقول هكذا، أو مد زهير يديه عرضاً".  
 فقد أخبر النبي ﷺ أن ذلك نداء كان من بلال، لينتبه النائم وليرجع الغائب لا للصلاة.  
 وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما ما  
 حديث رقم 62 - حدثنا يزيد بن سنان<sup>(10)</sup> قال: ثنا موسى بن إسماعيل<sup>(11)</sup> قال: ثنا حماد بن سلمة<sup>(12)</sup> ح.

<sup>(1)</sup> نصر بن مرزوق صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 16.

<sup>(2)</sup> نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبد الله المرزوي نزيل مصر صدوق يخطئ كثيراً، فقيه عارف بالفرائض من العاشرة مات سنة 228  
 انظر التقريب 7166.

<sup>(3)</sup> عبد الله بن المبارك المرزوي مولى بني حنظلة، ثقة ثبت عالم جواد مجاهد من الثامنة مات سنة 181 انظر التهذيب 12: 19 والتقريب 3570.

<sup>(4)</sup> فهد ابن سليمان بن يحيى الكوفي أبو محمد، ثقة، وثقه ابن يونس فقال: كان ثقة ثبتاً توفي في صفر سنة 275 انظر مغاني الأخبار 4: 25 وتاريخ دمشق  
 48: 460.

<sup>(5)</sup> مالك بن إسماعيل النهدي أبو غسان الكوفي، سبط حماد بن أبي سليمان ثقة متقن صحيح الكتاب عابد من صغار التاسعة مات سنة 217 انظر التقريب  
 6424.

<sup>(6)</sup> زهير بن معاوية بن حديج أبو خيثمة الجعفي الكوفي، نزيل الجزيرة ثقة ثبت إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخه من السابعة مات سنة 172 أو 173 أو  
 174 انظر التقريب 2051.

<sup>(7)</sup> سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم ثقة عابد، من الرابعة مات سنة 143 انظر التقريب 2575.

<sup>(8)</sup> أبو عثمان النهدي هو عبد الرحمن بن مل مشهور بكنيته مخضرم من كبار الثانية ثقة ثبت عابد مات سنة 95 انظر التقريب 4017.

<sup>(9)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث أبي عثمان عن ابن مسعود الإمام البخاري 6: 2647 برقم 6820 ومسلم 2: 768 برقم  
 1093.

<sup>(10)</sup> يزيد بن سنان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 37.

<sup>(11)</sup> موسى بن إسماعيل المنقري أبو سلمة التبوذي، مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من صغار التاسعة، ولا التفات إلى قول ابن خراش (تكلم الناس فيه)،  
 مات سنة 223 انظر التقريب 6943.

<sup>(12)</sup> حماد بن سلمة ثقة عابد تغير حفظه بآخه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.



حديث رقم 63 - وحدثنا محمد بن خزيمة<sup>(1)</sup> قال: ثنا حجاج<sup>(2)</sup>، قال: ثنا حماد<sup>(3)</sup> عن أيوب<sup>(4)</sup>، عن نافع<sup>(5)</sup> عن ابن عمر رضي الله عنهما أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر، فأمره النبي ﷺ أن يرجع فنادى "ألا أن العبد قد نام" فرجع فنادى "إلا أن العبد قد نام"<sup>(6)</sup>.

فهذا ابن عمر رضي الله عنهما يروي عن النبي ﷺ ما ذكرنا، وهو ممن قد روى عن رسول الله ﷺ أنه قال إن بلالاً ينادي بليل فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم.

فثبت بذلك، أن ما كان من ندائه قبل طلوع الفجر مما كان مباحاً له، هو لغير الصلاة، وأن ما أنكره عليه إذ فعله قبل الفجر، كان للصلاة.

وقد روي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن حفصة رضي الله عنها،

حديث رقم 64 - ما حدثنا يونس<sup>(7)</sup> قال: ثنا علي بن معبد<sup>(8)</sup>، قال: ثنا عبيد الله بن عمرو<sup>(9)</sup> عن عبد الكريم الجزري<sup>(10)</sup>

عن نافع<sup>(11)</sup> عن ابن عمر رضي الله عنهما عن حفصة رضي الله عنها بنت عمر أن رسول الله ﷺ كان إذا أذن المؤذن بالفجر قام فصلى ركعتي الفجر، ثم خرج إلى المسجد وحرّم الطعام، وكان لا يؤذن حتى يصبح<sup>(12)</sup>.

فهذا ابن عمر رضي الله عنهما يخبر عن حفصة رضي الله عنها أنهم كانوا لا يؤذنون للصلاة إلا بعد طلوع الفجر.

وأمر النبي ﷺ أيضاً بلالاً أن يرجع فينادي "إلا أن العبد قد نام" يدل على أن عاداتهم أنهم كانوا لا يعرفون أذاناً قبل الفجر. ولو كانوا يعرفون ذلك أذاناً، لما احتاجوا إلى هذا النداء وأراد به عندنا والله أعلم.

(<sup>1</sup>) محمد بن خزيمة بن راشد البصري، ثقة كما قال الحافظ في اللسان 5: 54 وقال ابن حبان في الثقات 9: 133 مستقيم الحديث، انظر اللسان 5: 194 وثقات ابن حبان 9: 133.

(<sup>2</sup>) حجاج بن المنهال ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

(<sup>3</sup>) حماد بن سلمة ثقة عابد تغير حفظه بآخره وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

(<sup>4</sup>) أيوب بن أبي تميمة السختياني أبو بكر البصري، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسة، مات سنة 131 انظر التقريب 605.

(<sup>5</sup>) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر

الإمام أبو داود 532 والترمذي 203 والدارقطني 1: 244 برقم 48.

(<sup>7</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>8</sup>) علي بن معبد بن نوح ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>9</sup>) عبيد الله بن عمرو بن حفص ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 52.

(<sup>10</sup>) عبد الكريم بن أبي المخارق أبو أمية المعلم البصري نزيل مكة واسم أبيه قيس وقيل طارق، ضعيف من السادسة مات سنة 126 انظر التقريب 4156.

(<sup>11</sup>) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه مشهور وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>12</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، عبد الكريم الجزري ضعيف، وأخرجه من حديث نافع أحمد في المسند 6: 286 برقم 6473 وأبو يعلى

في مسنده 12: 466.

بذلك النداء إنما هو ليعلمهم أنهم في ليل بعد حتى يصلي من آثر منهم أن يصلي ولا يمسك عما يمسك عنه الصائم. وقد يحتمل أن يكون بلال كان يؤذن في وقت كان يرى أن الفجر قد طلع فيه ولا يتحقق ذلك، لضعف بصره. والدليل على ذلك حديث رقم 65 - ما حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup> قال: ثنا أحمد بن إشكاب<sup>(2)</sup> ح.

---

(<sup>1</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>2</sup>) أحمد بن إشكاب الحضرمي أبو عبد الله الصفار ثقة حافظ من الحاشية عشرة مات سنة 217 انظر التقريب 10.

حديث رقم 66 - وحدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا شهاب بن عباد العبدي<sup>(2)</sup> قال: ثنا محمد بن بشر<sup>(3)</sup>، عن سعيد بن أبي عروبة<sup>(4)</sup>، عن قتادة<sup>(5)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "ولا يغرنكم أذان بلال فإن في بصره شيئاً"<sup>(6)</sup>.  
فدل ذلك على أن بلالاً يريد الفجر فيخطيه لضعف بصره .  
فأمرهم رسول الله ﷺ أن لا يعملوا على أذانه، إذ كان من عاداته الخطأ، لضعف بصره.  
حديث رقم 67 - وقد حدثنا الربيع بن سليمان الجيزي<sup>(7)</sup> قال: ثنا أبو الأسود<sup>(8)</sup> قال: ثنا ابن لهيعة<sup>(9)</sup>، عن سالم<sup>(10)</sup>، عن سليمان<sup>(11)</sup>

<sup>(1)</sup> فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.  
<sup>(2)</sup> شهاب بن عباد العبدي أبو عمر الكوفي ثقة من العاشرة مات سنة 224 انظر التقريب 2826.  
<sup>(3)</sup> محمد بن بشر العبدي أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ من التاسعة مات سنة 203 انظر التقريب 5756.  
<sup>(4)</sup> سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم أبو النضر البكري، ثقة حافظ له تصانيف، كثير التدليس واختلط وكان أثبت الناس في قتادة من السادسة مات سنة 156 أو 157 انظر التقريب 2365.  
<sup>(5)</sup> قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري، ثقة ثبت يقال ولد أكمه، وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة ومئة انظر التقريب 5518.  
<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث قتادة عن أنس الإمام أحمد في المسند 3/ 140 وأبو يعلى في مسنده 5: 297 وابن أبي شيبه في المصنف 5: 297 وصحح إسناده الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند 3: 140.  
<sup>(7)</sup> الربيع بن سليمان بن داود الجيزي المصري، ثقة من الحادية عشرة مات سنة 256 انظر تهذيب الكمال 9: 86 والتقريب 1893.  
<sup>(8)</sup> النضر بن عبد الجبار المرادي مولاهم المصري أبو الأسود مشهور بكنيته ثقة من كبار العاشرة مات سنة 219 انظر التقريب 7143.  
<sup>(9)</sup> عبد الله بن لهيعة (بفتح اللام وكسر الهاء) بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن الحضرمي المصري القاضي صدوق من السابعة خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرها مات سنة 174 انظر التقريب 3563 وتهذيب الكمال 15: 487.  
<sup>(10)</sup> سالم بن غيلان التجيبي المصري ليس به بأس من السابعة مات سنة 151 أو 153 انظر التقريب 2184.  
<sup>(11)</sup> وقع في ط سليمان عن ابن عثمان، وفي ز (ق 58) مثلها ووقع في م (ق 40) سليمان بن أبي عثمان وهو الصواب ومن هنا بدأت م تتحد مع ز، وهو سليمان بن أبي عثمان التجيبي قال أبو حاتم: مجهول كما في اللسان 3: 97 قلت: بل هو متروك كما قال الدارقطني في سؤالات البرقاني 33/1 انظر اللسان 3: 97 وسؤالات البرقاني للدارقطني 33/1.

عن ابن عثمان<sup>(1)</sup>، أنه حدثه عن عدي بن حاتم<sup>(2)</sup> عن أبي ذرّ قال: قال رسول الله ﷺ لبلال: "إنك تؤذن إذا كان الفجر ساطعاً، وليس ذلك الصبح، إنما الصبح هكذا معتزلاً"<sup>(3)</sup>.

فأخبره في هذا الأثر أنه كان يؤذن بطلوع ما يرى أنه الفجر، وليس -هو في الحقيقة- بفجر.

وقد روينا عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: "إن بلالاً ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم".

قالت: ولم يكن بينهما إلا مقدار ما يصعد هذا وينزل هذا.

فلما كان بين أذانهما من القرب ما ذكرنا، ثبت أنهما كانا يقصدان وقتاً واحداً وهو طلوع الفجر، فيخطيه بلال لما يبصره، ويصيبه ابن أم مكتوم لأنه لم يكن يفعله حتى يقول له الجماعة "أصبحت أصبحت".

ثم قد روي عن عائشة رضي الله عنها من بعد رسول الله ﷺ،

حديث رقم 68 - ما حدثنا ابن مرزوق<sup>(4)</sup>، قال: ثنا وهب<sup>(5)</sup>، عن شعبة<sup>(6)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(7)</sup>، عن الأسود<sup>(8)</sup> قال: قلت: يا أم المؤمنين، متى توترين؟ قالت: إذا أذن المؤذن<sup>(9)</sup>.

قال الأسود وإنما كانوا يؤذنون بعد الصبح وهذا تأذنيهم في مسجد رسول الله ﷺ لأن الأسود إنما كان سماعه عن عائشة رضي الله عنها بالمدينة، وهي قد سمعت من النبي ﷺ ما روينا عنها ذلك، فلم ينكر عليهم تركهم التأذين قبل الفجر، ولا أنكر ذلك غيرها من أصحاب رسول الله ﷺ.

فدل ذلك أن مراد بلال بأذانه ذلك، الفجر وأن قول رسول الله ﷺ: "فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم" إنما هو لإصابة طلوع الفجر.

فلما رويت هذه الآثار على ما ذكرنا، وكان في حديث حفصة رضي الله عنها، أنهم كانوا لا يؤذنون حتى يطلع الفجر، فإن كان ذلك كذلك، فقد بطل المعنى الذي ذهب إليه، أبو يوسف.

وإن كان المعنى على غير ذلك، وكانوا يؤذنون قبل الفجر على القصد منهم لذلك فإن حديث ابن مسعود عن رسول الله ﷺ قد بين أن ذلك التأذين كان لغير الصلاة.

وفي تأذين ابن أم مكتوم بعد طلوع الفجر دليل أن ذلك موضع أذان تلك الصلاة. ولو لم يكن ذلك موضع أذان لها لما أبيع الأذان فيها.

(1) سليمان بن أبي عثمان.

(2) عدي بن حاتم صحابي شهير.

(3) إسناده واهن، وهو حديث ضعيف بشواهد، سليمان بن أبي عثمان متروك وأخرجه أحمد في المسند 5: 171، تعل: 171.

(4) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(5) وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 49.

(6) شعبة بن الحجاج ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(7) عمرو بن عبد الله بن عبيد الهمداني السبيعي ثقة مكثر عابد، اختلط بآخره من الثالثة مات سنة 129 انظر تهذيب التهذيب 8: 56 والتقريب 5065.

(8) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمر ثقة مكثر مات سنة 74 أو 75 انظر تهذيب الكمال 3: 235 والتقريب 509.

(9) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد وأخرجه من حديث الأسود عبد الرزاق في المصنف 42 (3: 17) والبيهقي في السنن 2: 480.

فلما أبيض ذلك ثبت أن ذلك الوقت، وقت للأذان، واحتمل تقديمهم أذان بلال قبل ذلك، ما ذكرنا.  
ثم اعتبرنا ذلك أيضاً من طريق النظر لنستخرج من القولين، قولاً صحيحاً فرأينا سائر الصلوات، غير الفجر لا يؤذن لها إلا بعد دخول أوقاتها.

واختلفوا في الفجر، فقال قوم: التأذين لها قبل دخول وقتها.

وقال آخرون: بل هو بعد دخول وقتها.

فالنظر على ما وصفنا أن يكون الأذان لها كالأذان لغيرها من الصوات، فلما كان ذلك بعد دخول أوقاتها، كان أيضاً في الفجر كذلك.

فهذا هو النظر، وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه، ومحمد وسفيان الثوري<sup>(1)</sup>.

حديث رقم 69 - حدثني ابن أبي عمران<sup>(2)</sup> قال: ثنا علي بن الجعد<sup>(3)</sup>، قال: سمعت سفيان بن سعيد<sup>(4)</sup>، وقال له رجل: إني أؤذن قبل طلوع الفجر لأكون أول من يقرع باب السماء بالنداء.

فقال سفيان: لا، حتى ينفجر الفجر<sup>(5)</sup>.

وقد روي عن علقمة من هذا شيء.

حديث رقم 70 - حدثنا فهد<sup>(6)</sup> قال: ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني<sup>(7)</sup>، قال: أنا شريك<sup>(8)</sup> عن علي بن علي<sup>(9)</sup> عن إبراهيم<sup>(10)</sup> قال: شيعنا<sup>(11)</sup> علقمة إلى مكة، فخرج بليل فسمع مؤذناً يؤذن بليل فقال: "أما هذا" فقد خالف سنة أصحاب

رسول الله ﷺ، لو كان نائماً كان خيراً له فإذا طلع الفجر، أذن. فأخبر علقمة أن التأذين قبل طلوع الفجر، خلاف لسنة أصحاب رسول الله ﷺ<sup>(12)</sup>.

(<sup>1</sup>) ذهب أبو يوسف من الحنفية إلى أنه لا بأس بأن يؤذن للفجر في النصف الأخير من الليل و هو قول الشافعي

واحتج بما روى سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه رضي الله عنهم أن بلالاً كان يؤذن بليل، و خالفهم أبو حنيفة ومالك وأحمد فقالوا: إن أذان بلال للتنبيه وليس لدخول الوقت، انظر مذاهبهم بدائع الصنائع 381/1 واللباب في شرح الكتاب 216/1.

(<sup>2</sup>) أحمد بن أبي عمران أبو جعفر شيخ الطحاوي، وثقه ابن يونس كما في تاريخ بغداد للخطيب 5: 141 توفي سنة 280 انظر تاريخ بغداد 5: 141.

(<sup>3</sup>) علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري البغدادي ثقة ثبت رمي بالتشيع من صغار التاسعة مات سنة 230 انظر التقريب 4698.

(<sup>4</sup>) سفيان بن سعيد الثوري ثقة حافظ وإمام فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>5</sup>) إسناده صحيح، موقوف على سفيان، وانفرد بهذا الأثر الطحاوي في شرح المعاني.

(<sup>6</sup>) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>7</sup>) محمد بن سعيد بن سليمان الأصبهاني، الكوفي لقبه حمدان، ثقة ثبت مات سنة 220 انظر تهذيب الكمال 25: 272 والتقريب 5911.

(<sup>8</sup>) شريك بن عبد الله النخعي الكوفي صدوق يخطئ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 25.

(<sup>9</sup>) علي بن علي بن نجاد الرفاعي البشكري لا بأس به رمي بالقدر وكان عابداً ويقال: كان يشبه النبي ﷺ من السابعة انظر التقريب 4772.

(<sup>10</sup>) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي الفقيه ثقة إلا أنه يرسل كثيراً من الخامسة مات سنة 96 انظر التقريب 270.

(<sup>11</sup>) شيعنا أي خرجنا معه خارج البلدة، أي ودعنا انظر تاج العروس 1: 5354.

(<sup>12</sup>) سبق التنبيه على هذه المسألة في الحديث 71 فلتنظر.

## 5-باب الرجلين، يؤذن أحدهما، ويقيم الآخر<sup>1</sup>.

حديث رقم 71 - حدثنا يونس<sup>(2)</sup> قال: أنا عبد الله بن وهب<sup>(3)</sup>، قال: أخبرني عبد الرحمن بن زياد بن أنعم<sup>(4)</sup>، عن زياد بن نعيم<sup>(5)</sup>، أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي<sup>(6)</sup> قال: أتيت رسول الله ﷺ، فلما كان أول الصبح أمرني فأذنت، ثم قام إلى الصلاة فجاء بلال ليقيم، فقال رسول الله ﷺ: "إن أبا صداء أذن، ومن أذن فهو يقيم"<sup>(7)</sup>.

حديث رقم 72 - حدثنا ابن مرزوق<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو عاصم<sup>(9)</sup>، عن سفيان<sup>(10)</sup> قال: أخبرني عبد الرحمن بن زياد<sup>(11)</sup> عن زياد بن نعيم<sup>(12)</sup>، عن زياد بن الحارث الصدائي، عن النبي ﷺ مثله<sup>(13)</sup>.

قال أبو جعفر فذهب قوم إلى هذا الحديث، فقالوا: لا ينبغي أن يقيم للصلاة غير الذي أذن لها<sup>(14)</sup>، وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا: لا بأس أن يقيم الصلاة غير الذي أذن لها<sup>(15)</sup>.

(<sup>1</sup>) ذهب الحنفية إلى أنه لا بأس أن يؤذن واحد ويقيم آخر وأجازه كذلك المالكية كما في بداية المجتهد، وإليه مال الشافعية فأجازوا الأذان والإقامة من اثنين، ونص الشافعي على أن من أذن يقيم، وذهب الحنابلة إلى أن من أذن عليه الإقامة انظر مذاهبهم في المبسوط 127/1 وبداية المجتهد 1: 172 والمهذب 1: 107 والمغني 1: 460.

(<sup>2</sup>) يونس ابن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي مولاهم أبو محمد المصري الفقيه ثقة حافظ عابد، من التاسعة، مات سنة 197 انظر التقريب 3694.

(<sup>4</sup>) عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفرقي قاضيا ضعيف حفظه من السابعة مات سنة 156 وكان رجلاً صالحاً انظر التقريب 862.

(<sup>5</sup>) أ- سقط من ز (ق 56) راويان هما عبد الرحمن بن زياد، وزياد بن نعيم، وعلى يمين النسخة سماع بالاسمين ملحقين من النسائي وهما ثابتان في م (ق 51).

ب- زياد بن ربيعة بن نعيم بن ربيعة الحضرمي، وقد نسب إلى جده المصري ثقة من الثالثة، مات سنة 95 انظر التقريب 2073.

(<sup>6</sup>) زياد بن الحارث الصدائي صحابي جليل انظر التقريب 2063.

(<sup>7</sup>) إسناده ضعيف، والحديث ضعيف بشواهد، مداره على عبد الرحمن بن زياد، وهو ضعيف في حفظه ولم نجد له متابعاً، والحديث وضعفه الشيخ ناصر في الإرواء 1: 255 والشيخ شعيب في المسند 4: 169. وأخرجه أبو داود 1: 197 برقم 514 والترمذي وقال ضعيف 1: 383 برقم 199 وابن ماجه 1: 237 برقم 717 وأحمد في المسند 4: 169.

(<sup>8</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>9</sup>) أبو عاصم هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل، البصري ثقة ثبت من التاسعة مات سنة 212 انظر التقريب 2977.

(<sup>10</sup>) سفيان الثوري ثقة حافظ إمام فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>11</sup>) عبد الرحمن بن زياد الأفرقي ضعيف وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 71.

(<sup>12</sup>) زياد بن نعيم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 71.

(<sup>13</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث ضعيف بشواهد، وقد سبق في الحديث رقم 71.

(<sup>14</sup>) نص الشافعي على أن من أذن يقيم، وذهب الحنابلة إلى أن من أذن عليه الإقامة انظر مذاهبهم في المهذب 1: 107 والمغني 1: 460.

(<sup>15</sup>) ذهب الحنفية إلى أنه لا بأس أن يؤذن واحد ويقيم آخر وأجازه كذلك المالكية كما في بداية المجتهد، وإليه مال الشافعية فأجازوا الأذان والإقامة من اثنين انظر المبسوط 127/1 وبداية المجتهد 1: 172.

واحتجوا في ذلك

حديث رقم 73 - بما حدثنا أبو أمية<sup>(1)</sup> قال: ثنا المعلى بن منصور<sup>(2)</sup> قال: أخبرني عبد السلام بن حرب<sup>(3)</sup>، عن أبي العميس<sup>(4)</sup>، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد<sup>(5)</sup>،

عن أبيه<sup>(6)</sup>، عن جده<sup>(7)</sup> أنه حين أري الأذان أمر النبي ﷺ بلالاً فأذن، ثم أمر عبد الله فأقام<sup>(8)</sup>.

حديث رقم 74 - حدثنا فهد<sup>(9)</sup>، قال: ثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني<sup>(10)</sup> قال: ثنا عبد السلام بن حرب<sup>(11)</sup>، عن أبي العميس<sup>(12)</sup>، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد<sup>(13)</sup>، عن أبيه<sup>(14)</sup>، عن جده قال: أتيت النبي ﷺ فأخبرته كيف رأيت الأذان فقال: "ألقيهن على بلال، فإنه أئدى<sup>(15)</sup> صوتاً منك".

فلما أذن بلال ندم عبد الله، فأمره رسول الله ﷺ، أن يقيم.

فلما تضاد هذان الحديثان أردنا أن نلتمس حكم هذا الباب من طريق النظر لنستخرج به من القولين، قولاً صحيحاً.

فنظرنا في ذلك، فوجدنا الأصل المتفق عليه، أنه لا ينبغي أن يؤذن رجلان أذاناً واحداً، يؤذن كل واحد منها بعضه.

فاحتمل أن يكون الأذان والإقامة كذلك، لا يفعلهما إلا رجل واحد.

واحتمل أن يكونا، كالشيئين المتفرقين، فلا بأس بأن يتولى كل واحد منهما رجل على حدة.

فنظرنا في ذلك فرأينا الصلاة لها أسباب تتقدمها من الدعاء إليها بالأذان، ومن الإقامة لها هذا في سائر الصلوات.

(<sup>1</sup>) أبو أمية هو: محمد بن إبراهيم بن مسلم الخزازي الطرسوسي صدوق صاحب حديث يهيم من الحادية عشرة مات سنة 273 انظر التقريب 5700 وكشف الإسناد (ق 115).

(<sup>2</sup>) معلى بن منصور الرازي أبو يعلى نزيل بغداد ثقة فقيه طلب للقضاء فامتنع، أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب، من العاشرة مات سنة 211 انظر التقريب 6806.

(<sup>3</sup>) عبد السلام بن حرب بن سلم النهدي المُلَائي أبو بكر الكوفي أصله بصري ثقة حافظ له مناكير من صغار الثامنة مات سنة 187 انظر التقريب 4067.

(<sup>4</sup>) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط من السابعة مات سنة ستين وقيل سنة خمس وستين انظر التقريب 3319 وعبد السلام سمع منه بالكوفة .

(<sup>5</sup>) عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري الخزرجي، مقبول من السادسة، انظر التقريب 3586، وتهذيب التهذيب 6: 9.

(<sup>6</sup>) محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري المدني ثقة من الثالثة، انظر التقريب 6020 وتهذيب التهذيب 9: 2229.

(<sup>7</sup>) عبد الله بن زيد بن عبد ربه بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي أبو محمد المدني أري الأذان صحابي مشهور مات سنة اثنتين وثلاثين وقيل استشهد بأحد انظر التقريب 3332

(<sup>8</sup>) إسناده ضعيف ، وهو حديث حسن بشواهد وأخرجه من طريق محمد بن عبد الله بن زيد الإمام أبو داود في السنن: 1: 188 برقم 498 والبيهقي في السنن 1: 39.

(<sup>9</sup>) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>10</sup>) محمد بن سعيد الأصبهاني ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 70.

(<sup>11</sup>) عبد السلام بن حرب ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 73.

(<sup>12</sup>) أبو العميس صدوق واختلط وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 73.

(<sup>13</sup>) عبد الله بن محمد مقبول وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 73.

(<sup>14</sup>) محمد بن عبد الله ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 73.

(<sup>15</sup>) أئدى صوتاً: هو أفعل من النداء، ومعناه أرفع وأعلى وأقوى في النداء وأعذب، انظر لسان العرب 15: 313.

ورأينا الجمعة يتقدمها خطبة لا بد منها، فكانت الصلاة مضمنة بالخطبة، وكان من ﷺ الجمعة بغير خطبة فصلاته باطلة، حتى تكون الخطبة قد تقدمت الصلاة.

ورأينا الإمام لا يجب أن يكون هو غير الخطيب، لأن كل واحد منهما مضمن بصاحبه.

فلما كان لا بد منهما لم ينبغ أن يكون القائم بها إلا رجلاً واحداً.

ورأينا الإقامة جعلت من أسباب الصلاة أيضاً وأجمعوا أنه لا بأس أن يتولاها غير الإمام فكما كان يتولاها غير الإمام، وهي من الصلاة، أقرب منها من الأذان، كان لا بأس أن يتولاها غير الذي يتولى الأذان.

فهذا هو النظر، وهو قول أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن،<sup>(1)</sup> رحمهم الله تعالى.

## 6-باب ما يستحب للرجل أن يقوله إذا سمع الأذان<sup>2</sup>.

حديث رقم - 75 حدثنا يونس<sup>(3)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(4)</sup>، قال: أخبرني مالك<sup>(5)</sup> ويونس<sup>(6)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(7)</sup>، عن عطاء بن يزيد

الليثي<sup>(8)</sup>، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا سمعتم المؤذن في حديث مالك: "النداء فقولوا مثل ما يقول"، وفي حديث مالك "ما يقول المؤذن"<sup>(9)</sup>.

حديث رقم - 76 حدثنا ابن مرزوق<sup>(10)</sup> قال: ثنا عثمان بن عمر<sup>(11)</sup> عن يونس<sup>(12)</sup>، فذكر مثله<sup>(13)</sup>.

<sup>(1)</sup> قول أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن أنه لا بأس أن يؤذن واحد ويقيم آخر انظر المبسوط 127/1 وبداية المجتهد 1: 172.

<sup>(2)</sup> ذهب بعض فقهاء الحنفية إلى وجوب إجابة المؤذن إذا سمع الأذان، وذهب إلى سنته منهم: أبو جعفر الطحاوي، وانظر مذهبهم في: مراقي الفلاح 123/1. وذهب إلى سنته مالك كما في المدونة الكبرى (1: 157) وذهب إلى استحبابه الشافعية رحمهم الله كما في: المهذب (1: 107)، والحنابلة كما في: الشرح الكبير (1: 451).

<sup>(3)</sup> يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

<sup>(4)</sup> عبد الله بن وهب ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

<sup>(5)</sup> مالك بن أنس رأس المتقين وكبير المتبئين وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

<sup>(6)</sup> يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي، أبو يزيد مولى آل سفيان ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً وفي غير الزهري خطأ، من كبار السابعة ما ت سنة (159)، انظر التقريب 7919.

<sup>(7)</sup> ابن شهاب فقيه حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

<sup>(8)</sup> عطاء بن يزيد الليثي المدني نزيل الشام ثقة من الثالثة، مات سنة 105 أو 107، انظر: التقريب 4604.

<sup>(9)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، ويونس بن يزيد مقرون مع إمام دار الهجرة وليس منفرداً، وأخرجه من حديث عطاء عن أبي سعيد الخدري الإمام البخاري في صحيحه (1: 221)، ومسلم (1: 388) برقم (383).

<sup>(10)</sup> إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(11)</sup> عثمان بن عمر بن فارس العبدي بصري أصله من بخارى ثقة كان يحيى بن سعيد لا يرضاه من التاسعة مات سنة 209، انظر: التقريب 4504.

<sup>(12)</sup> يونس بن يزيد بن أبي النجاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التحتانية بعدها لام أبو يزيد مولى آل أبي سفيان ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً وفي غير الزهري خطأ من كبار السابعة مات سنة تسع وخمسين على الصحيح وقيل سنة ستين. انظر التقريب 7919.

<sup>(13)</sup> حديث صحيح وقد سبق في حديث 75.



حديث رقم - 77 حدثنا ربيع الجيزي<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو زرعة<sup>(2)</sup> قال: أخبرنا<sup>(3)</sup> حيوة، قال: أنا كعب بن علقمة<sup>(4)</sup>، أنه سمع عبد الرحمن بن جبير<sup>(5)</sup>، مولى نافع بن عبد الله بن عمرو القرشي يقول: إنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: إنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه بها عشراً، ثم سلوا الله تعالى لي الوسيلة، فإنها منزل في الجنة لا ينبغي لأحد إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون أنا هو، فمن سأل الله لي الوسيلة، حلت له الشفاعة"<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 78 حدثنا ابن مرزوق<sup>(7)</sup> قال: ثنا وهب<sup>(8)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(9)</sup> .ح.

حديث رقم - 79 وحدثنا ابن أبي داود<sup>(10)</sup>، وأحمد ابن داود<sup>(11)</sup>، قالوا: حدثنا أبو الوليد<sup>(12)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(13)</sup> عن أبي بشر<sup>(14)</sup> عن أبي المليح<sup>(15)</sup>، عن عبد الله بن عتبة<sup>(16)</sup> عن أم حبيبة أن رسول الله ﷺ كان إذا سمع المؤذن يقول ما يقول، حتى يسكت<sup>(17)</sup>.

(1) ربيع بن سليمان بن داود الجيزي المصري، ثقة من الحادية عشرة، مات سنة 256، انظر تهذيب الكمال (9: 86)، والتقريب (1893).

(2) أبو زرعة هو عبيد الله بن عبد الكريم الرازي، الإمام الحافظ، ثقة مشهور من الحادية عشرة مات سنة 264، انظر: التقريب 4316.

(3) وقع في ط قال (أبا حيوة) رغم أنه مخالف لقواعد النحو واللغة، فضلا عن التصحيف الذي وقع في ط والصواب أخبرنا حيوة، كما في ز (ق 56) وكذلك م

(ق 42) وكتب السنن وهو حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي أبو العباس الحمصي، ثقة من العاشرة مات سنة 224، انظر التقريب 1601.

(4) كعب بن علقمة بن كعب المصري التنوخي أبو عبد الحميد صدوق من الخامسة مات سنة 127 وقيل بعدها، انظر: التقريب 5644.

(5) عبد الرحمن بن جبير المصري المؤذن العامري ثقة عارف بالفرائض من الثالثة مات سنة 97 وقيل بعدها، انظر: التقريب 3828.

(6) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عبد الرحمن بن جبير بن عبد الله بن عمر الإمام مسلم (288/1) برقم (384).

(7) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(8) وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 49.

(9) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(10) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(11) أحمد بن داود بن موسى السدوسي أبو عبد الله شيخ الطحاوي ثقة، وثقه ابن يونس كما في مغاني الأخبار (1: 25).

(12) أبو الوليد هو هشام بن عبد الملك الباهلي مولاهم أبو الوليد الطيالسي البصري ثقة ثبت، من التاسعة مات سنة 227، انظر: التقريب 7301.

(13) شعبة بن الحجاج ثقة متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(14) أبو بشر هو جعفر بن أبياس بن أبي وحشية ثقة، من أثبت الناس في جبير وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد، من الخامسة مات سنة

125 وقيل 126، انظر: التقريب 930.

(15) أبو المليح بن أسامة بن عمير أو عامر بن حنيف بن ناجبة الهذلي، ثقة من الثالثة مات سنة 98 وقيل 108، انظر: التقريب 8390.

(16) عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان الأموي المدني مقبول من الثالثة، انظر: التقريب 3460.

(17) إسناده ضعيف، وهو حديث ضعيف بشواهده، عبد الله بن عتبة مقبول أي حيث يجد له متابعا وإلا فهو مجهول، ولم نجد له متابعا، والحديث

أخرجه من حديث عبد الله بن عتبة عن أم حبيبة ابن ماجه (172/1) برقم (719)، وأحمد في المسند (6: 326)، وابن خزيمة (1: 215)، والنسائي في الكبرى

(6: 14)، وحققه الشيخ الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجه برقم (153).

حديث رقم - 80 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(1)</sup> قال: ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري<sup>(2)</sup> قال: حدثني محمد بن عمرو الليثي<sup>(3)</sup> عن أبيه<sup>(4)</sup> عن جده<sup>(5)</sup> قال: كنا عند معاوية فأذن المؤذن فقال معاوية: سمعت النبي ﷺ يقول: "إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا مثل مقالته"، أو كما قال<sup>(6)</sup>.

قال أبو جعفر فذهب قوم إلى هذه الآثار فقالوا: ينبغي لمن سمع الأذان أن يقول كما يقول المؤذن، حتى يفرغ من أذانه. وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا ليس لقوله (حي على الصلاة، حي على الفلاح) معنى، لأن ذلك إنما يقول المؤذن ليدعو به الناس إلى الصلاة وإلى الفلاح.

والسامع لا يقول ما يقول عن ذلك على جهة دعاء الناس إلى ذلك إنما يقول على جهة الذكر، وليس هذا من الذكر. فينبغي له أن يجعل مكان ذلك، ما قد روي عن النبي ﷺ في الآثار الأخر وهو (لا حول ولا قوة إلا بالله).

فكان من الحجة لهم في ذلك أنه قد يجوز أن يكون قوله "فقولوا مثل ما يقول" حتى يسكت، أي فقولوا مثل ما ابتدأ به الأذان من التكبير والشهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله حتى يسكت".

فيكون التكبير والشهادة هما المقصود إليهما بقوله (مثل ما يقول) وقد قصد إلى ذلك في حديث أبي هريرة.

حديث رقم - 81 حدثنا أحمد بن داود<sup>(7)</sup> قال: ثنا إبراهيم بن محمد الشافعي<sup>(8)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن رجاء<sup>(9)</sup>، عن عباد بن إسحاق<sup>(10)</sup> عن ابن شهاب<sup>(11)</sup> ح.

(1) محمد بن خزيمة بن راشد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(2) محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري، القاضي ثقة من التاسعة مات سنة 125، انظر: التقريب 6046.

(3) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني صدوق له أوهام من السادسة مات سنة 145، انظر: التقريب 6188.

(4) عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني مقبول من السادسة، انظر: تهذيب التهذيب (8: 7)، والتقريب 5080.

(5) علقمة بن وقاص الليثي المدني ثقة ثبت أخطأ من زعم أن له صحبة وقيل إنه ولد في عهد النبي ﷺ مات في خلافة عبد الملك، انظر: التقريب 4685.

(6) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده إلا قوله مثل مقالته، والحديث انفرد به الطحاوي رحمه الله.

(7) أحمد بن داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 79.

(8) إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي المكي ابن عم الإمام الشافعي أبو إسحاق صدوق من العاشرة مات سنة 237 أو 238، انظر: تهذيب الكمال (2: 171)، والتقريب (235).

(9) عبد الله بن رجاء المكي أبو عمران البصري نزيل مكة ثقة تغير حفظه قليلاً من صغار الثامنة مات في حدود 190، انظر: التقريب 3313، والكاشف 2717.

(10) عباد بن إسحاق هو عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة المدني نزيل البصرة ويقال له عبّاد، صدوق رمي بالقدر من السادسة، انظر: التقريب 3800.

(11) ابن شهاب فقيه حافظ متفق على جلالته وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

حديث رقم - 82 وحدثنا أحمد<sup>(1)</sup> قال: ثنا مسدد<sup>(2)</sup>، قال: ثنا بشر بن المفضل<sup>(3)</sup>، عن عبد الرحمن بن إسحاق<sup>(4)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(5)</sup>، عن سعيد بن المسيب<sup>(6)</sup>، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "إذا تشهد المؤمن فقولوا مثل ما يقول"<sup>(7)</sup>.

وأما ما روي عن النبي ﷺ في قوله عند ذلك (لا حول ولا قوة إلا بالله) وفي الحض على ذلك.

حديث رقم - 83 حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا إسحاق بن محمد الفروي<sup>(9)</sup>، قال: ثنا إسماعيل بن جعفر<sup>(10)</sup>، عن عمارة بن غزية<sup>(11)</sup> عن خبيب بن عبد الرحمن<sup>(12)</sup>، عن حفص بن عاصم<sup>(13)</sup>، عن أبيه<sup>(14)</sup>، عن جده عمر بن الخطاب رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: "إذا قال المؤمن الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر، ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، ثم قال: أشهد أن محمداً رسول الله، فقال: أشهد أن محمداً رسول الله، ثم قال: حي على الصلاة، فقال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: حي على الفلاح فقال: لا حول ولا قوة إلا بالله، ثم قال: الله أكبر الله أكبر، فقال: الله أكبر الله أكبر، ثم قال: لا إله إلا الله، فقال: لا إله إلا الله من قلبه، دخل الجنة"<sup>(15)</sup>.

(1) أحمد بن داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 79.

(2) مسدد بن مسرهد ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 52.

(3) بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي بقاف ومعجمة أبو إسماعيل البصري ثقة عابد من الثامنة مات سنة 186 أو 187، انظر: التقريب 703.

(4) عبد الرحمن بن إسحاق هو عباد بن إسحاق صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 81.

(5) ابن شهاب فقيه حافظ متفق على جلالته وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(6) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران المخزومي، أحمد العلماء الأثبات الفقهاء والكبار من كبار الثامنة مات سنة 90، انظر: الكاشف 1960، والتقريب 2396.

(7) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ابن ماجه (1: 238) برقم (718)، والنسائي في عمل اليوم واليلة (152)، وصححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه.

(8) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(9) وقع في ط (الفروي) والصواب (الفروي) كما في ز (ق 56) وكذلك م (ق 42) وهو إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني الأموي مولاهم صدوق كف بصره فساء حفظه من العاشرة مات سنة 226، انظر: التقريب 381، والكاشف 319.

(10) إسماعيل بن جعفر بن أبي كثير الأنصاري الزرقبي أبو إسحاق القارئ ثقة ثبت من الثامنة مات سنة 180، انظر: التقريب 431.

(11) عمارة بن غزية بن الحارث الأنصاري المازني المدني لا بأس به وروايته عن أنس مرسله من السادسة مات سنة 140، انظر: التقريب 4858، والكاشف 4018.

(12) خبيب بن عبد الرحمن ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 53.

(13) حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري ثقة من الثالثة، انظر: التقريب 1407.

(14) عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة ولد في حياة النبي ﷺ مات سنة سبعين وقيل بعدها، ومثل هؤلاء الذين ولدوا في حياة الرسول ﷺ ثقافات عند ابن حجر كما نص على ذلك في المقدمة، انظر: التقريب 3069.

(15) إسناده حسن، من أجل الفروي، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث عاصم بن عمر مسلم (1: 289) برقم (385)، وأبو داود (1: 200) برقم (527)، والنسائي في الكبرى (6: 15) برقم (9868).

حديث رقم - 84 حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup>، قال: ثنا سعيد بن سليمان<sup>(2)</sup>، عن شريك<sup>(3)</sup>، عن عاصم بن عبيد الله<sup>(4)</sup>، عن علي بن حسين<sup>(5)</sup> عن أبي رافع<sup>(6)</sup> قال: كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن، قال مثل ما قال وإذا قال: حي على الصلاة حي على الفلاح قال: لا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 85 حدثني أبو بكر<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو داود<sup>(9)</sup> قال: ثنا هشام بن أبي عبد الله<sup>(10)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير<sup>(11)</sup>، عن محمد بن إبراهيم القرشي<sup>(12)</sup> عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله<sup>(13)</sup>، قال: كنا عند معاوية بن أبي سفيان، فأذن المؤذن فقال: "الله أكبر الله أكبر" فقال معاوية: "الله أكبر الله أكبر" فقال: "أشهد أن لا إله إلا الله" فقال معاوية: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال: أشهد أن محمداً رسول الله، فقال معاوية: "أشهد أن محمداً رسول الله حتى بلغ: حي على الصلاة حي على الفلاح" فقال: "لا حول ولا قوة إلا بالله"<sup>(14)</sup>.

<sup>(1)</sup> إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

<sup>(2)</sup> سعيد بن سليمان الضبي أبو عثمان الواسطي نزيل بغداد البزار لقبه سعدويه ثقة حافظ من كبار العشرة مات سنة 225، انظر: التقريب 2329.

<sup>(3)</sup> شريك بن عبد الله النخعي الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة أبو عبد الله صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً فاضلاً عابداً، انظر: التقريب 2787.

<sup>(4)</sup> عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ضعيف من الرابعة مات في أول دولة بني العباس سنة 132، انظر: التقريب 3065.

<sup>(5)</sup> علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي زين العابدين ثقة ثبت عابد فقيه فاضل مشهور من الثالثة مات سنة 73، انظر: التقريب 4715.

<sup>(6)</sup> أبو رافع القبطي مولى رسول الله صحابي جليل، انظر: التقريب 809.

<sup>(7)</sup> إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه: النسائي في عمل اليوم واليلة (156)، وعبد الرزاق في المصنف (1: 478)، والطبراني في الكبير (1: 313) من حديث عبد الله بن الحارث وأبي رافع.

<sup>(8)</sup> أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

<sup>(9)</sup> أبو داود وهو سليمان بن داود الطيالسي ثقة مأمون وقد سبقت ترجمته.

<sup>(10)</sup> هشام بن أبي عبد الله ووقع في ط (عبيد الله) سنبر على وزن جعفر، أبو بكر البصري الدستوائي، ثقة ثبت وقد رمي بالقدر من كبار السابعة مات سنة 154، انظر: التقريب 7299.

<sup>(11)</sup> يحيى بن أبي كثير الطائي مولاهم أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل من الخامسة مات سنة 132، انظر: التقريب 7632.

<sup>(12)</sup> محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي أبو عبد الله المدني ثقة له أفراد من الرابعة مات سنة 120، انظر: التقريب 5691.

<sup>(13)</sup> عيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي أبو محمد المدني ثقة فاضل من كبار الثالثة مات سنة 100، انظر: التقريب 5300.

<sup>(14)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث عيسى عن معاوية: البخاري (1: 222) برقم (587).

قال يحيى وحدثني رجل أن معاوية لما قال ذلك قال: "هكذا سمعنا نبيكم يقول".  
 حديث رقم - 86 حدثنا أبو بكر<sup>(1)</sup>، قال سعيد بن عامر<sup>(2)</sup>، قال: ثنا محمد بن عمر<sup>(3)</sup>، عن أبيه<sup>(4)</sup> عن جده<sup>(5)</sup> أن معاوية  
 قال مثل ذلك، ثم قال: "هكذا قال رسول الله ﷺ"<sup>(6)</sup>.  
 حديث رقم - 87 حدثنا يونس بن عبد الأعلى<sup>(7)</sup> قال: ثنا عبد الله بن وهب<sup>(8)</sup>، قال: حدثني أيضاً يعني داود بن عبد  
 الرحمن<sup>(9)</sup>، عن عمرو بن يحيى<sup>(10)</sup>، عن عبد الله بن علقمة<sup>(11)</sup> قال: كنت جالساً إلى جنب معاوية، فذكر مثله ثم قال  
 معاوية: "هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول"<sup>(12)</sup>.

<sup>(1)</sup> أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

<sup>(2)</sup> سعيد بن عامر الضبي أبو محمد البصري ثقة صالح، وقال أبو حاتم: ربما وهم من التاسعة مات سنة 208، انظر: التقريب 2338.

<sup>(3)</sup> محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب صدوق من السادسة وروايته عن جده مرسله مات بعد 130، انظر: التقريب 617.

<sup>(4)</sup> عمر بن علي بن الحسين بن علي الهاشمي المدني صدوق فاضل من السابعة، انظر: التقريب 4950.

<sup>(5)</sup> علي بن الحسين زين العابدين ثقة ثبت فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 84.

<sup>(6)</sup> إسناده حسن وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق حديث 85.

<sup>(7)</sup> يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

<sup>(8)</sup> عبد الله بن وهب ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

<sup>(9)</sup> داود بن عبد الرحمن العطار أبو سليمان المكي ثقة، لم يثبت أن ابن معين تكلم فيه من الثامنة مات سنة 174 أو 175، وكان مولده سنة 100، انظر: التقريب 1798.

<sup>(10)</sup> عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي الحسن المازني ثقة من السادسة مات بعد 130، انظر: التقريب 5139.

<sup>(11)</sup> عبد الله بن علقمة بن وقاص الليثي مقبول من السادسة، انظر: التقريب 3483.

<sup>(12)</sup> إسناده حسن وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق حديث 85.

حديث رقم - 88 حدثنا أبو بشر الرقي<sup>(1)</sup> قال: ثنا حجاج بن محمد<sup>(2)</sup>، عن ابن جريح<sup>(3)</sup> قال: أخبرني عمرو بن يحيى الأنصاري<sup>(4)</sup> أن عيسى بن محمد<sup>(5)</sup> أخبره عن عبد الله بن وقاص<sup>(6)</sup>، فذكر نحوه<sup>(7)</sup>.

وقد روي عن رسول الله ﷺ أيضاً أنه كان يقول عند الأذان ويأمر به.

حديث رقم - 89 ما حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن<sup>(8)</sup> قال: ثنا شعيب بن الليث<sup>(9)</sup> قال: ثنا الليث<sup>(10)</sup> عن الحكيم بن عبد الله بن قيس<sup>(11)</sup>، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص<sup>(12)</sup>، عن سعد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: "من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، رضيت بالله رباً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه"<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 90 حدثنا يونس بن عبد الأعلى<sup>(14)</sup> قال: ثنا عبد الله بن يوسف<sup>(15)</sup>، قال: ثنا الليث<sup>(16)</sup>، فذكر بإسناده مثله.

<sup>(1)</sup> أبو بشر الرقي هو عبد الملك بن مروان الأهوازي مقبول وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 58.

<sup>(2)</sup> حجاج بن منهال ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

<sup>(3)</sup> ابن جريح هو عبد العزيز بن عبد الملك ثقة فاضل لكنه يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

<sup>(4)</sup> عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني المدني ثقة من السادسة مات بعد 130، انظر: التقريب 5139، وتهذيب التهذيب (8: 104).

<sup>(5)</sup> وقع في ط عيسى بن محمد وكذا في المخطوطتين (م، ز) وصوابه عيسى بن عمر كما في تهذيب الكمال (23: 14) وأصله "الكمال" للمقدسي (ق/2/1) وهو حجازي مقبول، انظر: التقريب (5316).

<sup>(6)</sup> عبد الله بن علقمة بن وقاص مقبول وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 87.

<sup>(7)</sup> إسناده حسن، هو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 85.

<sup>(8)</sup> الربيع بن سليمان المرادي المؤذن صاحب الشافعي وراوي كتبه، ثقة، وثقه ابن يونس والخطيب البغدادي، وقال النسائي لا بأس به، انظر: تهذيب الكمال (6: 88).

<sup>(9)</sup> شعيب بن الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي ثقة نبيل فقيه من كبار العاشرة مات 199، انظر: تهذيب الكمال (12: 531).

<sup>(10)</sup> الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري ثقة ثبت فقيه إمام مشهور من السابعة مات سنة 175، انظر: التقريب 5684.

<sup>(11)</sup> حكيم بن عبد الله بن قيس بن مخزومة بن المطلب المطليبي نزيل مصر صدوق من الرابعة مات سنة 118، انظر: التقريب 1484.

<sup>(12)</sup> عامر بن سعد بن أبي وقاص الزهري المدني ثقة من الثالثة مات سنة 104، انظر: التقريب 3089.

<sup>(13)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عامر بن سعد عن سعد: مسلم (1: 29) برقم (386).

<sup>(14)</sup> يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

<sup>(15)</sup> عبد الله بن يوسف التنيسي أبو محمد الكلاعي أصله من دمشق ثقة متقن من أثبت الناس في الموطأ من كبار العاشرة مات سنة 218، انظر: التقريب

<sup>(16)</sup> الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 45.

حديث رقم - 91 حدثنا روح بن الفرّج<sup>(1)</sup> قال: ثنا سعيد بن كثير بن غفير<sup>(2)</sup> قال: حدثني يحيى بن أيوب<sup>(3)</sup>، عن عبيد الله بن المغيرة<sup>(4)</sup>، عن الحكيم بن عبد الله بن قيس<sup>(5)</sup>، فذكر مثله بإسناده، وزاد أنه قال: "من قال حين يسمع المؤذن يتشهد"<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 92 حدثنا محمد بن النعمان السقطي<sup>(7)</sup> قال: ثنا يحيى بن يحيى النيسابوري<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو عمر البزار<sup>(9)</sup>، عن قيس بن مسلم<sup>(10)</sup>، عن طارق بن شهاب<sup>(11)</sup>، عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: "ما من مسلم يقول إذا سمع النداء فيكبر المنادي فيكبر ثم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فيتشهد على ذلك ثم يقول: اللهم أعط محمداً الوسيلة، واجعل في عليين درجته وفي المصطفين محبته، وفي المقربين دارة" إلا وجبت له شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة<sup>(12)</sup>.

حديث رقم - 93 حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الدمشقي<sup>(13)</sup>، قال: ثنا علي بن عياش<sup>(14)</sup> قال: ثنا شعيب بن أبي حمزة<sup>(15)</sup>، عن محمد بن المنكدر<sup>(16)</sup>، عن جابر بن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال: "اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أعط سيدنا محمداً الوسيلة، وابعته المقام المحمود الذي وعدته"<sup>(17)</sup>.

<sup>(1)</sup> روح بن الفرّج ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 26.

<sup>(2)</sup> سعيد بن كثير بن غفير الأنصاري مولاهم المصري وقد ينسب إلى جده صدوق عالم بالأنساب من العاشرة مات سنة 226، انظر: التقريب 2382.

<sup>(3)</sup> يحيى بن أيوب الغافقي أبو العباس المصري صدوق ربما أخطأ من السابعة مات سنة 168، انظر: التقريب 7511.

<sup>(4)</sup> عبيد الله بن المغيرة بن معيقب السبئي، صدوق من الرابعة مات سنة 131، انظر: التقريب 4343.

<sup>(5)</sup> حكيم بن عبد الله بن قيس صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 89.

<sup>(6)</sup> إسناده حسن، والحديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 85.

<sup>(7)</sup> محمد بن النعمان بن بشير أبو عبد الله السقطي، أصله من نيسابور وسكن بيت المقدس ثقة متأخر من الحادية عشرة، انظر: التقريب 6357.

<sup>(8)</sup> يحيى بن يحيى النيسابوري ثقة إمام وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 9.

<sup>(9)</sup> أبو عمر البزار هو دينار بن عمر الأسدي الكوفي الأعمى صالح الحديث روي بالرفض من السادسة، انظر: التقريب 1836.

<sup>(10)</sup> قيس بن مسلم الجدلي أبو عمر الكوفي ثقة روي بالإرجاء من السادسة مات سنة 120، انظر: التقريب 5591.

<sup>(11)</sup> طارق بن شهاب بن عبد شمس البجلي الأحمسي، أبو عبد الله الكوفي قال أبو داود: رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه مات سنة 82 أو 83.

<sup>(12)</sup> إسناده حسن، وهو حديث حسن بشواهده، أخرجه: الطبراني في الكبير 10 (1716)، من حديث أبي أمامة، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (2: 95): رواه الطبراني في الكبير ورجاله موثقون. وصححه سنده الشيخ الألباني في التمر المستطاب (1: 184).

<sup>(13)</sup> عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري أبو زرعة الدمشقي ثقة حافظ مصنف من الحادية عشرة مات سنة 251، انظر: تهذيب الكمال (17: 301)، والتقريب (3965).

<sup>(14)</sup> علي بن عياش الألهاني الحمصي ثقة ثبت من التاسعة مات سنة 219، انظر: التقريب 4779.

<sup>(15)</sup> شعيب بن أبي حمزة الأموي مولاهم واسم أبيه دينار أبو بشر الحمصي ثقة عابد قال ابن معين: أثبت الناس في الزهري، من السابعة مات سنة 162، انظر: التقريب 2798.

<sup>(16)</sup> محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدير بالتصغير التيمي المدني ثقة فاضل من الثالثة مات سنة 130 أبو بعدها، انظر: التقريب 6327.

<sup>(17)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناد البخاري، وأخرجه من حديث محمد بن المنكدر عن جابر: البخاري في الصحيح (1: 222) برقم (589)، وانفرد الطحاوي بلفظة (أعط) والجمهور على كلمة (آت) وكلا المعنيين صحيح.

الحديث رقم - 94 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو نعيم الطحان<sup>(2)</sup>، قال: ثنا محمد بن فضيل<sup>(3)</sup>، عن عبد الرحمن بن إسحاق<sup>(4)</sup>، عن حفصة بنت أبي كثير<sup>(5)</sup> عن أبيها<sup>(6)</sup> قالت: علمتني أم سلمة، وقالت: علمني رسول الله ﷺ قال: "يا أم سلمة إذا كان عند أذان المغرب فقول: اللهم هذا عند استقبال ليك واستدبار نهارك وأصوات دعائك وحضور صلاتك إغفر لي"<sup>(7)</sup>. فهذه الآثار تدل على أنه أراد بما يقال عند الأذان، الذكر فكل الأذان ذكر غير حي على الصلاة، حي على الفلاح فإنهما دعاء. فما كان من الأذان ذكر فينبغي للسامع أن يقوله، وما كان منه دعاء إلى الصلاة، فالذكر الذي هو غيره أفضل منه وأولى أن يقال.

وقد قال قوم قول رسول الله ﷺ: "إذا سمعت المؤذن فقولوا مثل ما يقول" على الوجوب.

وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا ذلك على الاستحباب لا على الوجوب.

فكان من الحجة لهم في ذلك.

حديث رقم - 95 ما حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا عبيد الله بن معاذ بن معاذ<sup>(9)</sup> قال: ثنا أبي<sup>(10)</sup> قال: ثنا سعيد بن أبي عروبة<sup>(11)</sup> عن قتادة<sup>(12)</sup> عن أبي الأحوص<sup>(13)</sup>، عن علقمة<sup>(14)</sup>، عن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فسمع منادياً وهو يقول: "الله أكبر الله أكبر" فقال رسول الله ﷺ: "على الفطرة" فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال رسول الله ﷺ: "خرج من النار" قال فابتدرناه فإذا هو صاحب ماشية أدركته الصلاة، فنأى بها<sup>(15)</sup>.

(1) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(2) أبو نعيم هو ضرار بن مرد التيمي الكوفي صدوق له أوهام وخطأ ورمي بالتشيع وكان عارفاً بالفرائض من العاشرة مات سنة 229، انظر: التقريب 2982.

(3) محمد بن فضيل بن غزوان الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي صدوق عارف رمي بالتشيع من التاسعة مات سنة 195، ينظر: التقريب 6227.

(4) عبد الرحمن بن إسحاق صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 81.

(5) حفصة بنت أبي كثير المخزومية لا تعرف، من السادسة وقول الحافظ لا تعرف أي (مجهولة) وهي مجهولة وكذا أبوها، انظر: التقريب 8564، وتهذيب الكمال (35: 155)، والكاشف (6977)، وقع في ز (ق 57) وفي ط حفصة بنت أبي بكر وصوابه ابن أبي كثير كما في م (ق 43) وكتب الرجال.

(6) وقع في (م، ز) (عن أمها) والصواب عن أبيها وكلمة أمها محرفة من النسخ، وأبوها أبو كثير مجهول كما بينت.

(7) إسناده ضعيف، حفصة وأبوها مجهولان، والحديث أخرجه: أبو داود (1: 201) برقم (530)، والترمذي (5: 574) برقم (3589)، والبيهقي في السنن (1: 410) من حديث أبي كثير عن أم سلمة، وضعف الحديث الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود (105) رقم الحديث.

(8) ابن أبي داود هو إبراهيم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(9) عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العبدي أبو عمرو البصري ثقة حافظ رجح ابن معين أخاه المثني عليه، من العاشرة مات سنة 237، انظر: التقريب 4341.

(10) معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العبدي أبو المثني البصري القاضي ثقة متقن من كبار التاسعة مات سنة 196، انظر: التقريب 6740.

(11) سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ له تصانيف وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 66.

(12) قتادة بن دعامة ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 66.

(13) أبو الأحوص هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم الكوفي ثقة متقن صاحب حديث من السابعة مات سنة 179، انظر: التقريب 2703.

(14) علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية مات بعد 60 وقبل 70، انظر: التقريب 4681.

(15) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث أبي الأحوص ومن حديث أنس أخرجه: مسلم (1: 288) برقم (382).



فهذا رسول الله ﷺ قد سمع المنادي ينادي فقال غير ما قال فدل ذلك على أن قوله إذا سمعتم المنادي فقولوا مثل الذي يقول أن ذلك ليس على الإيجاب وأنه على الاستحباب والندب إلى الخير وإصابة الفضل، كما علم الناس من الدعاء الذي أمرهم أن يقولوه في دبر الصلاة وما أشبه ذلك.

## 7- باب مواقيت الصلاة<sup>1</sup>.

حديث رقم - 96 حدثنا أبو بكر<sup>(2)</sup> قال: ثنا مؤمل بن إسماعيل<sup>(3)</sup> قال: ثنا سفيان<sup>(4)</sup>، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة<sup>(5)</sup>، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن سهل بن حنيف<sup>(6)</sup>، عن نافع بن جبير<sup>(7)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنه.

- 
- (1) - وقت الصبح يدخل بطلوع الفجر الثاني إجماعاً وقد دلت عليه أخبار المواقيت ويبقى وقت الاختيار إلى أن يسفر النهار وما بعد ذلك وقت عذر وضرورة حتى تطلع الشمس انظر مذاهبهم في: المبسوط (141/1)، وبدائع الصنائع (315:1)، والمدونة الكبرى (216/1)، والأم (153/1)، والمغني (418/1).
- يدخل وقت الظهر عقب زوال الشمس مباشرة ويستمر إلى أن يبلغ ظل كل شيء مثله فإذا طال ظل الشيء حتى صار مثلها بعد الظل الذي كان موجوداً عند الزوال خرج وقت الظهر.
- ذهب الحنفية والمالكية إلى أن وقت صلاة العصر من أول وقتها الاختياري إلى غروب الشمس، وذهب الشافعية والحنابلة إلى آخر وقت للعصر هو تغير الشمس.
- وذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أن وقت صلاة المغرب إذا غربت الشمس انظر مذاهبهم في تحفة الملوك (56/1) وبدائع الصنائع (320/1) والمدونة الكبرى (156/1) والأم (154/1) والمغني (424/1)
- وذهب الحنفية إلى آخر وقت صلاة العشاء ويمتد إلى طلوع الفجر، وذهب المالكية إلى أن آخر وقتها نصف الليل وذهب الشافعية إلى أن آخر وقتها ثلث الليل الأول وإليه ذهب الحنابلة، انظر مذاهبهم في: المبسوط (141 /1)، وتحفة الملوك (561)، وبداية المجتهد (1:155)، والأم (1:155)، والمغني (1:427).
- (<sup>2</sup>) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.
- (<sup>3</sup>) مؤمل بن إسماعيل البصري أبو عبد الرحمن نزيل مكة صدوق سيء الحفظ من صغار التاسعة مات سنة 206، انظر: التقريب 7029.
- (<sup>4</sup>) سفيان بن سعيد الثوري ثقة إمام حجة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.
- (<sup>5</sup>) عبد الرحمن بن الحارث بن عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي أبو الحارث المدني صدوق له أوهام من السابعة مات سنة 143، انظر: التقريب 3831.
- (<sup>6</sup>) حكيم بن حكيم بن عباد بن سهل بن حنيف الأنصاري الأوسي صدوق من الخامسة، انظر: التقريب 1471.
- (<sup>7</sup>) نافع بن جبير بن مطعم النوفلي أبو محمد أو أبو عبد الله ثقة فاضل من الثالثة مات سنة 99، انظر: التقريب 7072.

حديث رقم - 97 وحدثنا يونس<sup>(1)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(2)</sup> قال: أخبرني يحيى بن عبد الله بن سالم<sup>(3)</sup>، عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي<sup>(4)</sup>، عن نافع بن جبير<sup>(5)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنه.

حديث رقم - 98 وحدثنا ربيع المؤذن<sup>(6)</sup>، قال: ثنا أسد<sup>(7)</sup> قال: ثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد<sup>(8)</sup>، عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ربيعة<sup>(9)</sup> عن حكيم بن حكيم<sup>(10)</sup>، عن نافع بن جبير<sup>(11)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "أمني جبرائيل عليه السلام مرتين عند باب البيت فصلى في الظهر حين مالت الشمس وصلى في العصر، حين صار ظل كل شيء مثله، وصلى في المغرب، حين أفطر الصائم، وصلى في العشاء حين غاب الشفق، وصلى بين الفجر، حين حرم الطعام والشراب على الصائم وصلى في الظهر من الغد، حين صار ظل كل شيء مثله، وصلى في العصر، حين صار ظل كل شيء مثليه ، وصلى في المغرب حين أفطر الصائم وصلى في العشاء، حين مضى ثلث الليل، وصلى في الغداة عندما أسفر، ثم التفت إلي وقال: "يا محمد الوقت فيما بين هذين الوقتين هذا وقت الأنبياء من قبلك"<sup>(12)</sup>.

حديث رقم - 99 حدثنا ابن أبي داود<sup>(13)</sup> قال: ثنا عبد الله بن يوسف<sup>(14)</sup> قال: ثنا عبد الله بن لهيعة<sup>(15)</sup> قال: ثنا بكير بن الأشج<sup>(16)</sup>، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الساعدي<sup>(17)</sup>، سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: "أمني

(<sup>1</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) يحيى بن عبد الله بن سالم بن عمر المدني صدوق من كبار الثامنة مات سنة 153، انظر: التقريب

(<sup>4</sup>) عبد الرحمن بن الحارث صدوق له أوهام وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 96.

(<sup>5</sup>) نافع بن جبير ثقة فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 96.

(<sup>6</sup>) ربيع بن سليمان المرادي المؤذن ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 98.

(<sup>7</sup>) أسد بن موسى بن إبراهيم بن عبد الملك بن مروان الأموي أسد السنة صدوق يغرب رمي بالنصب من التاسعة مات سنة 212 وله ثمانون سنة، انظر: التقريب 399.

(<sup>8</sup>) عبد الرحمن بن أبي الزناد عبد الله بن ذكوان المدني مولى قريش صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً من السابعة ولي خراج المدينة ، مات سنة 174 وله 74 سنة، انظر: التقريب 3861.

(<sup>9</sup>) عبد الرحمن بن الحارث صدوق له أوهام وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 96.

(<sup>10</sup>) حكيم بن حكيم صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 96.

(<sup>11</sup>) نافع بن جبير ثقة فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 96.

(<sup>12</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده ، وأخرجه من حديث نافع بن جبير عن ابن عباس: أبو داود (1: 160) (393)، والترمذي (11: 278) (149)، وأحمد في المسند وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على سنن أبي داود برقم (393).

(<sup>13</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>14</sup>) عبد الله بن يوسف ثقة متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 90.

(<sup>15</sup>) عبد الله بن لهيعة صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 67.

(<sup>16</sup>) بكير بن عبد الله بن الأشج مولى بني مخزوم أبو عبد الله أو أبو يوسف المدني نزيل مصر ثقة من الخامسة مات سنة 120 وقيل بعدها، انظر: التقريب 760.

(<sup>17</sup>) عبد الملك بن سعيد بن سويد المدني ثقة من الثالثة، انظر: التقريب 4182.

جبرائيل عليه السلام في الصلاة، فصلى الظهر حين زاغت الشمس، وصلى العصر حين قامت قائمة وصلى المغرب حين غابت الشمس، وصلى العشاء حين غاب الشفق، وصلى الصبح حين طلع الفجر.  
ثم أمني في اليوم الثاني فصلى الظهر وفيه كل شيء مثله، وصلى العصر والفيء قامتان، وصلى المغرب حين غابت الشمس، وصلى العشاء الآخرة إلى ثلث الليل الأول، وصلى الصبح حين كادت الشمس أن تطلع، ثم قال: "الصلاة فيما بين هذين الوقتين"<sup>(1)</sup>.

حديث رقم - 100 حدثنا ابن أبي داود<sup>(2)</sup> قال: ثنا نعيم بن حماد<sup>(3)</sup> قال: ثنا الفضل بن موسى<sup>(4)</sup> قال: ثنا محمد بن عمرو<sup>(5)</sup> عن أبي سلمة<sup>(6)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "هذا جبرائيل عليه السلام يعلمكن أمر دينكم".  
ثم ذكر مثله غير أنه قال: في العشاء الآخرة "وصلها في اليوم الثاني حين ذهب ساعة من الليل"<sup>(7)</sup>.  
حديث رقم - 101 حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا حامد بن يحيى<sup>(9)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن الحارث<sup>(10)</sup>، قال: ثنا ثور بن يزيد<sup>(11)</sup>، عن سليمان بن موسى<sup>(12)</sup>، عن عطاء بن أبي رباح<sup>(13)</sup>، عن جابر بن عبد الله، قال سألت رجل نبي الله ﷺ، عن وقت الصلاة، فقال: "صل معي" فصلى رسول الله ﷺ الصبح حين تطلع الفجر ثم صلى الظهر حين زاغت الشمس ثم صلى العصر حين كان فيء الإنسان مثله ثم صلى المغرب، حين وجبت الشمس، ثم صلى العشاء قبيل غيبوبة الشفق، ثم

(1) إسناده حسن، وهو صحيح لغيره بشواهد، وأخرجه من حديث عبد الملك بن سعيد عن أبي سعيد: أحمد في مسنده (3: 30)، وأبو داود (1: 16) برقم (393)، وابن خزيمة من حديث ابن عباس (1: 268).

(2) إبراهيم بن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(3) نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث الخزاعي أبو عبد الله المروزي نزيل مصر صدوق يخطئ كثيراً فقيه عارف بالفرائض من العاشرة مات 228 على الصحيح، انظر: التقريب 7166.

(4) الفضل بن موسى السنياني (ووقع في ط الشيباني) وهو تحريف والصواب ما في المخطوطتين ز (ق 58) م (ق 43) ووقع على يمين النسخة ز قوله: (السنياني بسين مهملة) أبو عبد الله المروزي ثقة ثبت وربما أغرب من كبار التاسعة مات سنة 192، انظر: التقريب 5419.

(5) محمد بن عمرو بن علقمة (ووقع في ط عمر والصواب عمرو كما في المخطوطتين ز (ق 58) م (ق 43) صدوق له أوهام وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 74.

(6) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني قيل اسمه عبد الله وقيل إسماعيل ثقة مكثر من الثالثة مات سنة 94 أو 104.

(7) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهد وهو قطعة من حديث ساقه الإمام مسلم في الإيمان وسؤال جبريل النبي عليه السلام (1: 36) برقم (8).

(8) ابن أبي داود هو إبراهيم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(9) حامد بن يحيى بن هانئ البخلي أبو عبد الله نزيل طرسوس ثقة حافظ من العاشرة مات سنة 242، انظر: التقريب 1068.

(10) عبد الله بن الحارث بن عبد الملك المخزومي أبو محمد المكي ثقة من الثامنة، انظر: التقريب 3263.

(11) ثور بن يزيد بزيادة تحتانية في أول اسم أبيه أبو خالد الحمصي ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر من السابعة مات سنة 150 أو 153 أو 155، انظر: التقريب 961.

(12) سليمان بن موسى الزهري أبو داود الكوفي خراساني الأصل نزل الكوفة ثم دمشق، فيه لين من الثامنة، انظر: التقريب 2617.

(13) عطاء بن أبي رباح واسم أبي رباح أسلم القرشي مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال من الثالثة مات سنة 114 على المشهور وقيل إنه تغير بآخره ولم يكثر ذلك منه، انظر: التقريب 4591.

صلى الصبح فأسفر ثم صلى الظهر حين كان فيء الإنسان مثله، ثم صلى العصر حين كان فيء الإنسان مثله ثم صلى المغرب قبل غيبوبة الشفق، ثم صلى العشاء، فقال بعضهم: "ثلث الليل" وقال بعضهم "شطر الليل"<sup>(1)</sup>.

حديث رقم - 102 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(2)</sup> قال: ثنا حجاج بن المنهال<sup>(3)</sup> قال: ثنا همام<sup>(4)</sup> قال: سمعت عطاء بن أبي رباح<sup>(5)</sup> قال: حدثني رجل منهم<sup>6</sup> أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة فأمره أن يشهد الصلاة معه، فصلى الصبح فعجل، ثم صلى الظهر فعجل ثم صلى العصر فعجل، ثم صلى المغرب فعجل، ثم صلى العشاء فعجل، ثم صلى الصلوات كلها من الغد، فأخر ثم قال للرجل: "ما بين صلاتي في هذين الوقتين، وقت كله"<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 103 حدثنا فهد<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو نعيم<sup>(9)</sup> قال: ثنا بدر بن عثمان<sup>(10)</sup>، قال: حدثني أبو بكر بن أبي موسى<sup>(11)</sup> عن أبيه، عن النبي ﷺ، قال أتاه سائل فسأله عن مواقيت الصلاة، فلم يرد عليه شيئاً فأمر بلال فأقام الفجر حين انشق الفجر والناس لا يكاد يعرف بعضهم بعضاً، ثم أمره فأقام الظهر حين زالت الشمس والقائل يقول: انتصف النهار أو لم وكان أعلم منهم ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة ثم أمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم آخر الفجر من الغد حتى انصرف منها، والقائل يقول: طلعت الشمس أو كادت، ثم آخر الظهر حتى كان قريباً من العصر، ثم آخر العصر حتى انصرف منها، والقائل يقول: احمرت الشمس، ثم آخر المغرب حتى كان عند سقوط الشفق، ثم آخر العشاء حتى كان ثلثي الليل الأول، ثم أصبح فدعا السائل فقال: "الوقت فيما بين هذين"<sup>(12)</sup>.

(<sup>1</sup>) إسناده حسن، والحديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عطاء عن جابر: النسائي في سننه (1: 251) برقم (504)، وأحمد في المسند (3: 351)، والنسائي في الكبرى (1: 469)، وصححه الشيخ الألباني في سنن النسائي (504).

(<sup>2</sup>) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>3</sup>) حجاج بن المنهال ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

(<sup>4</sup>) همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>5</sup>) عطاء بن أبي رباح ثقة فقيه كثير الإرسال وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 101.

(<sup>6</sup>) أي من الصحابة، وهو جابر كما في الحديث السابق.

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح، عطاء بن أبي رباح تابعي صغير، والحديث صحيح وقد سبق في حديث 98.

(<sup>8</sup>) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>9</sup>) أبو نعيم هو الفضل بن دكين وهو لقب واسمه عمرو بن حماد بن زهير بن درهم القرشي ثقة ثبت من كبار شيوخ الإمام البخاري، من التاسعة مات سنة 218 أو 219، انظر: التقريب 5401، وتهذيب الكمال (23: 306)، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 36.

(<sup>10</sup>) بدر بن عثمان الأموي مولاهم الكوفي ثقة من السادسة، انظر: التقريب 643.

(<sup>11</sup>) أبو بكر بن أبي موسى الأشعري اسمه عمرو أو عامر ثقة من الثالثة مات سنة 106 وكان أسن من أخيه أبي بردة، انظر: التقريب 7990.

(<sup>12</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 98.

حديث رقم 104- حدثنا أحمد بن داود<sup>(1)</sup> قال: ثنا إسماعيل بن سالم<sup>(2)</sup> قال: ثنا إسحاق بن يوسف<sup>(3)</sup>، عن سفيان الثوري<sup>(4)</sup>، عن علقمة بن مرثد<sup>(5)</sup> عن سليمان بن بريدة<sup>(6)</sup> عن أبيه عن النبي ﷺ أن رجلاً سأله عن وقت الصلاة فقال: "صل معنا" قال: فلما زالت الشمس أمر بلالاً فأذن ثم أمره فأقام العصر والشمس بيضاء مرتفعة نقية، ثم أمره فأقام المغرب حين غابت الشمس ثم أمره فأقام العشاء حين غاب الشفق، ثم أمره فأقام الفجر حين تطلع الفجر.

فلما كان في اليوم الثاني أمره فأذن للظهر فأبرد بها فأنعى<sup>(7)</sup> أن يبرد بها، وصلى العصر والشمس مرتفعة، آخرها فوق الذي كان، وصلى المغرب قبل أن يغيب الشفق، وصلى العشاء بعدما ذهب ثلث الليل، وصلى الفجر فأسفر بها ثم قال: "أين السائل عن وقت الصلاة؟" فقال الرجل: أنا يا رسول الله فقال: "وقت صلاتكم فيما بين ما رأيتم".

فأما ما روي عن رسول الله ﷺ في هذه الآثار في صلاة الفجر، فلم يختلفوا عنه فيه أنه صلاها في اليوم الأول، حين طلع الفجر، وهو أول وقتها، وصلها في اليوم التالي حين كادت الشمس أن تطلع وهذا اتفاق المسلمين أن أول وقت الفجر، حين يطلع الفجر وآخر وقتها، حين تطلع الشمس.

أما ما ذكر عنه في صلاة الظهر، فإنه ذكر عنه أنه صلاها حين زالت الشمس على ذلك إتفاق المسلمين أن ذلك أول وقتها. وأما آخر وقتها فإن ابن عباس رضي الله عنه وأبا سعيد رضي الله عنه، وجابر، وأبا هريرة رضي الله عنه رووا عنه أنه صلاها في اليوم التالي، حين كان ظل كل شيء مثله.

فاحتمل أن يكون ذلك بعدما صار ظل كل شيء مثله فيكون ذلك هو وقت الظهر بعد.

واحتمل أن يكون ذلك على قرب أن يصير كل شيء مثله، وهذا جائز في اللغة، قال الله عز وجل: ((وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف)) [البقرة: 231] فلم يكن ذلك الإمساك والتسريح مقصوداً به أن يفعل بعد بلوغ الأجل لأنها بعد بلوغ الأجل، قد بان وحرم عليه أن يمسكها.

وقد بين الله عز وجل ذلك في موضع آخر فقال: ((وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن)) [البقرة: 232].

فأخبر الله عز وجل أن حلالاً لهن بعد بلوغ أجلهن أن ينكحن.

فثبت بذلك أن ما جعل للأزواج عليهن في الآية الأخرى، إنما هو في قرب بلوغ الأجل، لا بعد بلوغ الأجل.

فكذلك ما روي عن ذكرنا عن رسول الله ﷺ أنه صلى الظهر في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثله يحتمل أن يكون على قرب أن يصير ظل كل شيء مثله، فيكون الظل إذا صار مثله، فقد خرج وقت الظهر.

(<sup>1</sup>) أحمد بن داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 73. وقع في المطبوع بعد أحمد بن داود قال: ثنا موسى، وهذه زيادة في (ط) فليس في النسخ

المخطوطة ذكر لموسى، بل أحمد بن داود يرويه مباشرة عن إسماعيل بن سالم الصائغ.

(<sup>2</sup>) إسماعيل بن سالم الصائغ البغدادي نزيل مكة ثقة من العاشرة، انظر: التقريب 448.

(<sup>3</sup>) إسحاق بن يونس بن مرداس المخزومي الواسطي المعروف بالأزرق ثقة من التاسعة مات سنة 195، انظر: التقريب 396.

(<sup>4</sup>) سفيان الثوري ثقة إمام حجة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>5</sup>) علقمة بن مرثد الحضرمي أبو الحارث الكوفي ثقة من السادسة، انظر: التقريب 4682.

(<sup>6</sup>) سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي قاضياً ثقة من الثالثة مات سنة 105، انظر: التقريب 2538.

(<sup>7</sup>) "فأنعم أن يبرد بها" أي أطال الإبراد وأخر الصلاة، ومنه زاد في الأمر وبالغ، المعنى زاد في الإبراد لصلاة الظهر، انظر: القاموس المحيط (1: 152).

والدليل على ما ذكرنا من ذلك، أن الذين ذكروا هذا عن النبي ﷺ، قد ذكروا عنه في هذه الآثار أيضاً، أنه صلى العصر في اليوم الأول حين صار ظل كل شيء مثله، ثم قال: "ما بين هذين وقت" فاستحال أن يكون ما بينهما وقت، وقد جمعهما في وقت واحد، ولكن معنى ذلك عندنا، والله أعلم على ما ذكرنا.

وقد دل على ذلك أيضاً، ما في حديث أبي موسى، وذلك أنه قال فيما أخبر عن صلاته في اليوم الثاني، ثم أحر الظهر حتى كان قريباً من العصر.

فأخبر أنه إنما صلاها في ذلك اليوم في قرب دخول وقت العصر، لا في وقت العصر فثبت بذلك إذا أجمعوا في هذه الروايات أن بعدما يصير ظل كل شيء مثله وقتاً للعصر أنه محال أن يكون وقتاً للظهر، لإخباره أن الوقت الذي لكل صلاة، فيما بين صلاتيه في اليومين.

وقد دل على ذلك أيضاً:

حديث رقم - 105 ما حدثنا ربيع المؤذن<sup>(1)</sup>، قال: ثنا أسد<sup>(2)</sup>، قال: ثنا محمد بن فضيل<sup>(3)</sup> عن الأعمش<sup>(4)</sup>، عن أبي صالح<sup>(5)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن للصلاة أولاً وآخرًا، وإن أول وقت الظهر حين تزول الشمس، وإن آخر وقتها، حين يدخل وقت العصر"<sup>(6)</sup>.

فثبت بذلك أن دخول وقت العصر، بعد خروج وقت الظهر.

وأما ما ذكر عنه في صلاة العصر، فلم يختلف عنه، أنه صلاها في أول يوم في الوقت الذي ذكرناه عنه، فثبت أن ذلك هو أول وقتها.

وذكر عنه أنه صلاها في اليوم الثاني حين صار ظل كل شيء مثليه ثم قال: "الوقت فيما بين هذين" فاحتمل أن يكون ذلك هو آخر وقتها الذي إذا خرج فاتت.

واحتمل أن يكون هو الوقت الذي لا ينبغي أن يؤخر الصلاة، حتى يخرج، وأن من صلاها بعده، وإن كان قد صلاها في وقتها، مفرط لأنه قد فاته من وقتها ما فيه الفضل وإن كانت لم تفت بعد.

حديث رقم - 106 وقد روي عن رسول الله ﷺ أنه قال: "إن الرجل ليصلي الصلاة، ولم تفتته، ولما فاته من وقتها خير له من أهله وماله"<sup>(7)</sup>.

فثبت بذلك أن الصلاة في خاص من الوقت، أفضل من الصلاة من بقية ذلك الوقت.

<sup>(1)</sup> الربيع بن سليمان المؤذن ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 98.

<sup>(2)</sup> أسد بن موسى صدوق وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 98.

<sup>(3)</sup> محمد بن الفضيل بن غزوان صدوق عارف، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 94.

<sup>(4)</sup> الأعمش هو سليمان بن مهران ثقة وكان يدلس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(5)</sup> أبو صالح ذكوان السمان الزيات المدني، مولى غطفان ثقة ثبت مات سنة 101، انظر: تهذيب الكمال (8: 513)، والتقريب 1814.

<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من طريق أبي صالح عن أبي هريرة: الترمذي (1: 283) برقم (151)، والدارقطني (1: 262) وسنده حسن، وابن أبي شيبة (3222)، والبيهقي في السنن (1: 375).

<sup>(7)</sup> إسناده حسن، وهو حديث حسن، أخرجه: الدارقطني (1: 248)، وأخرجه: مالك عن يحيى بن سعيد من قوله (1: 12) برقم (23) في الوقوت.

ويحتمل أن يكون الوقت الذي لا ينبغي أن يؤخر العصر حتى يخرج هذا الوقت الذي صلاها رسول الله ﷺ في اليوم الثاني.

وقد دل على ما ذكرناه،

حديث رقم - 107 ما حدثنا ربيع المؤذن قال: ثنا أسد قال: ثنا محمد بن الفضيل عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "وإن للصلاة أولاً وآخرًا، وإن أول وقت العصر، حين يدخل وقتها، وإن آخر وقتها حين تصفر الشمس"<sup>(1)</sup>.

حديث رقم - 108 حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(2)</sup> قال: ثنا الخصيب بن ناصح<sup>(3)</sup> قال: ثنا همام بن يحيى<sup>(4)</sup> عن قتادة<sup>(5)</sup> عن أبي أيوب<sup>(6)</sup>، عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: "وقت العصر ما لم تصفر الشمس"<sup>(7)</sup>.

<sup>(1)</sup> انظر هذا الحديث ورجاله والحكم عليه في الحديث رقم 98 وهو حديث صحيح بشواهده .

<sup>(2)</sup> سليمان بن شعيب ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.

<sup>(3)</sup> الخصيب بن ناصح الحارثي البصري نزيل مصر صدوق يخطئ من التاسعة مات سنة 208 وقيل 207، انظر: التقريب 1717.

<sup>(4)</sup> همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

<sup>(5)</sup> قتادة بن دعامة ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 66.

<sup>(6)</sup> أبو أيوب المرابي الأزدي اسمه حبيب بن مالك ويقال يحيى ثقة من الثالثة مات بعد 80، انظر: التقريب 7949.

<sup>(7)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده ، وأخرجه من حديث المرابي عن عبد الله بن عمرو: مسلم (1: 426) برقم (612).

حديث رقم - 109 حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو عامر<sup>(2)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup> عن قتادة<sup>(4)</sup> عن أبي أيوب<sup>(5)</sup>، عن عبد الله بن عمرو<sup>(6)</sup>.

قال شعبة حدثني ثلاث مرار، فرفعه مرة ولم يرفعه مرتين فذكر مثله. ففي هذا الأثر أن آخر وقتها، حين تصفر الشمس، وذلك بعدما يصير الظل قامتين، فدل ذلك أن الوقت الذي قصده رسول الله ﷺ في الآثار الأول من وقتها، هو وقت الفضل، لا الوقت الذي إذا خرج فاتت الصلاة بخروجه حتى تصح هذه الآثار ولا تتضاد.

غير أن قوماً ذهبوا إلى أن آخر وقتها إلى غروب الشمس. واحتجوا في ذلك،

حديث رقم - 110 هما حدثنا ابن مرزوق<sup>(7)</sup> قال: ثنا وهب بن جرير<sup>(8)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(9)</sup>، عن سهيل بن أبي صالح<sup>(10)</sup>، عن أبيه<sup>(11)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل طلوع الشمس، فقد أدرك الصلاة، ومن أدرك ركعتين من صلاة العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك"<sup>(12)</sup>.

<sup>(1)</sup> إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(2)</sup> أبو عامر هو عبد الملك بن عمرو العقدي ثقة من التاسعة مات 204 أو 205، انظر: التقريب 4199.

<sup>(3)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(4)</sup> قتادة بن دعامة ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 66.

<sup>(5)</sup> أبو أيوب المراغي ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 108.

<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 107.

<sup>(7)</sup> إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(8)</sup> وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

<sup>(9)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(10)</sup> سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان أبو يزيد المدني صدوق تغير حفظه بآخرة روى له البخاري مقرون وتعليقاً من السادسة مات في خلافة المنصور، انظر: التقريب 2675.

<sup>(11)</sup> أبو صالح ذكوان السمان ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 101.

<sup>(12)</sup> إسناده صحيح، وقوله "ركعتين من العصر" شاذة والحمل فيها على سهيل بن أبي صالح، فأخرجه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة: البخاري (1):

(211 برقم (555)، ومسلم (1: 230) برقم (607)، جميعهم بلفظ [من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة] والرواية التي فيها (ركعتا العصر) أخرجها: أحمد (2: 459).



حديث رقم - 111 حدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup> قال: ثنا عبد الوهاب بن عطاء<sup>(2)</sup> قال: ثنا سعيد<sup>(3)</sup> أخبرنا محمد<sup>(4)</sup> عن الزهري<sup>(5)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(6)</sup> عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ مثله<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 112 حدثنا ابن مرزوق<sup>(8)</sup> قال: ثنا بشر بن عمر<sup>(9)</sup>، قال: ثنا مالك بن أنس<sup>(10)</sup> رضي الله عنه، عن زيد بن أسلم<sup>(11)</sup>، عن عطاء بن يسار<sup>(12)</sup>، وبسر بن سعيد<sup>(13)</sup> وعبد الرحمن الأعرج<sup>(14)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: "من أدرك ركعة من الصبح قبل أن تطلع الشمس، فقد أدرك الصبح، ومن أدرك ركعة من العصر، قبل أن تغرب الشمس، فقد أدرك العصر"<sup>(15)</sup>.

حديث رقم - 113 حدثنا يونس<sup>(16)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(17)</sup>، قال: أخبرني يونس بن يزيد<sup>(18)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(19)</sup>، عن عروة<sup>(20)</sup>، عن عائشة، رضي الله عنها عن النبي ﷺ مثله<sup>(21)</sup>.

قالوا: فلما كان من أدرك من العصر ما ذكرنا في هذه الآثار مدركاً لها، ثبت أن آخر وقتها هو غروب الشمس.

وممن قال بذلك أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسين رحمهم الله تعالى.

(<sup>1</sup>) علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>2</sup>) عبد الوهاب بن عطاء الخفاف أبو نصر العجلي مولاهم البصري نزيل بغداد صدوق ربما أخطأ أنكروا عليه حديثاً في العباس، يقال: دلس عن ثور من التاسعة مات سنة 204 ويقال 206، انظر: التقريب 4262.

(<sup>3</sup>) سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ له تصانيف وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 66.

(<sup>4</sup>) محمد بن سيف الأزدي الحُداني بضم المهملة أبو رجاء البصري ثقة من السادسة انظر التقريب 5948.

(<sup>5</sup>) الزهري محمد بن مسلم ثقة حافظ متفق على جلالته وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>6</sup>) أبو سلمة بن عبد الرحمن ثقة مكثر وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 100.

(<sup>7</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 108.

(<sup>8</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>9</sup>) بشر بن عمر بن الحكم الزهراني بفتح الزاي الأزدي أبو محمد البصري ثقة من التاسعة مات سنة 207 وقيل 209، انظر: التقريب 698.

(<sup>10</sup>) مالك بن أنس رأس المتقنين وكبير المتثبتين وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>11</sup>) زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبد الله أبو أسامة المدني ثقة عالم وكان يرسل من الثالثة مات سنة 136، انظر: التقريب 2117.

(<sup>12</sup>) عطاء بن يسار الهلالي أبو محمد المدني مولى ميمونة ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة من صغار الثامنة مات سنة 94 وقيل بعد ذلك، انظر: التقريب 4605.

(<sup>13</sup>) وقع في ط، ز (ق 59) بشر بن سعيد، أما م (بسر) وهو الصواب وهو بسر بن سعيد المدني العابد مولى الحضرمي ثقة جليل من الثانية مات سنة 10، انظر: التقريب 666.

(<sup>14</sup>) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج أبو داود المدني مولى ربيعة بن الحارث ثقة ثبت عالم من الثالثة مات سنة 211 وقيل 216، انظر: التقريب 4033.

(<sup>15</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث الأعرج وبسر بن سعيد عن أبي هريرة: البخاري (1: 211) برقم (554)، ومسلم (1: 424) برقم (608).

(<sup>16</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>17</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>18</sup>) يونس بن يزيد الأيلي ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 75.

(<sup>19</sup>) الزهري محمد بن مسلم فقيه حافظ متفق على جلالته وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>20</sup>) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي أبو عبد الله المدني ثقة فقيه مشهور من الثالثة مات سنة 94 على الصحيح.

(<sup>21</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عروة عن عائشة: مسلم (1: 424) برقم (609).

فكان من حجة من ذهب إلى أن آخر وقتها إلى أن تتغير الشمس، ما قد روي عن رسول الله ﷺ من نهيهِ عن الصلاة عند غروب الشمس.

فمن ذلك

حديث رقم - 114 ما حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(1)</sup> قال: ثنا علي بن معبد<sup>(2)</sup>، قال: ثنا أبو بكر بن عياش<sup>(3)</sup>، عن عاصم<sup>(4)</sup>، عن زر<sup>(5)</sup> قال: قال لي عبد الله كنا نهى عن الصلاة عند طلوع الشمس، وعند غروبها، ونصف النهار<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 115 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(7)</sup> قال: ثنا حبان بن هلال<sup>(8)</sup>، قال: ثنا همام<sup>(9)</sup> قال: ثنا قتادة<sup>(10)</sup>، عن محمد<sup>(11)</sup>، عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة إذا طلع قرن الشمس أو غاب قرن الشمس<sup>(12)</sup>.

حديث رقم - 116 حدثنا ابن مرزوق<sup>(13)</sup> قال: ثنا أبو عامر العقدي<sup>(14)</sup>، قال: ثنا موسى بن علي بن رباح اللخمي<sup>(15)</sup> عن أبيه<sup>(16)</sup>، عن عقبه بن عامر الجهني قال: ثلاث ساعات كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نصلي فيهن، وأن نقبر فيهن موتانا،

(<sup>1</sup>) سليمان بن شعيب ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>2</sup>) علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>3</sup>) أبو بكر بن عياش ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 39.

(<sup>4</sup>) عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النحور الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقرئ صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون، من السادسة مات سنة 128، انظر: التقريب 3054.

(<sup>5</sup>) زر بن حبیش بن حباشة الأسدي الكوفي أبو مريم ثقة جليل مخضرم مات سنة 182 أو 183، انظر: التقريب 2008. ووقع في ط (ذر) وصوابه (زر) كما في ز (ق 59).

(<sup>6</sup>) إسناده حسن، من أجل ابن عياش، وهو حديث صحيح بشواهد، أخرجه بلفظه عن عبد الله بن مسعود: الطبراني في الكبير (138/10)، وأبو يعلى في المسند (390/8)، وابن أبي شيبة في المصنف (7358)، ومن حديث نافع عن عبد الله بن مسعود أخرجه: البخاري (2: 588) برقم (1549).

(<sup>7</sup>) يزيد بن سنان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 37.

(<sup>8</sup>) حبان بن هلال أبو حبيب البصري ثقة ثبت من التاسعة مات 216، انظر: التقريب 1069.

(<sup>9</sup>) همام بن يحيى ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>10</sup>) قتادة بن دعامة ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 66.

(<sup>11</sup>) محمد بن سيرين ثقة ثبت عابد وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 42.

(<sup>12</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث محمد بن سيرين عن زيد بن ثابت: أحمد في مسنده (5: 190)، والطبراني في الكبير (288: 8)، وصححه الشيخ شعيب في المسند (21704).

(<sup>13</sup>) ابن مرزوق هو إبراهيم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>14</sup>) أبو عامر العقدي ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>15</sup>) موسى بن عُلي - بالتصغير - بن رباح اللخمي أبو عبد الرحمن المصري صدوق ربما أخطأ من السابعة مات سنة 163، انظر: التقريب 6994.

(<sup>16</sup>) عُلي بن رباح بن قصير - ضد الطويل - اللخمي أبو عبد الله المصري ثقة والمشهور فيه عُلي بالتصغير وكان يغضب منها من كبار الثالثة مات سنة بضع عشرة ومئة، انظر: التقريب 4732.

حين تطلع الشمس بازغة<sup>(1)</sup> حتى ترتفع وحين تقوم قائم الظهيرة<sup>(2)</sup> حتى تميل، وحين تضيف<sup>(3)</sup> الشمس للغروب، حتى تغرب<sup>(4)</sup>.

حديث رقم - 117 حدثنا روح بن الفرخ<sup>(5)</sup> قال: ثنا أبو مصعب<sup>(6)</sup>، قال: ثنا الدراوردي<sup>(7)</sup> عن هشام بن عروة<sup>(8)</sup>، عن سالم بن عبد الله<sup>(9)</sup>، عن جده، عن النبي ﷺ قال: "لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، وإذا بدأ حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز، وإذا غاب حاجب<sup>(10)</sup> الشمس فأخروا حتى تغيب"<sup>(11)</sup>.

حديث رقم - 118 حدثنا محمد بن عمرو بن يونس<sup>(12)</sup> قال: ثنا عبد الله بن نمير<sup>(13)</sup>، عن هشام بن عروة<sup>(14)</sup>، عن أبيه<sup>(15)</sup>، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ مثله<sup>(16)</sup>.

(1) بازغة: أي طالعة ظاهرة لا يخفى طلوعها، انظر: لسان العرب (7: 111).

(2) حين يقوم قائم الظهيرة: أي حال استواء الشمس أي لا يبقى للقائم في الظهيرة ظل في المشرق ولا في المغرب.

(3) تضيف: أي تميل، انظر: شرح النووي على مسلم (1: 568)، والمغرب في ترتيب المعرب (2: 15).

(4) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث علي اللخمي عن عقبه بن عامر: مسلم في صحيحه (1: 568) برقم (831)، وصححه الألباني.

(5) روح بن الفرخ ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 26.

(6) أبو مصعب هو: أحمد بن أبي بكر بن الحارث بن زرة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف المدني الفقيه صدوق، عابه أبو خثيمة للفتوى بالرأي، من العاشرة مات سنة 242، انظر: التقريب 17.

(7) عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي أبو محمد الجهني مولهام المدني، صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ، قال النسائي: حديثه عن عبد الله العمري منكر من الثامنة مات سنة 186 أو 187، انظر: التقريب 4119.

(8) هشام بن عروة بن الزبير الأسدي، ثقة فقيه ربما دلس، من الخامسة، انظر: التقريب 7352 مات سنة 145 أو 146.

(9) سالم بن عبد الله بن عمر ثبت عابد فاضل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(10) حاجب الشمس: طرفها والمراد طرفها الأعلى وقيل قرنها، لسان العرب (298/1).

(11) إسناده حسن، والحديث صحيح بشواهده، وأخرجه البخاري (1: 212) برقم (558)، ومسلم (1: 567) برقم (828) وصححه الشيخ شعيب في المسند 4695.

(12) محمد بن عمرو بن يونس السوسي، قال العقيلي: كان بمصر يذهب إلى الرضا وحديثه مناكير. قال ابن حجر في اللسان: وهو محدث مكث، قلت - الباحث - لا بأس به، والمناكير التي في روايته ليست منه بل لعلها ممن روى عنه. انظر: مغاني الأخبار (4: 63)، ولسان الميزان (5: 326).

(13) عبد الله بن نمير بنون مصغر الهمداني أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة من كبار التاسعة مات سنة 199، انظر: التقريب 3668.

(14) هشام بن عروة ثقة فقيه ربما دلس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 117.

(15) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 113.

(16) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 117.

حديث رقم - 119 حدثنا يونس<sup>(1)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(2)</sup> أن مالكا<sup>(3)</sup> حدثه عن نافع<sup>(4)</sup> عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ قال: "لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس، ولا عند غروبها"<sup>(5)</sup>.

حديث رقم - 120 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(6)</sup> قال: ثنا معلى بن أسد<sup>(7)</sup> قال: ثنا وهيب<sup>(8)</sup>، عن عبد الله بن طاوس<sup>(9)</sup>، عن أبيه<sup>(10)</sup> عن عائشة رضي الله عنها قالت: "وهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إنما نهى رسول الله ﷺ أن يتحرى طلوع الشمس أو غروبها"<sup>(11)</sup>.

حديث رقم - 121 حدثنا بحر بن نصر<sup>(12)</sup> قال: ثنا عبد الله بن وهب<sup>(13)</sup> قال: أخبرني معاوية بن صالح<sup>(14)</sup>، قال: حدثني أبو يحيى<sup>(15)</sup>، وضمرة بن حبيب<sup>(16)</sup> وأبو طلحة<sup>(17)</sup>، عن أبي أمامة الباهلي<sup>(18)</sup> قال: حدثني عمرو بن عبسة قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا طلعت الشمس، فإنها تطلع بين قرني الشيطان وهي ساعة صلاة الكفار فدع الصلاة حتى ترتفع ويذهب شعاعها ثم الصلاة محضورة مشهودة إلى أن ينتصف النهار، فإنها ساعة تفتح فيها أبواب جهنم وتسجر فدع الصلاة حتى

(<sup>1</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) مالك بن أنس رأس المتقين وكبير المتثبتين وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>4</sup>) نافع مولى ابن عمر ثقة فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>5</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث نافع عن ابن عمر: البخاري (1: 212) برقم (560)، ومسلم (1: 567) برقم (228).

(<sup>6</sup>) محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>7</sup>) معلى بن أسد العمي أبو الهيثم البصري، أخو بهز ثقة ثبت قال أبو حاتم: لم يخطئ إلا في حديث واحد، من كبار العاشرة مات سنة 218 على الصحيح، انظر: التقريب 6802.

(<sup>8</sup>) وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري ثقة ثبت، لكنه تغير قليلاً بآخرة من السابعة مات سنة 165 وقيل بعدها، انظر: التقريب 7487.

(<sup>9</sup>) عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني أبو محمد ثقة فاضل عابد من السادسة مات سنة 132، انظر: التقريب 3397.

(<sup>10</sup>) طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري، مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقبه ثقة فقيه فاضل من الثالثة مات سنة 106 وقيل بعد ذلك، انظر: التقريب 3009.

(<sup>11</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث طاوس عن عائشة: مسلم (1: 571) برقم (833).

(<sup>12</sup>) بحر بن نصر بن سابقة الخولاني مولاهم المصري أبو عبد الله ثقة من الحادية عشرة مات سنة 267، انظر: التقريب 640.

(<sup>13</sup>) عبد الله بن وهب ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>14</sup>) معاوية بن صالح بن حدير بالمهملة مصغر الحضرمي، أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحمصي قاضي الأندلس، صدوق له أوهام من السابعة مات سنة 158 وقيل بعد السبعين، انظر: التقريب 6762.

(<sup>15</sup>) أبو يحيى هو سليم بن عامر الكلاعي الخبائري أبو يحيى الحمصي ثقة من الثالثة غلط من قال أنه أدرك النبي ﷺ مات سنة 130، انظر: التقريب 2527.

(<sup>16</sup>) ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي أبو عتبة الحمصي ثقة من الرابعة مات سنة 130، انظر: التقريب

(<sup>17</sup>) أبو طلحة هو يغم بن زياد الأهماري الشامي، ثقة يرسل من الثالثة، انظر: التقريب 7170.

(<sup>18</sup>) أبو أمامة الباهلي هو أسعد بن سهل بن حنيف، ولد في حياة النبي ﷺ وسماه، مات سنة 100، انظر: التقريب 402، ورجح الحفاظ أن له صحبة.

يفيء الفيء، ثم الصلاة محضورة مشهودة إلى غروب الشمس فإنها تغرب بين قرني الشيطان<sup>(1)</sup>، وهي ساعة صلاة الكفار<sup>(2)</sup>. حديث رقم - 122 حدثنا أبو بكر<sup>(3)</sup> وابن مرزوق<sup>(4)</sup> قالوا: ثنا وهب<sup>(5)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(6)</sup> عن سماك بن حرب<sup>(7)</sup> قال: سمعت المهلب بن أبي صفرة<sup>(8)</sup> يحدث عن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند غروبها فإنها تطلع بين قرني الشيطان، أو على قرني الشيطان، وتغرب بين قرني الشيطان، أو على قرني الشيطان"<sup>(9)</sup>. قالوا: فلما نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة عند غروب الشمس، ثبت أنه ليس بوقت صلاة وأن وقت العصر يخرج بدخوله.

فكان من حجة الآخرين عليه أنه روي في هذا الحديث. النهي عن الصلاة عند غروب الشمس وروي في غيره: "من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغيب الشمس فقد أدرك العصر"، فكان في ذلك إباحة في العصر في ذلك الوقت. فجعل النهي في الحديث الأول على غير الذي أبيح في الحديث الآخر حتى لا يتضاد الحديثان. فهذا أولى ما حملت عليه الآثار، حتى لا يتضاد.

وأما وجه النظر عندنا في ذلك، فإننا رأينا وقت الظهر والصلوات كلها فيه مباحة التطوع كله، وقضاء كل صلاة فائتة. وكذلك ما اتفق عليه أنه وقت العصر، ووقت الصبح مباح قضاء الصلوات الفئتات فيه، فإنما نهى عن التطوع خاصة فيه. فكان كل وقت قد اتفق عليه أنه وقت الصلاة من هذه الصلوات، كل قد أجمع أن الصلاة الفائتة تقضي فيه. فلما ثبت أن هذه صفة أوقات الصلوات المجمع عليها، وثبت أن غروب الشمس لا يقضي فيه صلاة فائتة باتفاقهم خرجت بذلك صفته من صفة أوقات الصلوات المكتوبات، وثبت أنه لا يصلي فيه صلاة أصلاً كَنصف النهار، وطلوع الشمس وأن نهى رسول الله ﷺ عن الصلاة عند غروب الشمس، ناسخ لقوله: "من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك العصر" للدلائل التي شرحناها، وبينناها.

فهذا هو النظر، عندنا، وهو قول أبي حنيفة رحمه الله، وأبي يوسف رحمه الله، ومحمد رحمه الله. وأما وقت المغرب فإن في الآثار الأول كلها أنه قد صلاها عند غروب الشمس. وقد ذهب قوم إلى خلاف ذلك فقالوا أول وقت المغرب حين يطلع النجم.

واحتجوا في ذلك

(<sup>1</sup>) قرني الشيطان: هما ناحيتا رأسه، انظر: غريب الحديث لابن الجوزي (2: 238).

(<sup>2</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث أبي أمامة عن عمرو بن عبسة: مسلم (1: 569) برقم (832).

(<sup>3</sup>) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>4</sup>) ابن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>5</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>6</sup>) شعبة ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>7</sup>) سماك: بكسر أوله وتخفيف الميم، بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة فكان ربما تلقن من الرابعة مات سنة 123هـ انظر التقريب 2624.

(<sup>8</sup>) المهلب بن أبي صفرة واسمه: ظالم بن سارق العتكي الأزدي أبو سعيد البصري، من ثقات الأمراء وكان عازماً بالحرب، من الثانية وله رواية مرسله مات سنة 82 على الصحيح، انظر: التقريب 6937.

(<sup>9</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث المهلب: أحمد في المسند (5: 20)، وابن خزيمة (2: 256)، والطيالسي (1: 121).

حديث رقم - 123 هما حدثنا فهد<sup>(1)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(2)</sup> قال: أخبرني الليث بن سعد<sup>(3)</sup>، عن خير بن نعيم<sup>(4)</sup>، عن أبي هبيرة الشيباني<sup>(5)</sup>، عن أبي تميم الجيشاني<sup>(6)</sup>، عن أبي بصرة الغفاري قال: صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمخمس<sup>(7)</sup> فقال: "إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها، فمن حافظ عليها منكم أوتي أجره مرتين، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد"<sup>(8)</sup>.

حديث رقم - 124 حدثنا علي بن معبد<sup>(9)</sup> قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم<sup>(10)</sup> قال: ثنا أبي<sup>(11)</sup>، عن ابن إسحاق<sup>(12)</sup> قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب<sup>(13)</sup>، عن خير بن نعيم الحضرمي<sup>(14)</sup>، ثم ذكر مثله<sup>(15)</sup> بإسناده غير أنه لم يذكر بالمخمس وقال: لا صلاة بعدها حتى يرى الشاهد، والشاهد النجم فقالوا طلوع النجم هو أول وقتها وكان قوله عندنا (ولا صلاة بعدها حتى يرى الشاهد قد يحتمل أن هذا آخر قول رسول الله ﷺ كما ذكره الليث، ويكون الشاهد هو الليل).

ولكن الذي رواه غير الليث تأول أن الشاهد هو النجم، فقال ذلك برأيه، لا عن النبي ﷺ.

وقد تواترت الآثار عن رسول الله ﷺ أنه كان يصلي المغرب إذا تواترت الشمس بالحجاب.

<sup>(1)</sup> فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

<sup>(2)</sup> عبد الله بن صالح، كاتب الليث، صدوق كثير الغلط وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 45.

<sup>(3)</sup> الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 45.

<sup>(4)</sup> خير بن نعيم بن مرة بن كريب الحضرمي المصري، قاضي برقة، صدوق فقيه من السادسة مات سنة 137، انظر: التقريب 1774.

<sup>(5)</sup> يحيى بن عباد بن شيبان الأنصاري أبو هبيرة الكوفي ثقة من الرابعة مات بعد 120، انظر: التقريب 7574.

<sup>(6)</sup> عبد الله بن مالك بن أبي الأسحم، مهملتين أبو تميم الجيشاني مشهور بكنته، ثقة مخضرم من الثانية مات سنة 77، انظر: التقريب 2564.

<sup>(7)</sup> المخمس موضع، وهو كمنزل، اسم طريق.

<sup>(8)</sup> إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه مسلم من حديث أبي تميم عن أبي بصرة: (1: 568) برقم (830).

<sup>(9)</sup> علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(10)</sup> يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو يوسف المدني نزيل بغداد ثقة فاضل من صغار التاسعة مات سنة 208، انظر: التقريب 7811.

<sup>(11)</sup> إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو إسحاق المدني نزيل بغداد ثقة حجة تُكلم فيه بلا قادح من الثامن مات سنة 185، انظر: التقريب 177.

<sup>(12)</sup> محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر المطليبي مولاهم المدني نزيل العراق، إمام المغازي صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر من صغار الخامسة مات سنة 150 ويقال بعدها: انظر: التقريب 5725.

<sup>(13)</sup> يزيد بن أبي حبيب المصري أبو رجاء وأسلم أبيه سويد واختلط في ولاته ثقة فقيه وكان يرسل من الخامسة مات سنة 128، انظر: التقريب 7701.

<sup>(14)</sup> خير بن نعيم صدوق فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 123.

<sup>(15)</sup> إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 123.

حديث رقم - 125 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا عمر بن حفص بن غياث<sup>(2)</sup> قال: ثنا أبي<sup>(3)</sup>، قال: ثنا الأعمش<sup>(4)</sup>، عن عمارة<sup>(5)</sup>، عن أبي عطية<sup>(6)</sup> قال: دخلت أنا ومسروق على عائشة رضي الله عنها فقال مسروق يا أم المؤمنين، رجلان من أصحاب محمد ﷺ، كلاهما لا يألوا عن الخير.

أما أحدهما فيعجل المغرب، ويعجل الإفطار، والآخر يؤخر المغرب حتى تبدو النجوم، ويؤخر الإفطار - يعني أبا موسى<sup>(7)</sup>.  
قالت: أيهما يعجل الصلاة والإفطار؟ قال: عبد الله.

قالت عائشة رضي الله عنها كذلك كان يفعل رسول الله ﷺ.

حديث رقم - 126 حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(9)</sup> قال: حدثني الليث<sup>(10)</sup> قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب<sup>(11)</sup> عن أسامة بن زيد<sup>(12)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(13)</sup>، عن عروة<sup>(14)</sup> قال: أخبرني بشير بن أبي مسعود<sup>(15)</sup> عن أبي مسعود قال: كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب إذا وجبت الشمس<sup>(16)</sup>.

(1) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(2) عمر بن حفص بن غياث بن طلق أبو حفص الكوفي ثقة ربما وهم، قال ابن حبان: ربما أخطأ، مات سنة 222، انظر: تهذيب الكمال (21: 305).

(3) حفص بن غياث بن طلق بن غنام النخعي ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر، توفي سنة 194 أو 195، انظر: التقريب 1430.

(4) الأعمش سليمان بن مهران ثقة كان يدلس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(5) عمارة بن عمير التيمي، كوفي ثقة ثبت من الرابعة، مات بعد المائة وقيل قبلها بستين، انظر: التقريب 4856.

(6) أبو عطية الوادعي الهمداني، اسمه مالك بن عامر أو ابن أبي عامر أو بن عوف أو بن حمزة أو ابن أبي حمزة، ثقة من الثانية مات في حدود 70، انظر: التقريب 8353.

(7) إسناده صحيح، والحديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث أبي عطية ومسروق: مسلم (2: 771) برقم (1099)، وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على النسائي (4: 144).

(8) ابن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(9) عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 45.

(10) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 45.

(11) يزيد بن أبي حبيب ثقة فقيه وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 124.

(12) أسامة بن زيد بن أسلم العدوي مولاهم المدني، ضعيف من قبل حفظه من السابعة مات في خلافة المنصور، انظر: التقريب 315.

(13) ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري ثقة حافظ متفق على جلالته وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 43.

(14) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 113.

(15) بشير بن أبي مسعود عقبه بن عمرو الأنصاري المدني له، رؤية وقال العجلي: تابعي ثقة، انظر: التقريب 720.

(16) إسناده حسن من أجل عبد الله بن صالح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في تحديد المواقيت.

حديث رقم - 127 حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup> قال: ثنا وهب<sup>(2)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup> عن سعد بن إبراهيم<sup>(4)</sup>، عن محمد بن عمرو بن الحسن<sup>(5)</sup>، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب إذا وجبت الشمس<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 128 حدثنا علي بن معبد<sup>(7)</sup> قال: ثنا مكي بن إبراهيم<sup>(8)</sup> قال: ثنا يزيد بن أبي عبيد<sup>(9)</sup>، عن سلمة بن الأكوع قال: كنا نصلي المغرب مع رسول الله ﷺ إذا توارت<sup>(10)</sup> بالحجاب.

وقد روي في ذلك أيضاً عن بعد النبي ﷺ<sup>(11)</sup>.

حديث رقم - 129 حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(12)</sup> قال: ثنا عبد الرحمن بن زياد<sup>(13)</sup> قال: ثنا زهير بن معاوية<sup>(14)</sup>، عن عمران بن مسلم<sup>(15)</sup>، عن سويد بن غفلة<sup>(16)</sup> قال: قال عمر صلوا هذه الصلاة يعني المغرب والفجاج مسفرة<sup>(17)</sup> (18).

حديث رقم - 130 حدثنا ابن مرزوق<sup>(19)</sup> قال: ثنا وهب<sup>(20)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(21)</sup> عن عمران<sup>(22)</sup>، فذكر مثله بإسناده<sup>(23)</sup>.

(1) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(2) وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(3) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(4) سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ولي قضاء المدينة وكان ثقة فاضلاً عابداً من الخامسة مات سنة 125 وقيل بعدها، انظر: التقريب 2227.

(5) محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب ثقة من الرابعة، انظر: التقريب 6183.

(6) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر: البخاري (1: 205) برقم (535)، ومسلم (1: 446) برقم (646).

ومعنى "وجبت الشمس" (غابت) ووجبت الشمس وجوباً ووجباً: غابت، انظر: لسان العرب (1: 793).

(7) علي بن معبد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 1.

(8) مكي بن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي أبو السكن ثقة من التاسعة مات سنة 215، انظر: التقريب 6877.

(9) يزيد بن أبي عبيد الأسلمي ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 34.

(10) توارت بالحجاب: الحجاب هنا الأفق: يريد غابت الشمس في الأفق استترت به ومنه، انظر: لسان العرب (1: 298).

(11) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد أخرجه من حديث يزيد عن سلمة: البخاري (1: 205) برقم (526)، ومسلم (1: 441) برقم (636).

(12) سليمان بن شعيب ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 12.

(13) عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، ضعيف وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 71.

(14) زهير بن معاوية، ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 61.

(15) عمران بن مسلم الجعفي الكوفي الأعمى ثقة من السادسة، انظر: التقريب 5169.

(16) سويد بن غفلة بن عوسجة أبو أمية الجعفي مخضرم من كبار التابعين ثقة، انظر: تهذيب الكمال (12: 66)، والتقريب 2695.

(17) مسفرة: أي بينة مضيئة لا تخفي، انظر: لسان العرب (4: 367).

(18) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده، وقد أخرجه عبد الرزاق في المصنف (1: 552) برقم (2092)، وابن أبي شيبة في المصنف (1: 289) برقم

(3321) من حديث سويد بن غفلة عن عمر بن الخطاب.

(19) إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(20) وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(21) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

(22) عمران بن مسلم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 129.

(23) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 129.



حديث رقم - 131 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(1)</sup> قال: ثنا حجاج<sup>(2)</sup> قال: ثنا أبو عوانة<sup>(3)</sup>، عن عمران<sup>(4)</sup>، فذكر مثله بإسناده<sup>(5)</sup>.  
 حديث رقم - 132 حدثنا ابن أبي داود<sup>(6)</sup> قال: ثنا أبو عمر الحوضي<sup>(7)</sup>، قال: ثنا يزيد بن إبراهيم<sup>(8)</sup>، قال: ثنا محمد بن سيرين<sup>(9)</sup>، عن المهاجر<sup>(10)</sup> أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى أن صل المغرب حين تغرب الشمس<sup>(11)</sup>.  
 حديث رقم - 133 حدثنا ابن مرزوق<sup>(12)</sup>، قال: ثنا وهب<sup>(13)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(14)</sup>، عن طارق بن عبد الرحمن<sup>(15)</sup>، عن سعيد بن المسيب<sup>(16)</sup> أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أهل الجابية<sup>(17)</sup> أن صلوا المغرب قبل أن تبدو النجوم<sup>(18)</sup>.

<sup>(1)</sup> محمد بن خزيمة ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 6.

<sup>(2)</sup> حجاج بن منهال ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 13.

<sup>(3)</sup> أبو عوانة: هو وضاح اليشكري الواسطي البزاز أبو عوانة مشهور بكنيته ثقة ثبت من السابعة مات سنة 175 أو 176، انظر: التقريب 7407.

<sup>(4)</sup> عمران بن مسلم ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 129.

<sup>(5)</sup> حديث صحيح، وقد سبق في حديث 129.

<sup>(6)</sup> ابن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

<sup>(7)</sup> أبو عمر الحوضي هو حفص بن عمر ثقة ثبت وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 7.

<sup>(8)</sup> يزيد بن إبراهيم التُّستري (بضم المثناة) نزيل البصرة أبو سعيد، ثقة ثبت إلا في روايته عن قتادة ففيها لين، من كبار السابعة مات سنة 173، انظر: التقريب 7684.

<sup>(9)</sup> محمد بن سيرين ثقة ثبت عابد وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 42.

<sup>(10)</sup> المهاجر: لم أعثر له على ترجمة.

<sup>(11)</sup> وهو حديث صحيح، وأخرجه من حديث أبي سهيل عن أبيه عن عمر بن الخطاب: مالك في الموطأ (1: 7)، وعبد الرزاق في المصنف (1: 536)، والبيهقي في السنن (1: 370) برقم (1607).

<sup>(12)</sup> إبراهيم بن مرزوق ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(13)</sup> وهب بن جرير ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

<sup>(14)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(15)</sup> طارق بن عبد الرحمن البجلي الأحمسي الكوفي، صدوق له أوهام من الخامسة، انظر: التقريب 3003.

<sup>(16)</sup> سعيد بن المسيب أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 82.

<sup>(17)</sup> الجابية: الحوض الضخم، والجماعة الكبيرة، انظر: تابع العروس (1: 8321). وقيل: هي مدينة بالشام وباب الجابية من إحدى أبوابها.

<sup>(18)</sup> إسناده حسن، وهو أثر صحيح بشواهده، وانفرد به الطحاوي.

حديث رقم - 134 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا عمر بن حفص<sup>(2)</sup>، قال: ثنا أبي<sup>(3)</sup>، عن الأعمش<sup>(4)</sup> قال: ثنا إبراهيم<sup>(5)</sup> عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(6)</sup> قال: صلى عبد الله بأصحابه صلاة المغرب، فقام أصحابه يتراءون الشمس فقال: ما تنظرون؟ قالوا: ننظر: أغابت الشمس.

فقال عبد الله: هذا، والله الذي لا إله إلا هو، وقت هذه الصلاة، ثم قرأ عبد الله ((أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل)) [الإسراء: 78] وأشار بيده إلى المغرب فقال: هذا غسق الليل وأشار بيده إلى المطلع، فقال: هذا دلوك الشمس. قيل حدثكم عمارة أيضاً؟ قال: نعم<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 135 حدثنا روح بن الفرغ<sup>(8)</sup> قال: ثنا يوسف بن عدي<sup>(9)</sup> قال: ثنا أبو الأحوص<sup>(10)</sup>، عن مغيرة<sup>(11)</sup>، عن إبراهيم<sup>(12)</sup> قال: قال عبد الرحمن بن يزيد<sup>(13)</sup>: صلى ابن مسعود بأصحابه المغرب حين غربت الشمس، ثم قال: هذا - والذي لا إله إلا هو - وقت هذه الصلاة<sup>(14)</sup>.

حديث رقم - 136 حدثنا فهد<sup>(15)</sup> قال: ثنا عمر<sup>(16)</sup>، قال: ثنا أبي<sup>(17)</sup>، عن الأعمش<sup>(18)</sup> قال: حدثني عبد الله بن مرة<sup>(19)</sup>، عن مسروق<sup>(20)</sup> عن عبد الله مثله<sup>(21)</sup>.

(<sup>1</sup>) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>2</sup>) عمرو بن حفص ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>3</sup>) حفص بن غياث ثقة فقيه ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>4</sup>) الأعمش هو سليمان بن مهران ثقة كان يدلس وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>5</sup>) إبراهيم بن يزيد النخعي ثقة إلا أنه يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 24.

(<sup>6</sup>) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي أبو بكر الكوفي ثقة من كبار الثالثة مات سنة 83، انظر: التقريب 4043.

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح، وهذا حديث صحيح بشواهده، الأعمش جرح هنا بسماعه من إبراهيم، وأخرجه من طريق عبد الرحمن بن يزيد: الطبراني في الكبير (9: 231)، وعبد الرزاق في المصنف (1: 568) برقم (2161) وابن الجعد في مسنده (1: 336).

(<sup>8</sup>) روح بن الفرغ ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 26.

(<sup>9</sup>) يوسف بن عدي بن رزق التيمي مولاهم الكوفي نزيل مصر، ثقة من العاشرة مات سنة 232، انظر: التقريب 7872.

(<sup>10</sup>) أبو الأحوص سلام بن سليم ثقة متقن وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 95.

(<sup>11</sup>) المغيرة بن مقسم الضبي مولاهم أبو هشام الكوفي الأعمى، ثقة متقن إلا أنه يدلس ولا سيما عن إبراهيم من السادسة مات سنة 136 على الصحيح، انظر: التقريب 6851.

(<sup>12</sup>) إبراهيم بن يزيد النخعي ثقة إلا أنه يرسل وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 24.

(<sup>13</sup>) عبد الرحمن بن يزيد ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 135.

(<sup>14</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، المغيرة بن مقسم يدلس سيما عن إبراهيم والحديث صحيح، وقد سبق.

(<sup>15</sup>) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>16</sup>) عمر بن حفص بن غياث ثقة ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>17</sup>) حفص بن غياث ثقة فقيه ربما وهم وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>18</sup>) الأعمش سليمان بن مهران ثقة وكان يدلس، انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>19</sup>) عبد الله بن مرة الخارجي الهمداني الكوفي، ثقة من الثالثة، مات سنة 100 وقيل قبلها، انظر: التقريب 3607.

(<sup>20</sup>) مسروق بن الأجدع بن مالك الهمداني الوادعي أبو عائشة الكوفي ثقة فقيه عابد مخضرم من الثانية مات سنة 62 أو 63، انظر: التقريب 6601.

(<sup>21</sup>) إسناده حسن، وهو أثر صحيح بشواهده، وقد سبق في 134.

حديث رقم - 137 حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup> قال: ثنا الوهبي<sup>(2)</sup> قال: ثنا المسعودي<sup>(3)</sup>، عن سلمة بن كهيل<sup>(4)</sup>، عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(5)</sup>، عن ابن مسعود أنه قال حين غربت الشمس والذي لا إله إلا هو إن هذه الساعة لميقات هذه الصلاة. ثم قرأ عبد الله تصديق ذلك من كتاب الله ((أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل)) [الإسراء: 78].

قال: ودلوكها حين تغيب وغسق الليل، حين يظلم فالصلاة بينهما<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 138 حدثنا ابن أبي داود<sup>(7)</sup> قال: ثنا خطاب بن عثمان<sup>(8)</sup> قال: ثنا إسماعيل بن عياش<sup>(9)</sup>، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم<sup>(10)</sup> عن عبد الرحمن بن لبيبة<sup>(11)</sup> قال: قال لي أبي هريرة رضي الله عنه متى غسق الليل قال: إذا غربت الشمس قال: فاحذر<sup>(12)</sup> المغرب في أثرها ثم أحدرها في أثرها<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 139 حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(14)</sup> قال: ثنا أسد<sup>(15)</sup> قال: ثنا ابن أبي ذئب<sup>(16)</sup>، عن الزهري<sup>(17)</sup>، عن حميد بن عبد الرحمن<sup>(18)</sup> قال: رأيت عمر وعثمان يصليان المغرب في رمضان إذا أبصر الليل الأسود، ثم يفطران بعد<sup>(19)</sup>.

(<sup>1</sup>) ابن أبي داود ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>2</sup>) الوهبي: هو أحمد بن خالد بن موسى الوهبي الكندي أبو سعيد، صدوق من التاسعة مات سنة 214.

(<sup>3</sup>) المسعودي: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي صدوق اختلط قبل موته، وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، من السابعة مات سنة 160 وقيل 165، انظر: التقريب 2919.

(<sup>4</sup>) سلمة بن كهيل الحضرمي أبو يحيى الكوفي ثقة من الرابعة، انظر: التقريب 2508.

(<sup>5</sup>) عبد الرحمن بن يزيد ثقة، انظر ترجمته في الحديث رقم 135.

(<sup>6</sup>) إسناده حسن، والحديث صحيح بشواهد، المسعودي اختلط والوهبي سمع منه بعد الاختلاط، والحديث قد سبق في حديث 134.

(<sup>7</sup>) ابن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>8</sup>) خطاب بن عثمان الطباي الفوزي أبو عمر الحمصي ثقة عابد من العاشرة، انظر: التقريب 1723.

(<sup>9</sup>) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي بالنون أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم من الثامنة مات سنة 181 أو 182، انظر: التقريب 473.

(<sup>10</sup>) عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري المكي أبو عثمان صدوق من الخامسة مات سنة 132، انظر: التقريب 3466.

(<sup>11</sup>) عبد الرحمن بن عطاء القرشي مولاهم أبو محمد الذارع المدني، ويقال له بن أبي لبيبة صدوق فيه لين من السادسة مات سنة 143، انظر: التقريب 3953.

(<sup>12</sup>) الحد: الخط من علو إلى سفلى، كالحذور والإسراع، كالتحدير والمراد هنا: أي الإسراع، انظر: القاموس المحيط (1: 476).

(<sup>13</sup>) إسناده حسن، وهو أثر صحيح بشواهد. وانفرد به الطحاوي.

(<sup>14</sup>) سليمان بن شعيب ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>15</sup>) أسد بن موسى صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(<sup>16</sup>) محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري أبو الحارث المدني ثقة فقيه فاضل من السابعة مات سنة 158 وقيل سنة 159، انظر: التقريب 6082.

(<sup>17</sup>) الزهري فقيه حافظ متفق على جلالته، انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>18</sup>) حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ثقة من الثانية مات سنة 105 وقد أخطأ ابن سعد هذا التاريخ، وقال: مات سنة 95.

(<sup>19</sup>) إسناده ضعيف، حميد بن عبد الرحمن لم يسمع من عمر وإن أثبت له المزني السماع عند النسائي، وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (5: 154) من طريق معن بن عيسى عن مالك عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن أن عمر وعثمان كان يصليان المغرب في رمضان ولم يقل رأيت، قال محمد بن عمر: وأثبتهما عندنا حديث مالك وأن حميداً لم ير عمر ولم يسمع منه شيئاً، وسنة وموته يدل على ذلك، وهو الصواب.

فهؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ لم يختلفوا في أن أول وقت المغرب، حين تغرب الشمس.

وهذا هو النظر أيضاً لأننا قد رأينا دخول النهار وقت لصلاة الصبح، فكذلك دخول الليل وقت لصلاة المغرب وهو قول أبي حنيفة رحمه الله وأبي يوسف، ومحمد رحمهما الله، وعامة الفقهاء واختلف الناس في خروج وقت المغرب فقال قوم: إذا غابت الشفق -وهو الحمرة- خرج وقتها، وممن قال ذلك: أبو يوسف، ومحمد، رحمه الله.

وقال آخرون إذا غاب الشفق وهو البياض الذي بعد الحمرة، خرج وقتها وممن قال ذلك أبو حنيفة رحمه الله.

وكان النظر في ذلك عندنا أنهم قد أجمعوا أن الحمرة التي قبل البياض من وقتها وإنما اختلفهم في البياض الذي بعده.

فقال بعضهم حكمه حكم الحمرة وقال بعضهم: حكمه خلاف حكم الحمرة.

فنظرنا في ذلك فرأينا الفجر يكون قبله حمرة ثم يتلوها بياض الفجر فكانت الحمرة والبياض في ذلك وقتاً لصلاة واحدة، وهو الفجر فإذا خرجا، خرج وقتها.

فالنظر على ذلك أن يكون البياض والحمرة في المغرب أيضاً وقتاً لصلاة واحدة وحكمهما حكم واحد إذا خرجا، خرج وقتا الصلاة اللذان هما وقت لها.

وأما العشاء الآخرة فإن تلك الآثار كلها فيها أن رسول الله ﷺ صلاها في أول يوم، بعدما غاب الشفق، إلا جابر بن عبد الله، فإنه ذكر أنه صلاها قبل أن يغيب الشفق.

فيحتمل ذلك -عندنا- والله أعلم أن يكون جابر عن الشفق الذي هو البياض، وعن الآخرون الشفق الذي هو الحمرة، فيكون قد صلاها بعد غيبوبة الحمرة وقبل غيبوبة البياض، حتى تصح هذه الآثار ولا تتضاد.

وفي ثبوت ما ذكرنا ما يدل على ما قال بعضهم: إن بعد غيبوبة الحمرة وقت المغرب إلى أن يغيب البياض.

وأما آخر وقت العشاء الآخرة فإن ابن عباس رضي الله عنهما وأبا سعيد الخدري وأبا موسى، ذكروا أن رسول الله ﷺ أخرجها إلى ثلث الليل، ثم صلاها.

وقال جابر بن عبد الله صلاها في وقت -قال بعضهم- هو ثلث الليل، وقال بعضهم هو نصف الليل.

فاحتمل أن يكون صلاها قبل مضي الثلث، فيكون مضي الثلث، هو آخر وقتها.

واحتمل أن يكون صلاها بعد الثلث، فيكون قد بقيت بقية من وقتها بعد خروج الثلث.

فلما احتمل ذلك، نظرنا فيما روي في ذلك.

حديث رقم - 140 فإذا ربيع المؤذن<sup>(1)</sup> قد حدثنا، قال: ثنا أسد بن موسى<sup>(2)</sup>، قال: ثنا محمد بن الفضيل<sup>(3)</sup> عن الأعمش<sup>(4)</sup>، عن أبي صالح<sup>(5)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن للصلاة أولاً وآخرًا وإن أول وقت العشاء حين

(1) ربيع المؤذن ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(2) أسد بن موسى صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 94.

(3) محمد بن فضيل صدوق عارف انظر ترجمته في الحديث رقم 94.

(4) الأعمش سليمان بن مهران ثقة وكان يدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(5) أبو صالح ذكوان السمان ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 105.

يغيب الأفق، وإن آخر وقتها حين ينتصف الليل، وإن أول وقت الفجر، حين يطلع الفجر، وإن آخر وقتها حين تطلع الشمس<sup>(1)</sup>.

حديث رقم - 141 حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(2)</sup> قال: ثنا الخصيب<sup>(3)</sup>، قال: ثنا همام<sup>(4)</sup>، عن قتادة<sup>(5)</sup>، عن أبي أيوب<sup>(6)</sup>، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: "وقت العشاء إلى نصف الليل"<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 142 حدثنا ابن مرزوق<sup>(8)</sup>، قال: ثنا أبو عامر العقدي<sup>(9)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(10)</sup>، عن قتادة<sup>(11)</sup>، عن أبي أيوب<sup>(12)</sup>، عن عبد الله بن عمرو، قال: شعبة: حدثني ثلاث مرات، فرفعه مرة، ولم يرفعه مرتين، فذكر مثله<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 143 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(14)</sup> قال: ثنا الحسن بن عمر بن شقيق<sup>(15)</sup>، قال: ثنا جرير<sup>(16)</sup>، عن منصور<sup>(17)</sup>، عن الحكم<sup>(18)</sup>، عن نافع<sup>(19)</sup>، عن ابن عمر قال: مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله ﷺ للعشاء الآخرة، فخرج إلينا حين ذهب ثلث الليل، أو بعده ولا ندري، شيء شغله في أهله أو غير ذلك.

فقال حين خرج: "إنكم لتنتظرون صلاة، ما ينتظرها أهل دين غيركم ولولا أن يثقل على أمتي، لصليت بهم هذه الساعة" ثم أمر المؤذن، فأقام الصلاة وصلى<sup>(20)</sup>.

(<sup>1</sup>) إسناده حسن، والحديث صحيح بشواهده، وأخرجه: الترمذي (1: 283) برقم (151)، والدارقطني

(1: 262)، وابن أبي شيبة في مصنفه (1: 281)، والبيهقي في السنن (1: 375).

(<sup>2</sup>) سليمان بن شعيب ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>3</sup>) الخصيب بن ناصح الحارثي البصري نزيل مصر، صدوق يخطئ من التاسعة مات سنة 208 وقيل 207، انظر: التقريب 1717، انظر ترجمته في الحديث رقم 108.

(<sup>4</sup>) همام بن يحيى ثقة ربما وهم انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>5</sup>) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(<sup>6</sup>) أبو أيوب المراغي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 108.

(<sup>7</sup>) إسناده حسن من أجل الخصيب، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه: مسلم في صحيحه (1: 426)

برقم (612)، وأخرج البخاري (1: 209) برقم (546) بنحوه.

(<sup>8</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>9</sup>) أبو عامر العقدي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>10</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>11</sup>) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(<sup>12</sup>) أبو أيوب المراغي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 108.

(<sup>13</sup>) إسناده صحيح، والحديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 141.

(<sup>14</sup>) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(<sup>15</sup>) الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي أبو علي البصري، نزيل الري صدوق من العاشرة مات سنة 232، انظر: التقريب 1265.

(<sup>16</sup>) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة مات سنة 170 بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال اختلاطه، انظر: التقريب 911.

(<sup>17</sup>) منصور بن زاذان الواسطي أبو المغيرة الثقفي ثقة ثبت عاد بن السادسة مات سنة 129 على الصحيح، انظر: التقريب 6898.

(<sup>18</sup>) الحكم بن عتيبة أبو محمد الكوفي الكندي، ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الخامسة مات سنة 113 أبو بعدها، انظر: التقريب 1453.

(<sup>19</sup>) نافع مولى ابن عمر ثبت فقيه مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>20</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث نافع عن ابن عمر: البخاري (1: 208) برقم (545)، ومسلم (1: 442) برقم (639).

حديث رقم - 144 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(2)</sup>، قال: ثنا الحسين بن علي<sup>(3)</sup>، عن زائدة<sup>(4)</sup> عن سليمان<sup>(5)</sup>، عن أبي سفيان<sup>(6)</sup>، عن جابر قال: جهز رسول الله ﷺ جيشاً، حتى إذا انتصف الليل، أبو بلخ ذلك، خرج إلينا فقال: "صلى الناس وركدوا وأنتم تنتظرون هذه الصلاة أما إنكم لن تزالوا في صلاة ما انتظرتموها"<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 145 حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup>، قال: ثنا أبو اليمان<sup>(9)</sup> قال: أخبرنا شعيب بن أبي حمزة<sup>(10)</sup>، عن الزهري<sup>(11)</sup>، عن عروة<sup>(12)</sup> أن عائشة قالت: "أعنتم رسول الله ﷺ ليلة بالعتمة، حتى ناداه عمر رضي الله عنه فقال نام الناس والصبان. فخرج رسول الله ﷺ فقال: "ما ينتظرها أحد من أهل الأرض غيركم، ولا يصلي يومئذ إلا بالمدينة".

قالت: وكانوا يصلون العتمة، فيما بين أن يغيب غسق الليل إلى ثلث الليل<sup>(13)</sup>.

(1) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(2) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي ثقة حافظ صاحب تصانيف من العاشرة مات سنة 235، انظر: التقريب 3575.

(3) الحسين بن علي بن الوليد الجهني الكوفي المقرئ، ثقة عابد من التاسعة مات سنة 203 أو 204، انظر: التقريب 1335.

(4) وقع في ط زائدة بن سليمان، وفي ز (ق 64) وفي م (ق 50) زائد عن سليمان، وهو زائدة بن قدامة الثقفي أبو الصلت الكوفي ثقة ثبت صاحب سنة، من السابعة مات سنة 160 وقيل بعدها، انظر: التقريب 1982.

(5) سليمان بن طرخان ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 61.

(6) أبو سفيان هو: طلحة بن نافع الواسطي أبو سفيان الإسكاف نزيل مكة، صدوق من الرابعة، انظر: التقريب 3035.

(7) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث أبي سفيان عن جابر: أحمد في المسند (3: 367)، وصححه الشيخ شعيب في تعليقه على المسند، وأبو يعلى في المسند (3: 442)، وابن أبي شيبة في المصنف (1: 353)، وأخرجه البخاري من حديث أنس: (1: 235) برقم (630)، وابن حبان من حديث جابر (4: 396).

(8) ابن أبي داود هو إبراهيم وهو ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(9) أبو اليمان هو الحكم بن نافع ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 47.

(10) شعيب بن أبي حمزة ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 47.

(11) الزهري ابن شهاب فقيه حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(12) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 113.

(13) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عروة عن عائشة: البخاري (1: 294) برقم (824)، ومسلم (1: 441) برقم (638).

وقوله: أعتم: عتم تعميماً احتبس عن فعل الشيء يريده، وعتم عن الشيء يعتم وأعتم وعتم أبطأ، والمراد هنا: أنهم دخلوا في وقت العتمة أي أخرجوا إلى وقت العتمة، انظر: لسان العرب (12: 380).

حديث رقم - 146 حدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup> قال: ثنا عبد الله بن بكر<sup>(2)</sup> قال: أنا حميد الطويل<sup>(3)</sup> عن أنس رضي الله عنه قال: أخر رسول الله ﷺ العتمة إلى قريب من شطر الليل، فلما صلى أقبل علينا بوجهه فقال: "إن الناس قد صلوا وناموا وورقدوا، ولم تزالوا في صلاة ما انتظروها"<sup>(4)</sup>.

حديث رقم - 147 حدثنا ابن مرزوق<sup>(5)</sup> قال: ثنا عفان<sup>(6)</sup>، قال: أنا حماد<sup>(7)</sup> قال: أنا ثابت<sup>(8)</sup> أنهم سألوا أنس بن مالك رضي الله عنه، كان لرسول الله ﷺ خاتم، قال: نعم.

ثم قال: أخر العشاء ذات ليلة، حتى كاد يذهب شطر الليل، أو إلى شطر الليل، ثم ذكر مثله<sup>(9)</sup>.

ففي هذه الآثار أنه ﷺ صلى العشاء بعد مضي ثلث الليل، فثبت بذلك أن مضي ثلث الليل لا يخرج به وقتها. ولكن معنى ذلك -عندنا- والله أعلم أن أفضل وقت العشاء الآخرة الذي يصلى فيه، هو من حين يغيب الشفق إلى ثلث الليل، وهو الوقت الذي كان رسول الله ﷺ يصلها فيه، على ما ذكرنا في حديث عائشة رضي الله عنها ثم ما بعد ذلك إلى أن يمضي نصف الليل في الفضل، دون ذلك حتى لا تتضاد هذه الآثار. ثم أردنا أن ننظر، هل بعد خروج نصف الليل من وقتها شيء.

فنظرنا في ذلك

حديث رقم - 148 فإذا يونس<sup>(10)</sup> قد حدثنا قال: أنا ابن وهب<sup>(11)</sup> قال: أنا يحيى بن أيوب<sup>(12)</sup>، وعبد الله بن عمر<sup>(13)</sup>، وأنس بن عياض<sup>(14)</sup>، عن حميد الطويل<sup>(15)</sup>، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: أخر رسول الله ﷺ الصلاة ذات ليلة إلى شطر الليل ثم انصرف فأقبل علينا بوجهه بعدما صلى بنا.

(<sup>1</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن بكر حبيب السهمي الباهلي أبو وهب البصري نزيل بغداد، ثقة امتنع من القضاء من التاسعة مات في المحرم سنة 208، انظر: التقريب 3234.

(<sup>3</sup>) حميد بن أبي حميد الطويل، أبو عبيدة البصري، اختلف في اسم أبيه على نحو عشرة أقوال، ثقة مدلس، وعابه زائدة لدخوله في شيء من أمر الأمراء من الخامسة مات سنة 142 أو 143 وهو قائم يصلي، انظر: التقريب 1544.

(<sup>4</sup>) إسناده صحيح، والحديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث حميد الطويل عن أنس: البخاري (1: 209) برقم (546)، ومن حديث ثابت عن أنس أخرجه: مسلم (1: 443) برقم (640).

(<sup>5</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>6</sup>) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>7</sup>) حماد بن زيد بن درهم ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(<sup>8</sup>) ثابت بن أسلم البناي أبو محمد البصري، ثقة عابد من الرابعة مات سنة بضع وعشرين،

انظر: التقريب 810.

(<sup>9</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وقد سبق في حديث 146.

(<sup>10</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>11</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>12</sup>) يحيى بن أيوب المصري صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 91.

(<sup>13</sup>) عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب أبو عبد الرحمن العمري المدني ضعيف عابد من السابعة مات سنة 171، انظر: التقريب 3489.

(<sup>14</sup>) أنس بن عياض بن ضمرة أبو عبد الرحمن الليثي أبو ضمرة المدني ثقة من الثامنة مات سنة 200، انظر: التقريب 564.

(<sup>15</sup>) حميد الطويل ثقة مدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 146.

فقال: "قد صلى الناس وركدوا، ولم تزالوا في صلاة، ما انتظرتموها"<sup>(1)</sup>.

حديث رقم - 149 حدثنا نصر بن مرزوق<sup>(2)</sup>، قال: ثنا علي بن معبد<sup>(3)</sup>، قال: ثنا إسماعيل بن جعفر<sup>(4)</sup>، عن حميد<sup>(5)</sup>، عن أنس مثله<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 150 حدثنا فهد<sup>(7)</sup> قال: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(8)</sup>، قال: حدثني الليث<sup>(9)</sup>، قال: حدثني يحيى بن أيوب<sup>(10)</sup>، عن حميد<sup>(11)</sup>، عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله<sup>(12)</sup>.

ففي هذه الآثار أنه صلاها بعد مضي نصف الليل فذلك دليل أنه قد كانت بقية من وقتها، بعد مضي نصف الليل.

وقد روي عنه في ذلك أيضاً، ما هو أدل من هذا.

حديث رقم - 151 حدثنا علي بن معبد<sup>(13)</sup> وأبو بشر الرقي<sup>(14)</sup> قالوا: ثنا حجاج بن محمد<sup>(15)</sup>، عن ابن جريج<sup>(16)</sup>، أخبرني المغيرة بن حكيم<sup>(17)</sup>، عن أم كلثوم بنت أبي بكر<sup>(18)</sup> أنها أخبرته عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: "أعتم النبي ﷺ ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل، وحتى نام أهل المسجد ثم خرج فصلى وقال إنه لوقتها، لولا أن أشق على أمتي"<sup>(19)</sup>.

ففي هذا أنه صلاها بعد مضي أكثر الليل، وأخبرني أن ذلك وقت لها.

(<sup>1</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 146.

(<sup>2</sup>) نصر بن مرزوق صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 16.

(<sup>3</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>4</sup>) إسماعيل بن جعفر ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 83.

(<sup>5</sup>) حميد الطويل ثقة مدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 146.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 146.

(<sup>7</sup>) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>8</sup>) عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>9</sup>) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>10</sup>) يحيى بن أيوب صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 91.

(<sup>11</sup>) حميد الطويل ثقة مدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 146.

(<sup>12</sup>) إسناده حسن، من أجل عبد الله بن صالح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق 146.

(<sup>13</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>14</sup>) أبو بشر الرقي مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

(<sup>15</sup>) حجاج بن محمد المصيصي الأعور أبو محمد ترمذي الأصل ثقة لكنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد من التاسعة مات سنة 206، انظر: التقريب 1135.

(<sup>16</sup>) ابن جريج عبد الملك ثقة فاضل ولكنه كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>17</sup>) المغيرة بن حكيم الصنعاني ثقة من الرابعة، انظر: التقريب 6833.

(<sup>18</sup>) أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق، توفي أبوها وهي حمل، ثقة من الثانية، انظر: التقريب 8758.

(<sup>19</sup>) إسناده حسن من أجل أبي بشر الرقي، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث أم كلثوم عن عائشة: مسلم (1: 441) برقم (638)، وصححه الشيخ شعيب في تعليقه على المسند.



فثبت بتصحيح هذه الآثار، أن أول وقت العشاء الآخرة، من حين يغيب الشفق إلى أن يمضي الليل كله، ولكنه على أوقات ثلاثة.

فأما من حين يدخل وقتها إلى أن يمضي ثلث الليل، فأفضل وقت صُليت فيه.

وأما بعد ذلك إلى أن يتم نصف الليل، ففي الفضل دون ذلك.

وأما بعد نصف الليل ففي الفضل دون كل ما قبله<sup>(1)</sup>.

وقد روي أيضاً عن أصحاب رسول الله ﷺ في وقتها أيضاً، ما يدل على ما ذكرنا.

حديث رقم - 152 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(2)</sup> قال: ثنا حجاج<sup>(3)</sup> قال: ثنا حماد<sup>(4)</sup>، عن أيوب<sup>(5)</sup>، عن نافع<sup>(6)</sup>، عن أسلم<sup>(7)</sup> أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب "إن وقت العشاء الآخرة إذا غاب الشفق إلى ثلث الليل، ولا تؤخروه إلى ذلك، إلا من شغل، ولا تناموا قبلها، فمن نام قبلها، فلا نامت عيناه قالها ثلاثاً"<sup>(8)</sup>.

فهذا عمر قد روي عنه أيضاً

حديث رقم - 153 ما حدثنا ابن أبي داود<sup>(9)</sup>، قال: ثنا أبو عمر الحوضي<sup>(10)</sup>، قال: ثنا يزيد بن إبراهيم<sup>(11)</sup>، قال: ثنا محمد بن سيرين<sup>(12)</sup>، عن المهاجر<sup>(13)</sup> أن عمر رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى "أن صل صلاة العشاء من العشاء إلى نصف الليل" أي حين شئت<sup>(14)</sup>.

(1) سقط من م (ق 57) بعد حديث أم كلثوم إلى الجمع بين الصلاتين وهو الجزء الثامن من شرح الطحاوي، وهو ثابت في ط ، ز (ق 64).

(2) محمد بن خزيمة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

(3) حجاج بن منهال ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 13.

(4) حماد بن زيد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(5) أيوب السختياني ثقة ثبت حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 16.

(6) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(7) أسلم العدوي مولى عمر ثقة مخضرم مات سنة 80 وقيل بعد سنة 60، انظر: التقريب 46.

(8) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده ، وانفرد به الطحاوي.

(9) إبراهيم بن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(10) أبو عمر الحوضي هو حفص بن عمر ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 7.

(11) يزيد بن إبراهيم التستري ثقة إلا في روايته عن قتادة فيها لين، انظر ترجمته في الحديث رقم 132.

(12) محمد بن سيرين ثقة ثبت عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 42.

(13) المهاجر لم أجد له ترجمة.

(14) إسناده ضعيف، والأثر صحيح بشواهده ، فرواه عبد الرزاق في المصنف (1: 535) برقم (2035) من طريق أبي العالية الرياحي عن عمر، ومالك عن عمر،

وابن أبي شيبة في مصنفه برقم (3339) من طريق عروة بن الزبير عن عمر.

حديث رقم - 154 حدثنا أبو بكر<sup>(1)</sup>، قال: ثنا وهب<sup>(2)</sup>، قال: ثنا هشام بن حسان<sup>(3)</sup>، عن محمد بن سيرين<sup>(4)</sup>، عن المهاجر<sup>(5)</sup> نفسه<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 155 حدثنا علي بن شيبه<sup>(7)</sup> قال: ثنا يزيد بن هارون<sup>(8)</sup> قال: أنا عبد الله بن عون<sup>(9)</sup>، عن محمد<sup>(10)</sup>، عن المهاجر<sup>(11)</sup>، مثله وزاد "ولا أدري ذلك إلا نصفاً لك"<sup>(12)</sup>.

ففي هذا أنه قد جعل له أن يصلها إلى نصف الليل وقد جعل ذلك نصفاً.

وقد روي عنه أيضاً في ذلك،

حديث رقم - 156 ما حدثنا أبو بكر<sup>(13)</sup>، قال: ثنا أبو أحمد<sup>(14)</sup> قال: ثنا سفيان الثوري<sup>(15)</sup> عن حبيب بن أبي ثابت<sup>(16)</sup> ح.

حديث رقم - 157 وحدثنا حسين بن نصر<sup>(17)</sup>، قال: ثنا أبو نعيم<sup>(18)</sup>، قال: ثنا سفيان<sup>(19)</sup> عن حبيب بن أبي ثابت<sup>(20)</sup>، عن نافع بن جبير<sup>(21)</sup> قال: كتب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى وصل العشاء أي الليل شئت ولا تغفلها<sup>(22)</sup>.

(<sup>1</sup>) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن وهب ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) هشام بن حسان الأزدي الفردوسي أبو عبد الله البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنهما، من السادسة مات سنة 147 أو 148، انظر: التقريب 7289.

(<sup>4</sup>) محمد بن سيرين ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 42.

(<sup>5</sup>) المهاجر لم أجد له ترجمة.

(<sup>6</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 153.

(<sup>7</sup>) علي بن شيبه صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>8</sup>) يزيد بن هارون بن زاذان السلمى مولاهم أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد من التاسعة مات سنة 206، انظر: التقريب 7789.

(<sup>9</sup>) عبد الله بن عون ثقة ثبت فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 38.

(<sup>10</sup>) محمد بن سيرين ثقة ثبت عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 42.

(<sup>11</sup>) المهاجر لم أجد له ترجمة.

(<sup>12</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق 153.

(<sup>13</sup>) أبو بكر هو بكار ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>14</sup>) أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن درهم الأسدي الزبيري الكوفي ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري من التاسعة مات سنة 203، انظر: التقريب 6017.

(<sup>15</sup>) سفيان الثوري ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>16</sup>) حبيب بن أبي ثابت قيس ويقال: هند بن دينار الأسدي مولاهم أبو يحيى الكوفي ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس من الثالثة مات سنة 119، انظر: التقريب 1084.

(<sup>17</sup>) الحسين بن نصر بن المبارك أبو علي البغدادي، قال أبو حاتم: سمعت منه مبع وعجله الصدق، ووثقه ابن يونس، وقال ابن حبان: كان صدوقاً انظر: تاريخ بغداد (8: 143)، وابن حبان في الثقات (8: 192)، والجرح والتعديل (3: 66).

(<sup>18</sup>) أبو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 40.

(<sup>19</sup>) سفيان الثوري ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>20</sup>) حبيب بن أبي ثابت ثقة فقيه كثير الإرسال والتدليس انظر ترجمته في الحديث رقم 156.

(<sup>21</sup>) نافع بن جبير ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 96.

(<sup>22</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده.

ففي هذا أنه جعل الليل كله، وقتاً لها على أنه لا يغفلها.  
فوجه ذلك -عندنا- على أن تركه إياها إلى نصف الليل، إغفال لها، وتركه إياها إلى أن يمضي ثلث الليل ليس بإغفال لها بل هو مواخذ بالفضل الذي يطلب في تقديمها في وقتها، وما بين هذين الوقتين نصفاً بين الأمرين، أي أنه دون الوقت الأول، وفوق الوقت الثاني.

فقد وافق هذا أيضاً ما صرفنا إليه معنى ما قدمنا ذكره، مما روي عن رسول الله ﷺ.  
وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه في ذلك من قوله  
حديث رقم - 158 ما حدثنا يونس<sup>(1)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن يوسف<sup>(2)</sup>، قال: ثنا الليث<sup>(3)</sup> ح.  
حديث رقم - 159 وحدثنا ربيع المؤذن<sup>(4)</sup>، قال: ثنا شعيب بن الليث<sup>(5)</sup>، قال: ثنا الليث<sup>(6)</sup>، عن يزيد بن أبي حبيب<sup>(7)</sup>، عن عبيد بن جريح<sup>(8)</sup>، أنه قال لأبي هريرة رضي الله عنه (ما إفراط صلاة العشاء) قال: طلوع الفجر<sup>(9)</sup>.  
فهذا أبو هريرة رضي الله عنه قد جعل إفراطها الذي به تفوت، طلوع الفجر.  
وقد روينا عنه عن النبي ﷺ، أنه صلى العشاء في اليوم الثاني، حين سئل عن مواقيت الصلاة، بعدما مضى ساعة من الليل.  
وفي حديثه عن النبي ﷺ أنه قال: "وقت العشاء إلى نصف الليل".  
فثبت بذلك أن وقتها إلى طلوع الفجر لوكن بعضه أفضل من بعض.  
وجميع ما بينا من هذه الأقاويل، فهذا الباب، قول أبي حنيفة رحمه الله، وأبي يوسف رحمه الله ومحمد رحمه الله إلا ما بينا مما اختلفوا فيه من وقت الظهر.  
فإن أبا حنيفة رحمه الله قال: هو إلى أن يصير الظل مثليه، وهكذا روى عنه أبو يوسف رحمه الله.  
فيما حدثنا أحمد بن عبد الله بن محمد بن خالد الكندي، عن علي بن معبد، عن محمد بن الحسن، عن أبي يوسف رحمه الله، عن أبي حنيفة رحمه الله.

(<sup>1</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن يوسف ثقة متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 90.

(<sup>3</sup>) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>4</sup>) الربيع بن سليمان المؤذن ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(<sup>5</sup>) شعيب بن الليث ثقة ثبت نبيل انظر ترجمته في الحديث رقم 89.

(<sup>6</sup>) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>7</sup>) يزيد بن أبي حبيب ثقة فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 124.

(<sup>8</sup>) عبيد بن جريح التيمي مولاها المديني ثقة من الثالثة، انظر: التقريب 4365.

(<sup>9</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عبد الله بن موهب عن أبي هريرة: ابن الجعد في مسنده (1: 330)، وأخرجه

البيهقي في السنن (1: 367) معلقاً.

وقوله: قال لأبي هريرة ساقطة من (ز).

وقد حدثنا ابن أبي عمار، عن ابن الثلجي، عن الحسن بن زياد، عن أبي حنيفة رحمه الله، أنه قال في ذلك آخر وقتها إذا صار الظل مثله، وهو قول أبي يوسف ومحمد وبه نأخذ<sup>(1)</sup>.

## 8- باب الجمع بين صلاتين، كيف هو<sup>(2) (3)</sup>؟

حديث رقم - 160 حدثنا فهد<sup>(4)</sup> قال: ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى<sup>(5)</sup> قال: حدثني أبي<sup>(6)</sup>، عن ابن أبي ليلى<sup>(7)</sup>، عن أبي قيس الأودي<sup>(8)</sup>، عن هُزَيْل بن شرحبيل<sup>(9)</sup>، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، أن النبي ﷺ كان يجمع بين الصلاتين في السفر<sup>(10)</sup>.

حديث رقم - 161 حدثنا يونس<sup>(11)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(12)</sup>، أن مالكا<sup>(13)</sup> حدثه، عن أبي الزبير المكي<sup>(14)</sup>، عن أبي الطفيل<sup>(15)</sup> أن معاذ بن جبل أخبره، أنهم خرجوا مع رسول الله عام تبوك فكان رسول الله، يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء<sup>(16)</sup>.

(1) هذان الأثران قولان لأبي حنيفة رحمه الله وأبي يوسف رحمهما الله ولم أتعرض لتخريجهما كونهما قولان فقهيان لا أكثر.

(2) جاء في آخر الجزء الثامن عشر من أصل معاني الآثار من النسخة المخطوطة المحمودية (ق 58) آخر باب مواقيت الصلاة باب الجمع بين الصلات كيف هو؟ باب الصلاة الوسطى أي الصلوات هي، باب الوقت الذي يصلي فيه الفجر، أي وقت هو؟

(3) ذهب الحنفية إلى عدم جواز الجمع بين الصلاتين لا سافراً ولا حضراً إلا في عرفة ومزدلفة وهو عندهم نسك، انظر: بدائع الصنائع (1: 327)، وذهب المالكية إلى جوازها سافراً وحضراً بعدد المطر، انظر: بداية المجتهد (1: 158) وإليه مال الشافعية كما في: المهذب (1: 192)، وإليه مال الحنابلة أيضاً، انظر: المغني (2: 110-112).

(4) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقته ترجمته في الحديث رقم 23.

(5) محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي صدوق من العاشرة، انظر: التقريب 6197.

(6) عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى مقبول من الثامنة، انظر: التقريب 5166.

(7) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ جداً من السابعة مات سنة 148، انظر: التقريب 6081.

(8) عبد الرحمن بن ثروان أبو قيس الأودي الكوفي صدوق ربما خالف من السادسة مات سنة 120، انظر: التقريب 3823.

(9) هُزَيْل بن شرحبيل الأودي الكوفي ثقة مخضرم من الثانية، انظر: التقريب 7283، ووقع في المطبوع هذيل بالذال وهو خطأ.

(10) إسناده ضعيف، محمد بن عبد الرحمن صدوق سيء الحفظ، والحديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث هُزَيْل عن عبد الله بن مسعود: الطبراني في الكبير (1: 39)، وأبو يعلى (9: 284).

(11) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(12) عبد الله بن وهب ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(13) مالك بن أنس رأس المتقنين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(14) أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي، الأسدي مولاهم صدوق إلا أنه يدللس من الرابعة مات سنة 126، انظر: التقريب 6291.

(15) أبو الطفيل عامر بن واثلة صحابي جليل، انظر: التقريب 3111.

(16) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده. وأخرجه: مالك في الموطأ (1: 143)، وأبو داود في سننه (1: 386) برقم (1206)، والنسائي (1: 285) برقم

(587)، وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على سنن النسائي وفي الإرواء (1/ 160).

حديث رقم - 162 حدثني يزيد بن سنان<sup>(1)</sup>، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي<sup>(2)</sup>، قال: ثنا قرّة بن خالد<sup>(3)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(4)</sup>، قال: ثنا أبو الطفيل<sup>(5)</sup>، قال: ثنا معاذ بن جبل رضي الله عنه فذكر مثله.  
قال: قلت: ما حمل على ذلك؟ قال: أراد أن لا يجرح أمته<sup>(6)</sup>.  
حديث رقم - 163 حدثنا يونس<sup>(7)</sup>، قال: ثنا أسد<sup>(8)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(9)</sup>، عن عمرو بن دينار<sup>(10)</sup>، قال: سمعت جابر بن زيد<sup>(11)</sup> يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال صلى رسول الله ﷺ ثمانياً، جميعاً، وسبعاً جميعاً<sup>(12)</sup>.  
حديث رقم - 164 حدثنا إسماعيل بن يحيى<sup>(13)</sup>، قال: ثنا محمد بن إدريس<sup>(14)</sup>، قال: أخبرنا سفيان<sup>(15)</sup> قال: ثنا عمرو بن دينار<sup>(16)</sup>، قال: أنا جابر بن زيد<sup>(17)</sup>، أنه سمع ابن عباس رضي الله عنهما، يقول: "صليت مع النبي ﷺ بالمدينة ثمانياً جميعاً، وسبعاً جميعاً"<sup>(18)</sup>.

(<sup>1</sup>) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(<sup>2</sup>) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العبدي مولاها أبو سعيد البصري ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المديني: ما رأيت أعلم منه من التاسعة مات سنة 198، انظر: التقريب 4018.

(<sup>3</sup>) قرّة بن خالد السدوسي البصري ثقة ضابط من السادسة مات سنة 155، انظر: التقريب 5540.

(<sup>4</sup>) أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يرسل كثيراً، انظر ترجمته في الحديث رقم 161.

(<sup>5</sup>) أبو الطفيل صحابي جليل.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، والحديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 161.

(<sup>7</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>8</sup>) أسد بن موسى صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(<sup>9</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>10</sup>) عمرو بن دينار المكي أبو محمد الأشرم الجمحي مولاها ثقة ثبت من الرابعة مات سنة 126، انظر: التقريب 5024.

(<sup>11</sup>) جابر بن زيد أبو الشعثاء الأزدي ثم الجوفي البصري، مشهور بكنيته ثقة فقيه من الثالثة مات سنة 93 ويقال 103، انظر: التقريب 865.

(<sup>12</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث جابر بن زيد عن ابن عباس: البخاري (1: 201) برقم (518)، ومسلم (1: 490) برقم (705).

(<sup>13</sup>) إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو بن إسحاق أبو إبراهيم المزني صاحب الإمام الشافعي، ثقة عالم فقيه جليل القدر، انظر: مغاني الأختار (1: 38).

(<sup>14</sup>) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن هاشم بن المطلب المطليبي أبو عبد الله الشافعي المكي نزيل مصر رأس الطبقة التاسعة، وهو المجدد لأمر الدين على رأس المائتين مات سنة 204، انظر: التقريب 5717.

(<sup>15</sup>) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجر إلا أنه تغير حفظه بآخه وكان ربما دلس لكن عن الثقات، من رؤوس الطبقة الثامنة، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار، مات في رجب سنة 158، انظر: التقريب 2451.

(<sup>16</sup>) عمرو بن دينار ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 163.

(<sup>17</sup>) جابر بن زيد ثقة فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 163.

(<sup>18</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 163.

قلت لأبي الشعثاء: أظنه آخر الظهر وعجل العصر، وآخر المغرب، وعجل العشاء، قال: وأنا أظن ذلك. حديث رقم - 165 حدثنا يونس<sup>(1)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(2)</sup>، قال: أخبرني مالك<sup>(3)</sup> عن أبي الزبير المكي<sup>(4)</sup>، عن سعيد بن جبير<sup>(5)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر"<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 166 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(7)</sup> قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي<sup>(8)</sup>، قال: ثنا قرّة<sup>(9)</sup> عن أبي الزبير<sup>(10)</sup>، فذكر بإسناده مثله.

قلت: ما حمّله على ذلك؟ قال: أراد أن لا يجرح أمته.

حديث رقم - 167 حدثنا أبو بشر الرقي<sup>(11)</sup>، قال: ثنا حجاج<sup>(12)</sup>، عن ابن جريج<sup>(13)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(14)</sup>، فذكر بإسناده مثله<sup>(15)</sup>. حديث رقم - 168 حدثنا ربيع الجيزي<sup>(16)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي<sup>(17)</sup>، قال: ثنا داود بن قيس الفراء<sup>(18)</sup>، عن صالح مولى التوأمة<sup>(19)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله، غير أنه قال: "في غير سفر ولا مطر"<sup>(20)</sup>.

(<sup>1</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) مالك بن أنس كبير المحدثين ورأس المتقين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>4</sup>) أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدلّس كثيراً انظر ترجمته في الحديث رقم 161.

(<sup>5</sup>) سعيد بن جبير الأسدي مولاهم الكوفي ثقة ثبت فقيه من الثالثة وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسله قتل بين يدي الحجاج سنة 95، انظر: التقريب 2278.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس: مسلم (1: 489) برقم (705).

(<sup>7</sup>) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(<sup>8</sup>) عبد الرحمن بن مهدي ثقة ثبت حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 162.

(<sup>9</sup>) قرّة بن خالد ثقة ضابط انظر ترجمته في الحديث رقم 162.

(<sup>10</sup>) أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدلّس انظر ترجمته في الحديث رقم 161.

(<sup>11</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 163.

(<sup>12</sup>) أبو بشر الرقي مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

(<sup>13</sup>) حجاج بن المنهال ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 13.

(<sup>14</sup>) ابن جريج ثقة فاضل ولكنه كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>15</sup>) أبو الزبير صدوق إلا أنه يدلّس انظر ترجمته في الحديث رقم 161.

(<sup>16</sup>) الربيع بن سليمان الجيزي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 67.

(<sup>17</sup>) عبد الله بن مسلمة ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>18</sup>) داود بن قيس الفراء الدباغ أبو سليمان القرشي مولاهم المدني ثقة فاضل من الخامسة مات في خلافة أبي جعفر، انظر: التقريب 1808.

(<sup>19</sup>) صالح بن نيهان المدني مولى التوأمة، صدوق اختلط قال ابن عدي لا بأس برواية القدماء عنه كابن أبي ذئب وابن جريج، من الرابعة مات سنة 125 أو 126، انظر: التقريب 2892.

(<sup>20</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، داود بن قيس روى عن صالح قبل اختلاطه.

حديث رقم - 169 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(1)</sup> قال: ثنا حجاج<sup>(2)</sup>، قال: ثنا حماد<sup>(3)</sup>، عن عمران بن حدير<sup>(4)</sup>، عن عبد الله بن شقيق<sup>(5)</sup>، أن ابن عباس رضي الله عنهما أخر صلاة المغرب ذات ليلة، فقال رجل: الصلاة الصلاة".

فقال: لا أم لك، أتعلمنا بالصلاة، وقد كان النبي ﷺ رهما جمع بينهما بالمدينة<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 170 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(7)</sup> وفهد<sup>(8)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(9)</sup>، قال: حدثني الليث<sup>(10)</sup>، قال: حدثني نافع<sup>(11)</sup> أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عجل السير ذات ليلة، وكان قد استصرخ<sup>(12)</sup> على بعض أهله ابنة أبي عبيد، فسار حتى وهم الشفق أن يغيب، وأصحابه ينادونه للصلاة، فأبى عليهم، حتى إذا أكثروا عليه، قال: إني رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين هاتين الصلاتين، المغرب والعشاء، وأنا أجمع بينهما<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 171 حدثنا يونس<sup>(14)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(15)</sup>، أن مالكا<sup>(16)</sup> حدثه، عن نافع<sup>(17)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء"<sup>(18)</sup>.

(1) محمد بن خزيمة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

(2) حجاج بن منهال ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 13.

(3) حماد بن زيد بن درهم ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(4) وقع في ط عمران بن حسين، وهو خطأ والصواب كما في ز (ق 62) م (ق 53) وكتب الرجال. وهو عمران بن حدير (مصغر) أبو عبيدة البصري ثقة ثقة من السادسة مات سنة 149، انظر: التقريب 5148.

(5) عبد الله بن شقيق الحُقَيْلي (بالضم) بصري ثقة فيه نصب، من الثالثة مات سنة 108، انظر: التقريب 3385.

(6) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حدث عبد الله بن شقيق عن ابن عباس: مسلم في الصحيح (1: 490) برقم (705).

(7) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(8) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(9) عبد الله بن صالح صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(10) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(11) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(12) استصرخ الإنسان: إذا أتاه الصارخ وهو الصوت يعلمه بأمر حادث، انظر: لسان العرب (3: 33).

(13) إسناده حسن من أجل عبد الله بن صالح، والحديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث نافع عن ابن عمر: أبو داود (1: 386) برقم (1207) ومن

حديث سالم عن ابن عمر: البخاري (1: 270) برقم (1041)، ومن حديث أيوب عن نافع أخرجه: أحمد (2: 51).

(14) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(15) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(16) مالك بن أنس كبير المتبئين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(17) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(18) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 170.

حديث رقم - 172 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا الحماني<sup>(2)</sup> .... قال: ثنا ابن عيينة<sup>(3)</sup>، عن الزهري<sup>(4)</sup> عن سالم<sup>(5)</sup> عن أبيه أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد به السير<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 173 حدثنا فهد<sup>(7)</sup> قال: ثنا الحماني<sup>(8)</sup>، قال: ثنا ابن عيينة<sup>(9)</sup> عن ابن أبي نجيح<sup>(10)</sup>، عن إسماعيل بن أبي ذؤيب<sup>(11)</sup>، قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما فلما غربت الشمس، هبنا أن نقول له الصلاة، فسار، حتى ذهب فحمة<sup>(12)</sup> العشاء، ورأينا بياض الأفق، فنزل فصلى ثلاثاً المغرب، واثنين العشاء، ثم قال: "هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل"<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 174 حدثنا محمد بن خزيمه<sup>(14)</sup> وابن أبي داود<sup>(15)</sup> وعمران بن موسى الطائي<sup>(16)</sup> قالوا: حدثنا الربيع بن يحيى الأشتاني<sup>(17)</sup>، قال: ثنا سفيان الثوري<sup>(18)</sup>، عن محمد بن المنكدر<sup>(19)</sup> عن جابر بن عبد الله قال: جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء بالمدينة للرخص من غير خوف ولا علة<sup>(20)</sup>.

(<sup>1</sup>) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>2</sup>) عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني أبو يحيى الكوفي، والد يحيى بن عبد الحميد الحماني لقبه (بشمين) صدوق يخطئ ورمي بالإرجاء من التاسعة مات سنة 202، انظر: التقريب 3771، وتهذيب الكمال (16: 452)، ووقع في ط الحماني وخلفه بياض قال محققه: في الأصل هكذا بياض! قلت: في المخطوطتين (ز، م) الحماني عن ابن عيينة مباشرة لا انقطاع فيها.

(<sup>3</sup>) ابن عيينة سفيان ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(<sup>4</sup>) الزهري بن شهاب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>5</sup>) سالم بن عمر ثبت عابد فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 170.

(<sup>7</sup>) فهد بن سليمان ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>8</sup>) الحماني عبد الحميد صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(<sup>9</sup>) ابن عيينة سفيان ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(<sup>10</sup>) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي أبو يسار الثقفي مولاهم ثقة رمي بالقدر وربما دلس من السادسة مات سنة 131 أبو بعدها، انظر: التقريب 3662.

(<sup>11</sup>) إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب الأسدي ثقة، من الثالثة، قال ابن حبان: من قال إسماعيل بن أبي ذؤيب فقد، انظر: ثقات ابن حبان (4: 18)، والتقريب (461).

(<sup>12</sup>) فحمة العشاء: شدة سواد الليل وظلمته، وقيل هي العتمة ما بين العشاء والصبح، انظر: لسان العرب (12: 448).

(<sup>13</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث إسماعيل عن ابن عمر: النسائي في سننه (1: 286) برقم (591)، وأحمد في المسند (2: 12)، وصححه الشيخ شعيب في تعليقه على المسند (4598).

(<sup>14</sup>) محمد بن خزيمه ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>15</sup>) ابن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>16</sup>) عمران بن موسى القزاز الليثي أبو عمرو البصري صدوق من العاشرة مات بعد 240، انظر: التقريب 5172.

(<sup>17</sup>) الربيع بن يحيى بن مقسم الأشتاني بضم الألف أبو الفضل البصري صدوق له أوهام من كبار العاشرة مات سنة 224، انظر: التقريب 1903.

(<sup>18</sup>) سفيان الثوري ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>19</sup>) محمد بن المنكدر ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 93.

(<sup>20</sup>) إسناده حسن والحديث بهذا اللفظ شاذ، فأخرج مسلم "جمع رسول الله من غير خوف ولا مطر"، والحديث أخرجه ابن أبي حاتم في العلل (1: 116) وقال كما في الجرح والتعديل (471/2/1): باطل عندي هذا خطأ لم أدخله في التصنيف، والعلة في هذا الحديث من الربيع فإنه كان يخطئ كثيراً كما قال الدارقطني، وضعفه الشيخ الألباني في الإرواء (3: 38).



حديث رقم - 175 حدثنا علي بن عبد الرحمن<sup>(1)</sup>، قال: ثنا نعيم بن حماد<sup>(2)</sup>، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد بن الدراوردي<sup>(3)</sup> عن مالك بن أنس<sup>(4)</sup> رضي الله عنهما عن أبي الزبير<sup>(5)</sup> عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ غربت له الشمس بمكة فجمع بينهما بسرف<sup>(6)</sup> يعني الصلاة<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 176 حدثنا ابن خزيمة<sup>(8)</sup> قال: ثنا مسلم بن إبراهيم<sup>(9)</sup>، قال: ثنا أبان بن يزيد<sup>(10)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير<sup>(11)</sup>، عن حفص بن عبيد الله<sup>(12)</sup>، عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين المغرب والعشاء في السفر<sup>(13)</sup>.

قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى أن الظهر والعصر وقتها واحد، قالوا: وذلك جمع النبي ﷺ بينهما في وقت إحداهما، وكذلك المغرب والعشاء، في قولهم وقتها وقت لا يفوت إحداهما حتى يخرج وقت الأخرى منهما.

وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا: بل كل واحدة من هذه الصلوات وقتها منفرد من وقت غيرها.

وقالوا: أما ما روئتموه عن رسول الله ﷺ من جمعه بين الصلاتين، فقد روي عنه كما ذكرتهم.

وليس في ذلك دليل أنه جمع بينهما في وقت إحداهما، فقد يحتمل أن يكون جمعه بينهما كان كما ذكرتهم، ويحتمل أن يكون صلى كل واحدة منهما في وقتها كما ظن جابر بن زيد، وهو روى ذلك عن ابن عباس، وعمرو بن دينار، من بعده.

فقال أهل المقالة الأولى: قد وجدنا في بعض الآثار، ما يدل على أن صفة الجمع الذي فعله ﷺ كما قلنا، فذكروا في ذلك

(<sup>1</sup>) علي بن عبد الرحمن صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>2</sup>) نعيم بن حماد صدوق فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 60.

(<sup>3</sup>) عبد العزيز الدراوردي صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 117.

(<sup>4</sup>) مالك بن أنس كبير المحدثين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>5</sup>) أبو الزبير المكي صدوق إلا أنه يدل على أنه انظر ترجمته في الحديث رقم 161.

(<sup>6</sup>) سرف: بكسر الراء، موضع من مكة على عشرة أميال، انظر: النهاية في غريب الحديث (2: 915).

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث أبي الزبير عن جابر: عبد الرزاق في المصنف (1: 554) برقم (2100)، والكامل في الضعفاء (7: 226).

(<sup>8</sup>) محمد بن خزيمة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

(<sup>9</sup>) مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي أبو عمر البصري ثقة مأمون مكث عمي بأخيه من صغار التاسعة مات سنة 222 وهو أكبر شيخ لأبي داود، انظر: التقريب 6616.

(<sup>10</sup>) أبان بن يزيد العطار البصري أبو يزيد ثقة له أفراد من السابعة مات في حدود 160، انظر: التقريب 143.

(<sup>11</sup>) يحيى بن أبي كثير ثقة ثبت لكنه يدل على ويرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 85.

(<sup>12</sup>) حفص بن عبيد الله بن أنس بن مالك ويقال فيه: عبيد الله بن حفص ولا يصح، وهو صدوق من الثالثة، انظر: التقريب 1411.

(<sup>13</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 174.

حديث رقم - 177 ما حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup>، قال: ثنا عارم بن الفضل<sup>(2)</sup>، قال: ثنا حماد بن زيد<sup>(3)</sup>، عن أيوب<sup>(4)</sup>، عن نافع<sup>(5)</sup>، أن ابن عمر رضي الله عنهما استصرخ على صفية بنت أبي عبيد، وهو بمكة، فأقبل إلى المدينة، فسار حتى غربت الشمس، وبدت النجوم، وكان رجل يصحبه، يقول: الصلاة الصلاة<sup>(6)</sup>.

قال: وقال له سالم: الصلاة.

فقال: "إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به السير في سفر، جمع بين هاتين الصلاتين، وأني أريد أن أجمع بينهما فسار حتى غاب الشفق، ثم نزل فجمع بينهما.

حديث رقم - 178 حدثنا ابن أبي داود<sup>(7)</sup>، قال: ثنا مسدد<sup>(8)</sup>، قال: ثنا يحيى<sup>(9)</sup> بن عبد الله<sup>(10)</sup>، عن نافع<sup>(11)</sup>، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان إذا حد به السير جمع بين المغرب والعشاء، بعدما يغيب الشفق، ويقول: "إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير، جمع بينهما"<sup>(12)</sup>.

قالوا: ففي هذا دليل على صفة جمعه، كيف كان.

فكان من الحجة عليهم لمخالفهم أن حديث أيوب، الذي قال فيه: "فسار حتى غاب الشفق ثم نزل" كل أصحاب نافع لم يذكروا ذلك، لا عبيد الله، ولا مالك، ولا الليث، ولا من روينا عنه حديث ابن عثمان رضي الله عنهما في هذا الباب.

وإنما أخبر بذلك من فعل ابن عمر رضي الله عنهما، وذكر عن النبي ﷺ الجمع، ولم يذكر كيف جمع فأما حديث عبيد الله أن رسول الله ﷺ جمع بينهما ثم ذكر جمع ابن عمر رضي الله عنهما كيف كان وأنه بعدما غاب الشفق.

فقد يجوز أن يكون أراد أن صلاته العشاء الآخرة، التي بها كان جامعاً بين الصلاتين، بعدما غاب الشفق، وإن كان قد صلى المغرب قبل غيبوبة الشفق، لأنه لم يكن قط جامعاً بينهما، حتى صلى العشاء الآخرة، فسار بذلك جامعاً بين المغرب والعشاء.

وقد روى ذلك، غير أيوب مفسراً على ما قلنا.

(<sup>1</sup>) ابن مرزوق هو إبراهيم ثقة انظر الحديث رقم 8.

(<sup>2</sup>) محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان البصري لقبه عارم، ثقة ثبت تغير في آخر عمره من صغار التاسعة مات سنة 223 أو 224، انظر: التقريب 6226.

(<sup>3</sup>) حماد بن زيد بن درهم ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(<sup>4</sup>) أيوب السختياني ثقة ثبت حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 16.

(<sup>5</sup>) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق 174.

(<sup>7</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>8</sup>) مسدد بن سرهد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 52.

(<sup>9</sup>) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ثقة ثبت مات سنة 182.

(<sup>10</sup>) عبيد الله بن عمر بن حفص ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 52.

(<sup>11</sup>) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>12</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، ومداره على عبد الله بن عمر وعنه سالم عند: البخاري (1: 373) برقم (1055)، ومسلم (1: 488) برقم

(703)، وأسلم العدوي عند: البخاري (1711)، ونافع عند: مسلم (703)، وعبد الله بن دينار عند: أبي داود (1: 388) برقم (1217).

حديث رقم - 179 حدثنا فهد<sup>(1)</sup>، قال: ثنا الحماني<sup>(2)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن المبارك<sup>(3)</sup>، عن أسامة بن زيد<sup>(4)</sup>، قال: أخبرني نافع<sup>(5)</sup>، أن ابن عمر رضي الله عنه جد به السير، فراح روحة، لم ينزل إلا لظهر أو لعصر، وأخر المغرب حتى صرخ به سالم، قال: الصلاة، فصمت ابن عمر رضي الله عنهما، حتى إذا كان عند غيبوبة الشفق، نزل فجمع بينهما، وقال: رأيت رسول الله ﷺ يصنع هكذا إذا جد به السير<sup>(6)</sup>.

ففي هذا الحديث أن نزوله للمغرب، كان قبل أن يغيب الشفق، فاحتمل أن يكون قول نافع، بعدما غاب الشفق في حديث أيوب إنما أراد به قربه من غيبوبة الشفق، لثلا يتضاد ما روي عنه في ذلك.

وقد روي هذا الحديث غير أسامة، عن نافع، كما رواه أسامة.

حديث رقم - 180 حدثنا ربيع المؤذن<sup>(7)</sup>، قال: ثنا بشر بن بكر<sup>(8)</sup>، قال: حدثني ابن جابر<sup>(9)</sup>، قال: حدثني نافع<sup>(10)</sup>، قال: خرجت مع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وهو يريد أرضاً له، قال: فنزلنا منزلاً، فأتاه رجل فقال له: إن صفيّة بنت أبي عبيد لما بها<sup>(11)</sup>، ولا أظن أن تدركها.

فخرج مسرعاً ومعه رجل من قريش، فسرنا حتى غابت الشمس لم يصل الصلاة، وكان عهدي<sup>(12)</sup> بصاحبي وهو محافظ على الصلاة.

فلما أبطأ قلت الصلاة رحمك الله، فلما التفت إلي ومضى كما هو، حتى إذا كان في آخر الشفق، نزل فصلى المغرب ثم العشاء وقد توارت، ثم أقبل علينا فقال: "كان رسول الله ﷺ إذا عجل به أمر، صنع هكذا"<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 181 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(14)</sup> قال: ثنا أبو عامر العقدي<sup>(15)</sup>، قال: ثنا العطاء بن خالد المخزومي<sup>(16)</sup>، عن نافع<sup>(17)</sup>، قال أقبلنا مع ابن عمر رضي الله عنه حتى إذا كنا ببعض الطريق، استصرخ على زوجته بنت أبي عبيد، فراح

(1) فهد هو ابن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(2) الحماني عبد الحميد صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(3) عبد الله بن المبارك ثقة ثبت ت 56.

(4) أسامة بن زيد ضعيف من قبل حفظه انظر ترجمته في الحديث رقم 126.

(5) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(6) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهد، وقد سبق 178.

(7) ربيع المؤذن ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(8) بشر بن بكر التنيسي أبو عبد الله البجلي الدمشقي الأصل، ثقة يغرب من التاسعة مات سنة 205، انظر: التقريب 677.

(9) عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني ثقة من السابعة مات سنة بضع وخمسين ومئة، انظر: التقريب 4041.

(10) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(11) لما بها: أي استأثر بها المرض في شدة وكرب، ولما به اشتمل عليه، انظر: لسان العرب (1: 154).

(12) عهدي: والعهد الالتقاء والمعرفة، و(عَهْدَت) عرفت والمقصود أي: منذ لقيته وعرفته، انظر: المصباح المنير (2: 435).

(13) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث نافع عن ابن عمر: الدارقطني في السنن (1: 393).

(14) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(15) أبو عامر العقدي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(16) عطاء بتشديد الطاء بن خالد بن عبد الله بن العاص المخزومي أبو صفوان المدني صدوق يهم من السابعة مات قبل مالك، انظر: التقريب 4612.

(17) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

مسرّعاً، حتى غابت الشمس، فنودي بالصلاة فلم ينزل، حتى إذا أمسى فظننا أنه قد نسي، فقلت: الصلاة فسكت، حتى إذا كاد الشفق أن يغيب، نزل فصلى المغرب، وغاب الشفق فصلى العشاء، وقال: "هكذا كنا نفعل مع رسول الله ﷺ إذا جد بنا السير"<sup>(1)</sup> (2).

فكل هؤلاء يروي عن نافع أن نزول ابن عمر رضي الله عنهما كان قبل أن يغيب الشفق. وقد ذكرنا احتمال قول أيوب، عن نافع (حتى إذا غاب الشفق) أنه يحتمل قرب غيبوبة الشفق فأولى الأشياء بنا أن تحمل هذه الروايات كلها على الاتفاق لا على التضاد.

فنجعل ما روي عن ابن عمر أن نزوله للمغرب، كان بعد ما غاب الشفق، أنه على قرب غيبوبة الشفق إذا كان قد روي عنه أن نزوله ذلك كان قبل غيبوبة الشفق.

ولو تضاد ذلك، لكان حديث ابن جابر أولاهما، لأن حديث أيوب أيضاً فيه أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الصلاتين، ثم ذكر فعل ابن عمر كيف كان.

وفي حديث ابن جابر صفة جمع رسول الله ﷺ، كيف كان، فهو أولى. فإن قالوا فقد روي عن أنس ما قد فسر الجميع كيف كان فذكروا في ذلك حديث رقم - 182 ما حدثنا يونس<sup>(3)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(4)</sup> قال: أخبرني جابر بن إسماعيل<sup>(5)</sup>، عن عقيل بن خالد<sup>(6)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(7)</sup>، عن أنس بن مالك رضي الله عنه مثله<sup>(8)</sup>.

يعني أن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به السير يوماً، جمع بين الظهر والعصر، وإذا أراد السفر ليلة، جمع بين المغرب والعشاء، يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر، فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب، حتى يجمع بينهما وبين العشاء، حتى يغيب الشفق.

قالوا: ففي هذا الحديث أنه صلى الظهر والعصر في وقت العصر، وأن جمعه بينهما كان كذلك. فكان من الحجة عليهم لأهل المقالة الأولى أن هذا الحديث قد يحتمل ما ذكرنا.

وقد يحتمل أن يكون صفة الجمع من كلام الزهري، لا عن النبي ﷺ، لأنه قد كان كثيراً ما يفعل هذا، يصل الحديث بكلامه، حتى يتوهم، أن ذلك في الحديث.

وقد يحتمل أن يكون قوله: "إلى أول وقت العصر" إلى أقرب أول وقت العصر.

(1) جد بنا السير: جَدَّ يَجِدُّ العجلة والتحقيق، ومعناها إذا اجتهدنا في السير وأسرعنا، انظر: القاموس المحيط (1: 346).

(2) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق 172.

(3) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(4) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(5) جابر بن إسماعيل الحضرمي أبو عباد المصري مقبول من الثامنة، انظر: التقريب 864.

(6) عقيل بالضم بن خالد بن عقيل الأيلي أبو خالد الأموي مولاهم ثقة ثبت سكن المدينة ثم الشام ثم مصر من السادسة مات سنة 144 على الصحيح، انظر: اتلقيب 4665.

(7) ابن شهاب الزهري ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(8) إسناده حسن، من أجل جابر، والحديث صحيح بشواهده، وقد سبق 174.

فإن كان معناه بعض ما صرفناه إليه مما لا يجب معه أن يكون صلاحها في وقت العصر، فلا حجة في هذا الحديث الذي يقول إنه صلاحها في وقت العصر وإن كان أصل الحديث على أنه صلاحها في وقت العصر، فكان ذلك هو جمعه بينهما، فإنه قد خالفه في ذلك، عبد الله بن عمر فيما روينا عن النبي ﷺ، وخالفته في ذلك عائشة رضي الله عنها أيضاً.

حديث رقم - 183 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا الحسن بن بشر<sup>(2)</sup>، قال: ثنا المعافى بن عمران<sup>(3)</sup>، عن مغيرة بن زياد الموصلي<sup>(4)</sup>، عن عطاء بن أبي رباح<sup>(5)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله ﷺ في السفر، يؤخر الظهر ويقدم العصر، ويؤخر المغرب ويقدم العشاء.

ثم هذا عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أيضاً، قد روينا عنه عن رسول الله ﷺ أنه كان يجمع بين الصلاتين في السفر<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 184 ما حدثنا حسين بن نصر<sup>(7)</sup>، قال: ثنا قبيصة بن عقبة<sup>(8)</sup> والفريابي<sup>(9)</sup>، قال: ثنا سفيان<sup>(10)</sup> عن الأعمش<sup>(11)</sup>، عن عمارة بن عمير<sup>(12)</sup>، عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(13)</sup>، عن عبد الله، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ صلى صلاة فقط في غير وقتها إلا أنه جمع بين الصلاتين بجمع وصى الفجر يومئذ لغير ميقاتها<sup>(14)</sup>.

فثبت بما ذكرنا أن ما عين من جمع رسول الله ﷺ بين الصلاتين هو بخلاف ما تأوله المخالف لنا.

فهذا حكم هذا الباب من طريق تصحيح معاني الآثار المرورية في جمع رسول الله ﷺ بين الصلاتين.

وقد ذكر فيها أن رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين في الحضر في غير خوف، كما جمع بينهما في السفر.

أفيجوز لأحد في الحضر لا في حال خوف ولا علة، أن يؤخر الظهر إلى قرب تغير الشمس ثم يصلي.

وقد قال رسول الله ﷺ في التفريط في الصلاة.

(<sup>1</sup>) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>2</sup>) الحسن بن بشر بن سلم الهمداني البجلي أبو علي الكوفي صدوق يخطئ من العاشرة مات سنة 221، انظر: التقريب

(<sup>3</sup>) المعافى بن عمران الأزدي الفهمي أبو مسعود الموصلي ثقة عابد فقيه من كبار التاسعة مات سنة 185 وقيل 186، انظر: التقريب 6745.

(<sup>4</sup>) المغيرة بن زياد البجلي أبو هشام أو هاشم الموصلي صدوق له أوهام من السادسة مات سنة 152، انظر: التقريب 6834.

(<sup>5</sup>) عطاء بن أبي رباح ثقة فقيه كثير الإرسال انظر ترجمته في الحديث رقم 101.

(<sup>6</sup>) إسناده حسن، من أجل المغيرة والحسن، وهو حديث صحيح بشواهد، أخرجه من حديث عطاء عن عائشة: أحمد في المسند (6: 135) وضعف إسناده الشيخ شعيب، وأرى أن له شاهد من حديث أنس عند ابن خزيمة (2: 83).

(<sup>7</sup>) الحسين بن نصر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 157.

(<sup>8</sup>) قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السوائي أبو عامر الكوفي صدوق ربما خالف، من التاسعة مات سنة 215 على الصحيح، انظر: التقريب 5513.

(<sup>9</sup>) محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي مولاهم الفريابي نزيل قيسارية من ساحل الشام ثقة فاضل يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبد الرزاق، من التاسعة مات سنة 212، انظر: التقريب 6415.

(<sup>10</sup>) سفيان بن عيينة ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(<sup>11</sup>) الأعمش سليمان ثقة وكان يدللس انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>12</sup>) عمارة بن عمير ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>13</sup>) عبد الرحمن بن يزيد النخعي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 135.

(<sup>14</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله بن مسعود: البخاري (2: 604) برقم (1598)، ومسلم (4: 223) برقم (1289).

حديث رقم - 185 ما حدثنا أبو بكر<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو داود<sup>(2)</sup>، قال: ثنا سليمان بن المغيرة<sup>(3)</sup>، عن ثابت<sup>(4)</sup> عن عبد الله بن رباح<sup>(5)</sup>، عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: "ليس في النوم تفريط إنما التفريط في اليقظة بأن يؤخر صلاة إلى وقت أخرى"<sup>(6)</sup>.

فأخبر ﷺ أن تأخير الصلاة إلى وقت التي بعدها تفريط، وقد كان قوله ذلك وهو مسافر، فدل ذلك أنه أراد به المسافر والمقيم فلما كان مؤخر الصلاة إلى وقت التي بعدها مفراطاً فاستحال أن يكون رسول الله ﷺ جمع بين الصلاتين بما كان به مفراطاً.

ولكنه جمع بينهما بخلاف ذلك، فصلى كل صلاة منهما في وقتها.

وهذا ابن عباس رضي الله عنه قد روي عنه، عن رسول الله ﷺ أنه جمع بين الصلاتين، ثم قد قال:

حديث رقم - 186 ما حدثنا أبو بكر<sup>(7)</sup> قال: ثنا أبو داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا سفيان بن عيينة<sup>(9)</sup>، عن ليث<sup>(10)</sup>، عن طاوس<sup>(11)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: لا يفوت صلاة حتى يجيء وقت الأخرى<sup>(12)</sup>.

فأخبر ابن عباس رضي الله عنهما أن مجيء وقت الصلاة بعد الصلاة التي قبلها فوت لها.

فثبت بذلك أن ما علمه من جمع رسول الله ﷺ بين الصلاتين، كان بخلاف صلاته إحداهما في وقت الأخرى.

وقد قال أبو هريرة رضي الله عنه أيضاً مثل ذلك.

(1) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(2) أبو داود هو الطيالسي ثقة مأمون انظر ترجمته في الحديث رقم 46.

(3) سليمان بن المغيرة القيسي مولاهم البصري أبو سعيد ثقة ثقة قاله يحيى بن معين من السابعة مات 165، انظر: التقريب 2621.

(4) وقع في ط (ثبت) والصواب ثابت البناني وهو ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 140.

(5) عبد الله بن رباح الأنصاري أبو خالد المدني سكن البصرة ثقة من الثالثة قتلته الأزارقة، انظر: التقريب 3307.

(6) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عبد الله بن أبي رباح عن أبي قتادة: مسلم (1: 472) برقم (681).

(7) أبو بكر هو بكار ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(8) أبو داود الطيالسي ثقة مأمون انظر ترجمته في الحديث رقم 46.

(9) سفيان بن عيينة ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(10) الليث بن أبي سليم بن زُئيم واسم أبيه أيمن وقيل أنس وقيل غير ذلك صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك من السادسة مات سنة 148، انظر:

التقريب 5685.

(11) طاوس بن كيسان ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 120.

(12) إسناده ضعيف، وهو أثر صحيح بشواهده، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف من طريق أبي الأصبغ عن ابن عباس (1: 294) برقم (3369).

حديث رقم - 187 حدثنا أبو بكر<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو داود<sup>(2)</sup> قال: ثنا قيس<sup>(3)</sup> وشريك<sup>(4)</sup>، أنهما سمعا عثمان بن عبد الله بن موهب<sup>(5)</sup> قال: سئل أبو هريرة رضي الله عنه "ما التفريط في الصلاة" قال أن تؤخر حتى يجيء وقت الأخرى<sup>(6)</sup>.

قالوا: وقد دل على ذلك أيضاً، ما قد روي عن رسول الله ﷺ، لما سئل عن مواقيت الصلاة، فصلى العصر في اليوم الأول حين صار ظل كل شيء مثله، ثم صلى الظهر في اليوم الثاني في ذلك الوقت بعينه، فدل ذلك أنه وقت لهما جميعاً. قيل لهم: ما في هذا حجة توجب ما ذكرتهم، لأن هذا قد يحتمل أن يكون أريد به أنه صلى الظهر في اليوم الثاني في قرب الوقت الذي صلى فيه العصر في اليوم الأول، وقد ذكرنا ذلك والحجة فيه في باب مواقيت الصلاة. والدليل على ذلك قوله عليه السلام: "الوقت فيما بين هذين الوقتين".

فلو كان كما قال المخالف لنا، لما كان بينهما وقت إذا كان ما قبلهما وما بعدهما وقت كله، ولم يكن ذلك دليلاً على أن كل صلاة من تلك الصلوات منفردة بوقت غير وقت غيرها من سائر الصلوات.

وحجة أخرى أن عبد الله بن عباس وأبا هريرة رضي الله عنهما قد رويا ذلك، عن النبي ﷺ في مواقيت الصلاة ثم قالوا هما في التفريط في الصلاة "أنه تركها حتى يدخل وقت التي بعدها". فثبت بذلك أن وقت كل صلاة من الصلوات خلاف وقت الصلاة التي بعدها فهذا وجه هذا الباب من طريق تصحيح معاني الآثار.

وأما وجه ذلك من طريق النظر فإننا قد رأيناهم أجمعوا أن صلاة الصبح لا ينبغي أن تقدم على وقتها ولا تؤخر عنه فإن وقتها وقت لها خاصة، دون غيرها من الصلاة. فالنظر على ذلك أن يكون كذلك، سائر الصلوات، كل واحدة منهن منفردة لوقتها دون غيرها فلا ينبغي أن يؤخر عن وقتها ولا يقدم قبله.

فإن اعتل معناها بالصلاة بعرفة ويجمع. قيل له قد رأيناهم أجمعوا أن الإمام بعرفة، لو صلى الظهر في وقتها، في سائر الأيام، وصلى العصر في وقتها في سائر الأيام، وفعل ذلك مثل ذلك في المغرب والعشاء بمزدلفة، فصلى كل واحدة منهما في وقتها، كما صلى في سائر الأيام، كان مسيئاً. ولو فعل ذلك، وهو مقيم أو فعله، وهو مسافر، في غير عرفة، وجمع، لم يكن مسيئاً.

فثبت بذلك أن عرفة وجمعاً، مخصوصتان بهذا الحكم، وأن حكم ما سواهما في ذلك، بخلاف حكمهما. فثبت بما ذكرنا أن ما روينا عن رسول الله ﷺ من الجمع بين الصلاتين أنه تأخير الأولى، وتعجيل الآخرة. وكذلك كان أصحاب رسول الله ﷺ من بعده يجمعون بينهما.

(<sup>1</sup>) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>2</sup>) أبو داود هو الطيالسي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 46.

(<sup>3</sup>) قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي صدوق تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدث به من السابعة مات سنة بضع وستين، انظر: التقريب 5573.

(<sup>4</sup>) شريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ انظر ترجمته في الحديث رقم 25.

(<sup>5</sup>) عثمان بن عبد الله بن موهب التيمي مولاهم المدني الأعرج وقد ينسب إلى جده، ثقة من الرابعة مات سنة 160، انظر: التقريب: 4491.

(<sup>6</sup>) إسناده حسن، وهو أثر صحيح بشواهده، أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه (1: 294) برقم (3370).

حديث رقم - 188 حدثنا محمد بن النعمان السقطي<sup>(1)</sup>، قال: ثنا يحيى بن يحيى<sup>(2)</sup>، قال: ثنا أبو خيثمة<sup>(3)</sup> عن عاصم<sup>(4)</sup> الأحول عن أبي عثمان<sup>(5)</sup> قال: وفدت أنا وسعد بن مالك، ونحن نبارد للحج فكنا نجمع بين الظهر والعصر، نقدم من هذه، ونؤخر من هذه، ونجمع بين المغرب والعشاء، نقدم من هذه، ونؤخر من هذه حتى قدمنا مكة<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 189 حدثنا فهد بن سليمان<sup>(7)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن محمد النفيلي<sup>(8)</sup>، قال: ثنا زهير بن معاوية<sup>(9)</sup>، قال: ثنا أبو إسحاق<sup>(10)</sup> قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد<sup>(11)</sup>، يقول: صحبت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في حجة، فكان يؤخر الظهر، ويعجل العصر، ويؤخر المغرب ويعجل العشاء، ويسفر بصلاة الغداة<sup>(12)</sup>.

وجميع ما ذهبنا إليه في هذا الباب، من كيفية الجمع بين الصلاتين، قول أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد رحمهم الله تعالى<sup>(13)</sup>.

<sup>(1)</sup> محمد بن النعمان السقطي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 92.

<sup>(2)</sup> يحيى بن يحيى ثقة إمام انظر ترجمته في الحديث رقم 9.

<sup>(3)</sup> زهير بن معاوية ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 61.

<sup>(4)</sup> عاصم بن سليمان الأحول أبو عبد الرحمن المصري ثقة من الرابعة لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية، مات بعد سنة 140، انظر: التقريب 3060.

<sup>(5)</sup> أبو عثمان النهدي ثقة ثبت عابد، انظر ترجمته في الحديث رقم 61.

<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، وهو أثر صحيح، انفرد الطحاوي به.

<sup>(7)</sup> فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

<sup>(8)</sup> عبد الله بن محمد بن علي بن نفيل أبو جعفر النفيلي الحراني ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة 234، انظر: التقريب 3594.

<sup>(9)</sup> زهير بن معاوية ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 61.

<sup>(10)</sup> أبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي ثقة مكث عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 68.

<sup>(11)</sup> عبد الرحمن بن يزيد النخعي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 135.

<sup>(12)</sup> إسناده صحيح، وهو أثر صحيح، انفرد بإخراجه الطحاوي.

<sup>(13)</sup> وقع في ط رحمهم الله تعالى وليست (تعالى) في م (ق 56) ولا في ز (ق 65).



## 9 - باب الصلاة الوسطى أي الصلوات؟<sup>1</sup>

حديث رقم - 190 حدثنا ربيع بن سليمان المرادي<sup>(2)</sup> المؤذن، قال: ثنا خالد بن عبد الرحمن<sup>(3)</sup>، قال: ثنا ابن أبي ذئب<sup>(4)</sup>، عن الزبير<sup>(5)</sup> قال: إن رهطاً من قريش اجتمعوا، فمر بهم زيد بن ثابت، فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى، فقال: "هي الظهر".

فقام إليه رجلان منهم، فقال: هي الظهر، إن رسول الله ﷺ، كان يصلي الظهر بالهجير<sup>(6)</sup> فلا يكون وراءه إلا الصف والصفان، والناس في قائلتهم، وتجارتهم، فأنزل الله تعالى ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) [البقرة: 238] فقال النبي ﷺ: "لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم"<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 191 حدثنا فهد<sup>(8)</sup> قال: ثنا عمرو بن مرزوق<sup>(9)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(10)</sup> عن عمرو بن حكيم<sup>(11)</sup> عن الزبير<sup>(12)</sup> عن عروة<sup>(13)</sup> عن زيد بن ثابت قال: كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهجير، أو قال: بالهاجرة، وكانت أثقل الصلوات على أصحابه، فنزلت ((وحافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) [البقرة: 238] لأن قبلها صلاتين؛ وبعدها صلاتين<sup>(14)</sup>.

(<sup>1</sup>) ذهب الحنفية إلى أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، نقل هذا المذهب الطحاوي في شرح المعاني وصاحب المبسوط (2: 141) وذهب الشافعي إلا أنها الصبح وهذا نص كلامه في الأم فقال (1: 522): حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى فذهبنا إلى أنها الصبح، وإليه مال النووي في المهذب (1: 101). وذهب صاحب مغني المحتاج (1: 124) من الشافعية إلى أنها العصر وألزم إمامه بهذا المذهب بقوله: ومذهب الشافعي إتباع الحديث فصار هذا مذهبه. وذهب الحنابلة إلى أن الوسطى هي العصر، انظر ذلك في: المغني (1: 421)، وذهب المالكية إلى أنها صلاة الظهر، انظر ذلك في: التقلين (1: 83).

(<sup>2</sup>) ربيع بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(<sup>3</sup>) خالد بن عبد الرحمن صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>4</sup>) ابن أبي ذئب ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 139.

(<sup>5</sup>) الزبير بن عمرو بن أمية ويقال: بن عبد الله بن عمرو بن أمية ثقة من السابعة، انظر: التقريب 1987.

(<sup>6</sup>) الهجير: هو ما بين الظهر إلى العصر، وقيل: هي نصف النهار في القيظ خاصة، وقيل: عند زوال الشمس مع الظهر أو من عند زوالها إلى العصر لأن الناس يكونون في بيوتهم كأنهم تهاجروا لشدة الحر. انظر: فتح الباري (2: 72)، ولسان العرب (3: 294)، ومختار الصحاح (1: 288).

(<sup>7</sup>) إسناده منقطع، والحديث ضعيف بشواهد، وأخرجه: أحمد في مسنده (5: 206)، وضعفه الشيخ شعيب، والنسائي في الكبرى (1: 151)، وخالفه عمرو بن أبي حكيم كما سيأتي.

(<sup>8</sup>) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>9</sup>) عمرو بن مرزوق الباهلي أبو عثمان البصري ثقة فاضل له أوهام من صغار التاسعة مات سنة 224، انظر: التقريب 511.

تنبيه: يميز الطحاوي بين إبراهيم بن مرزوق وبين عمرو بن مرزوق فإذا أراد عمراً قال عمرو بن مرزوق، وإذا أراد إبراهيم قال: ابن مرزوق.

(<sup>10</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>11</sup>) عمرو بن أبي حكيم وقع في المطبوع والمخطوطتين عمرو بن حكيم، وهو خطأ والصواب ما في كتب الرجال عمرو بن أبي حكيم الواسطي بن الكردي يقال مولى لآل الزبير وقال بن حبان مولى الأزدي ثقة من السادسة، انظر: التقريب 5013.

(<sup>12</sup>) الزبير بن عمرو ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 190.

(<sup>13</sup>) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور، انظر ترجمته في الحديث رقم 113.

(<sup>14</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وقد خالف عمرو بن أبي حكيم في هذا الحديث، فقال: (إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين) يعني صلاة العصر، وما قبله هي صلاة الظهر، وهذا هو الصواب تمشياً مع الجمهور كما سيرد. والحديث أخرجه: أبو داود (1: 166) برقم (411)، وصححه الشيخ الألباني، وأحمد في المسند (5: 183)، وصححه الشيخ شعيب .

حديث رقم - 192 حدثنا أبو بشر الرقي<sup>(1)</sup>؛ قال: ثنا حجاج بن محمد<sup>(2)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup>؛ عن عمر بن سليمان<sup>(4)</sup>، عن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان<sup>(5)</sup>؛ عن أبيه<sup>(6)</sup>؛ عن زيد بن ثابت، قال: هي الظهر<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 193 حدثنا ابن مرزوق<sup>(8)</sup> قال: ثنا عفان<sup>(9)</sup> قال: ثنا همام<sup>(10)</sup>، عن قتادة<sup>(11)</sup>؛ عن سعيد بن المسيب<sup>(12)</sup>، عن ابن عمر<sup>(13)</sup>، عن زيد بن ثابت مثله<sup>(14)</sup>.

حديث رقم - 194 حدثنا يونس<sup>(15)</sup> قال: ثنا ابن وهب<sup>(16)</sup> أن مالكاً<sup>(17)</sup> حدثه، عن داود بن الحصين<sup>(18)</sup>، عن ابن يربوع المخزومي<sup>(19)</sup>، أنه سمع زيد بن ثابت يقول ذلك<sup>(20)</sup>.

حديث رقم - 195 حدثنا ابن معبد<sup>(21)</sup> قال: ثنا المقرئ<sup>(22)</sup>، عن حيوة<sup>(23)</sup> وابن لهيعة<sup>(24)</sup>، قالوا: أنا أبو صخرة<sup>(25)</sup> أنه سمع يزيد بن عبد الله بن قسيط<sup>(26)</sup> يقول: سمعت خارجة بن زيد بن ثابت يقول: سمعت أبي يقول ذلك<sup>(27)</sup>.

(<sup>1</sup>) أبو بشر الرقي مقبول، انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

(<sup>2</sup>) حجاج بن محمد المصيصي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 151.

(<sup>3</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>4</sup>) عمر بن سليمان بن عاصم بن عمر بن الخطاب ثقة من السادسة ويقال اسمه عمرو، انظر: التقريب 4912.

(<sup>5</sup>) عبد الرحمن بن أبان بن عثمان بن عفان الأموي المدني ثقة عابد من السادسة، انظر: التقريب 3792.

(<sup>6</sup>) أبان بن عثمان بن عفان الأموي أبو سعيد ومثل أبو عبد الله مدني ثقة من الثالثة مات سنة 105، انظر: التقريب

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح انفرد به الطحاوي.

(<sup>8</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>9</sup>) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>10</sup>) همام بن يحيى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>11</sup>) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(<sup>12</sup>) سعيد بن المسيب أحد العلماء الأثبات انظر ترجمته في الحديث رقم 82.

(<sup>13</sup>) ابن عمر صحابي جليل.

(<sup>14</sup>) إسناده صحيح انفرد به الطحاوي.

(<sup>15</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>16</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>17</sup>) مالك بن أنس رأس المتبئين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>18</sup>) داود بن الحصين الأموي مولاهم أبو سليمان المدني ثقة من السادسة مات سنة 135.

(<sup>19</sup>) عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي أبو محمد المدني ثقة من الثالثة، انظر: التقريب 3880.

(<sup>20</sup>) إسناده صحيح انفرد به الطحاوي.

(<sup>21</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>22</sup>) عبد الله بن يزيد المكي أبو عبد الرحمن المقرئ أصله من البصرة أو الأهواز ثقة فاضل أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة مات سنة 213، وهو من كبار

شيوخ البخاري، انظر: التقريب 3715.

(<sup>23</sup>) حيوة بن شريح ثقة، انظر ترجمته في الحديث رقم 77.

(<sup>24</sup>) عبد الله بن لهيعة صدوق، انظر ترجمته في الحديث رقم 67.

(<sup>25</sup>) جامع بن شداد المحاربي أبو صخرة الكوفي ثقة من الخامسة انظر التقريب (888)

(<sup>26</sup>) يزيد بن عبد الله بن قسيط (مصغر) بن أسامة الليثي أبو عبد الله المدني الأعرج ثقة من الرابعة مات سنة 122، انظر: التقريب 7741.

(<sup>27</sup>) إسناده صحيح ابن لهيعة وإن كان صدوقاً فقد توبع انظر ما قبله.

حديث رقم - 196 حدثنا روح بن الفرّج<sup>(1)</sup>، قال: ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير<sup>(2)</sup>، قال: ثنا موسى بن ربيعة<sup>(3)</sup>، عن الوليد بن أبي الوليد المدني<sup>(4)</sup>، عن عبد الرحمن بن أفلح<sup>(5)</sup>، أن نقرأ من أصحابه أرسلوه إلى عبد الله بن عمر يسأله، عن الصلاة الوسطى، فقال: "اقرأ عليهم السلام، وأخبرهم أنا كنا نتحدث أنها التي في إثر الضحى.

قال: فردوني إليه الثانية، فقلت: يقرؤون عليك السلام ويقولون بيّن لنا أي صلاة هي؟

فقال: اقرأ عليهم السلام وأخبرهم أنا كنا نتحدث أنها الصلاة التي وجه فيها رسول الله ﷺ الكعبة" قال: وقد عرفناها هي الظهر.<sup>(6)</sup>

قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى ما ذكرنا، فقالوا هي الظهر، واحتجوا في ذلك بما احتج به زيد بن ثابت، على ما ذكرناه عنه، في حديث ربيع المؤذن، وبما روينا في ذلك عن ابن عمر.

وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا أما حديث زيد بن ثابت، فليس فيه عن النبي ﷺ إلا قوله: "لينتهين أقوام أو لأحرقن عليهم بيوتهم" وأن النبي ﷺ كان يصلي الظهر بالهجير، ولا يجتمع معه إلا الصف والصفان، فأنزل الله تعالى هذه الآية.

فاستدل هو بذلك على أنها الظهر، فهذا قول من زيد بن ثابت، ولم يروه عن رسول الله ﷺ.

وليس في هذه الآية -عندنا- دليل على ذلك، لأنه قد يجوز أن تكون هذه الآية أنزلت للمحافظة على الصلوات كلها، الوسطى وغيرها.

فكانت الظهر فيما أريد وليست هي الوسطى، فوجب بهذه الآية المحافظة على الصلوات كلها، ومن المحافظة عليها حضورها حيث تصلي.

فقال لهم النبي ﷺ في الصلاة التي يفرطون في حضورها: "لينتهين أقوام أو لأحرقن عليهم بيوتهم" يريد لينتتهين أقوام عن تضييع هذه الصلاة التي قد أمرهم الله عز وجل بالمحافظة عليها أو لأحرقن عليهم بيوتهم وليس في شيء من ذلك دليل على الصلاة الوسطى أي صلاة هي منهن.

وقد قال قوم: إن قول رسول الله ﷺ هذا، لم يكن لصلاة الظهر وإنما كان لصلاة الجمعة.

(1) روح بن الفرّج ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 26.

(2) يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي مولاهم المصري، وقد ينسب إلى جده ثقة في الليث وتكلموا في سماعه من مالك من كبار العاشرة مات سنة 231. انظر: التقريبي 7580.

(3) موسى بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي مقبول من الرابعة، انظر: التقريب 6941.

(4) الوليد بن أبي الوليد عثمان وقيل بن الوليد مولى عثمان أو ابن عمر المدني أبو عثمان لين الحديث من الرابعة، انظر: التقريب 7464.

(5) عبد الرحمن بن أفلح أخو كثير مولى أبي أيوب الأنصاري من أهل المدينة، وهو مجهول، ولم يرو عنه إلا سالم أبو النظر، انظر: ثقات ابن حبان (7: 68)، والتاريخ الكبير للبخاري (5: 254).

(6) إسناده ضعيف، عبد الرحمن بن أفلح مجهول، وأخرجه: الطبراني في الأوسط (1/ 83).

حديث رقم - 197 حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup>، قال: ثنا أحمد بن عبد الله بن يونس<sup>(2)</sup>، قال: ثنا زهير بن معاوية<sup>(3)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(4)</sup>، عن أبي الأحوص عن عبد الله<sup>(5)</sup>، عن النبي ﷺ أنه قال لقوم يتخلفون عن الجمعة: "لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أحرق على قوم يتخلفون عن الجمعة في بيوتهم"<sup>(6)</sup>.

فهذا ابن مسعود يخبر أن قول النبي ﷺ ذلك إنما كان للمتخلفين عن الجمعة في بيوتهم. ولم يستدل هو بذلك على أن الجمعة هي الصلاة الوسطى، بل قال بضد ذلك وأنها العصر وسنأتي في موضعه إن شاء الله تعالى.

وقد وافق ابن مسعود رضي الله عنه على ما قال من ذلك غيره من التابعين.

حديث رقم - 198 حدثنا ابن مرزوق<sup>(7)</sup>، قال: ثنا عفان<sup>(8)</sup>، قال: ثنا حماد بن سلمة<sup>(9)</sup>، قال: زعم حميد وغيره، عن الحسن قال: كانت الصلاة التي أراد رسول الله ﷺ أن يحرقها على أهلها، صلاة الجمعة<sup>(10)</sup>.

وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه خلاف ذلك أيضاً.

حديث رقم - 199 حدثنا يونس بن عبد الأعلى<sup>(11)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(12)</sup> أن مالكا<sup>(13)</sup> حدثه عن أبي الزناد<sup>(14)</sup>، عن الأعرج<sup>(15)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر رجلاً بحطب فيحطب، ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال، فأحرق عليهم بيوتهم، والذي نفسي بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظماً سميناً، أو مرمتين حسنتين لشهد العشاء"<sup>(16)</sup>.

(<sup>1</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>2</sup>) أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي البربوعي الكوفي ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة 227، انظر: التقريب 63.

(<sup>3</sup>) زهير بن معاوية ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 61.

(<sup>4</sup>) أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد مكثر انظر ترجمته في الحديث رقم 68.

(<sup>5</sup>) أبو الأحوص ثقة متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 95.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود: مسلم في صحيحه (1: 452) برقم (652)، وأحمد في مسنده (1: 394) برقم (3743).

(<sup>7</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>8</sup>) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>9</sup>) حماد بن سلمة ثقة عابد تغير حفظه بآخره انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(<sup>10</sup>) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح، بشواهد أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (2: 191) كتاب الصلاة.

(<sup>11</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>12</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>13</sup>) مالك بن أنس كبير المنتهين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>14</sup>) أبو الزناد عبد الله بن ذكوان القرشي أبو عبد الرحمن المعروف بأبي الزناد ثقة فقيه من الخامسة مات سنة 130 وقيل بعدها، انظر: التقريب 3302.

(<sup>15</sup>) الأعرج عبد الرحمن ثقة ثبت عالم انظر ترجمته في الحديث رقم 112.

(<sup>16</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، أخرجه من حديث أبي الزواد عن الأعرج عن أبي هريرة: البخاري (1: 231) برقم (618)، ومسلم (1: 451) برقم (651). والممرتان: مفردا مرما، وهي ظلف الشاة لأنه يرمي به، انظر: لسان العرب (1: 265).

حديث رقم - 200 حدثنا ربيع المؤذن<sup>(1)</sup> قال: ثنا عبد الله بن وهب<sup>(2)</sup> قال: أخبرني ابن أبي الزناد<sup>(3)</sup>، ومالك<sup>(4)</sup>، عن أبي الزناد فذكر مثله بإسناده.

حديث رقم - 201 حدثنا فهد<sup>(5)</sup> قال: ثنا عمر بن حفص<sup>(6)</sup> قال: ثنا أبي<sup>(7)</sup> قال: ثنا الأعمش<sup>(8)</sup>، قال: حدثني أبو صالح<sup>(9)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "ليس صلاة أثقل على المنافقين من صلاة الفجر، وصلاة العشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً لقد هممت أن أمر المؤذن فيقيم، ثم أمر رجلاً فيؤم الناس، ثم أخذ شعلاً من النار، فأحرق على من لم يخرج إلى الصلاة بيته"<sup>(10)</sup>.

حديث رقم - 202 حدثنا ابن مرزوق<sup>(11)</sup> قال: ثنا عفان<sup>(12)</sup>، قال: ثنا حماد بن سلمة<sup>(13)</sup>، قال: أنا عاصم بن بهدلة<sup>(14)</sup>، عن أبي صالح<sup>(15)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ أنه أخرج عشاء الآخرة، حتى كان ثلث الليل أو قربه، ثم جاء وفي الناس رقد وهم عزون.<sup>(16)</sup>

فغضب غضباً شديداً، ثم قال: "لو أن رجلاً نذب الناس إلى عرق أو مرمتين لأجابوا له، وهم يتخلفون عن هذه الصلاة لقد هممت أن أمر رجلاً فيصلي بالناس بالناس ثم اتخلف على أهل هذه الدور الذين يتخلفون عن هذه الصلاة فأضرمها عليهم بالنيران"<sup>(17)</sup>.

(<sup>1</sup>) ربيع المؤذن ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) أبو الزناد ثقة فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 199.

(<sup>4</sup>) مالك بن أنس رأس المتقنين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>5</sup>) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>6</sup>) عمر بن حفص بن غياث ثقة ربما وهم انظر ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>7</sup>) حفص بن غياث ثقة فقيه ربما وهم انظر ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>8</sup>) الأعمش سليمان ثقة كان يدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>9</sup>) أبو صالح ذكوان السمان ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 105.

(<sup>10</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، أخرجه من حديث أبي صالح عن أبي هريرة: البخاري (1: 234) برقم (626)، ومسلم (1: 451) برقم (651).

(<sup>11</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>12</sup>) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>13</sup>) حماد بن سلمة عابد تغير حفظه بآخره انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(<sup>14</sup>) عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 114.

(<sup>15</sup>) أبو صالح ذكوان ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 105.

(<sup>16</sup>) إسناده حسن، والحديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث عاصم بن بهدلة عن أبي صالح عن أبي هريرة: الدارمي (1: 298) برقم (1212)، وأحمد في المسند (2: 377) وقال الشيخ شعيب في تعليقه على المسند: إسناده حسن، وهو حديث صحيح.

(<sup>17</sup>) وقوله وهم عزون: وقع في ط عرون وفي ز (ق 65) عزون، وفي م (ق 57) عرشون والصواب عزون: أي جماعات يأتون متفرقين، انظر: المصباح المنير (2: 408).

حديث رقم - 203 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو غسان<sup>(2)</sup> قال: ثنا أبو بكر<sup>(3)</sup> عن عاصم<sup>(4)</sup>، فذكر مثله بإسناده<sup>(5)</sup>.  
فهذا أبو هريرة رضي الله عنه يخبر أن الصلاة التي قال فيها النبي ﷺ هذا القول، هي العشاء، ولم يدل ذلك على أنها هي الصلاة الوسطى بل وقد روي عن النبي ﷺ خلاف ذلك، مما سنذكره في موضعه إن شاء الله تعالى.  
وقد وافق أبا هريرة رضي الله عنه التابعين على ما قال من ذلك سعيد بن المسيب.  
حديث رقم - 204 حدثنا ابن مرزوق<sup>(6)</sup> قال: ثنا عفان<sup>(7)</sup>، قال: ثنا حماد<sup>(8)</sup> قال: أنا عطاء الخراساني<sup>(9)</sup>، عن سعيد بن المسيب<sup>(10)</sup>، قال: كانت الصلاة التي أراد رسول الله ﷺ أن يحرق على من تخلف عنها صلاة العشاء الآخرة<sup>(11)</sup>.  
وقد روي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه خلاف ذلك وأن ذلك القول، لم يكن من النبي ﷺ لحال الصلاة، وإنما كان لحال أخرى.  
حديث رقم - 205 حدثنا ربيع المؤذن<sup>(12)</sup> قال: ثنا أسد بن موسى<sup>(13)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن لهيعة<sup>(14)</sup>، قال: ثنا أبو الزبير<sup>(15)</sup>، قال: سألت جابراً أقال رسول الله ﷺ لولا شيء لأمرت رجلاً أن يصلي بالناس، ثم حرقت بيوتاً، على ما فيها.  
قال جابر إنما قال ذلك من أجل رجل بلغه عنه شيء فقال: (لئن لم ينته لأحرقن بيته على ما فيه)<sup>(16)</sup>.  
فهذا جابر يخبر أن ذلك القول من النبي ﷺ، إنما كان للتخلف عما لا ينبغي التخلف عنه.  
فليس في هذا ولا شيء مما تقدمه، الدليل على الصلاة الوسطى ما هي.  
فلما انتفى بما ذكرنا أن يكون فيما روينا عن زيد بن ثابت في شيء من ذلك دليل، رجعنا إلى ما روي، عن ابن عمر، فإذا ليس فيه حكاية عن النبي ﷺ، وإنما هو من قوله لأنه قال هي الصلاة التي وجه فيها رسول الله ﷺ إلى الكعبة.  
وقد روي عنه من غير هذا الوجه خلاف ذلك.

(1) فهد بن سليمان ثقة، انظر: الحديث رقم 23.

(2) أبو غسان مالك بن إسماعيل ثقة متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 61.

(3) أبو بكر بن عياش ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 39.

(4) عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 114.

(5) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 202.

(6) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر: الحديث رقم 8.

(7) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(8) حماد بن سلمة ثقة عابد تغير حفظه بأخرة، انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(9) عطاء بن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني واسم أبيه ميسرة وقيل عبد الله صدوق فيهم كثيراً ويرسل ويدلس من الخامسة مات سنة 135، ولم يصح أن البخاري أخرج له، انظر: التقريب 4600.

(10) سعيد بن المسيب أحد العلماء الأثبات الفقهاء، انظر ترجمته في الحديث رقم 82.

(11) إسناده صحيح، وهو أثر مرسل.

(12) ربيع المؤذن ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(13) أسد بن موسى صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 98.

(14) عبد الله بن لهيعة صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 67.

(15) أبو الزبير صدوق يدللس انظر ترجمته في الحديث رقم 161.

(16) إسناده حسن، وهو حديث حسن انفرد به الطحاوي.

حديث رقم - 206 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(1)</sup> وفهد<sup>(2)</sup>، قالوا: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(3)</sup> قال: حدثني الليث<sup>(4)</sup> ح.  
 حديث رقم - 207 وحدثنا يونس<sup>(5)</sup> قال: ثنا عبد الله بن يوسف<sup>(6)</sup> قال: ثنا الليث<sup>(7)</sup>، قال: حدثني ابن الهاد<sup>(8)</sup>، عن ابن  
 شهاب<sup>(9)</sup>، عن سالم عن أبيه<sup>(10)</sup> قال: (الصلاة الوسطى صلاة العصر)<sup>(11)</sup>.  
 فلما تضاد ما روي في ذلك، عن ابن عمر دل هذا على أنه لم يكن عنده فيه شيء عن النبي ﷺ، ورجعنا إلى ما روي، عن  
 غيره،  
 حديث رقم - 208 فإذا أبو بكر<sup>(12)</sup> قد حدثنا قال: ثنا أبو عاصم الضحاك بن مخلد<sup>(13)</sup>، عن عوف<sup>(14)</sup>، عن أبي رجاء<sup>(15)</sup> قال:  
 صليت خلف ابن عباس رضي الله عنهما الغداة ففقت قبل الركوع، وقال هذه الصلاة الوسطى<sup>(16)</sup>.  
 حديث رقم - 209 حدثنا أبو بكر<sup>(17)</sup>، قال: ثنا أبو داود<sup>(18)</sup>، قال: ثنا قره<sup>(19)</sup>، قال: ثنا أبو رجاء<sup>(20)</sup>، عن ابن عباس رضي الله  
 عنهما قال هي صلاة الصبح<sup>(21)</sup>.

(1) محمد بن خزيمة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

(2) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(3) عبد الله بن صالح صدوق كثير الغلط انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(4) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(5) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(6) عبد الله بن يوسف ثقة متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 90.

(7) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(8) يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي أبو عبد الله المدني ثقة مكث من الخامسة مات سنة 139، انظر: التقريب 7737.

(9) ابن شهاب الزهري فقيه حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(10) سالم بن عبد الله ثبت عابد فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(11) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح، وقد انفرد به الطحاوي.

(12) أبو بكر بكار بن قتيبة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(13) أبو عاصم الضحاك ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(14) عوف بن أبي جميلة الأعرابي العبدي البصري ثقة رمي بالقدر وبالتشيع من السادسة مات سنة 146 أو 147، انظر: التقريب 5215.

(15) أبو رجاء العطاردي عمران بن ملحان بن تيم مشهور بكنيته وقيل غير ذلك في اسم أبيه، مخضرم ثقة معمر مات سنة 105، انظر: التقريب 5171.

(16) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده أخرجه: عبد الرزاق في المصنف (3: 113) برقم (4973) دون قوله: الصلاة الوسطى، وأخرجه: البيهقي (1):

(461) بتمامه.

(17) أبو بكر هو بكار ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(18) أبو داود الطيالسي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 46.

(19) قره بن خالد ثقة ضابط انظر ترجمته في الحديث رقم 162.

(20) أبو رجاء ثقة مخضرم انظر ترجمته في الحديث رقم 208.

(21) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح، انفرد به الطحاوي.

حديث رقم - 210 حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup> قال: ثنا عفان<sup>(2)</sup>، عن همام<sup>(3)</sup>، عن قتادة<sup>(4)</sup>، عن أبي الخليل<sup>(5)</sup>، عن جابر بن زيد<sup>(6)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 211 حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا سعيد بن عفير<sup>(9)</sup>، قال: ثنا داود بن عبد الرحمن<sup>(10)</sup>، عن عمرو بن دينار<sup>(11)</sup>، عن مجاهد<sup>(12)</sup> عن ابن عباس رضي الله عنهما مثله.

حديث رقم - 212 حدثني أبو بكر<sup>(13)</sup> قال: ثنا أبو داود<sup>(14)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن المبارك<sup>(15)</sup>، عن الربيع بن أنس<sup>(16)</sup>، عن أبي العالية<sup>(17)</sup> قال: صليت خلف أبي موسى الأشعري صلاة الصبح، فقال رجل إلى جنبي من أصحاب النبي ﷺ (هذه الصلاة الوسطى)<sup>(18)</sup>.

فكان ما ذهب إليه ابن عباس رضي الله عنهما من هذا هو قول الله عز وجل ((حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238] فكان ذلك القنوت عنده هو قنوت الصبح فجعل بذلك الصلاة الوسطى هي الصلاة التي فيها القنوت عنده.

وقد خولف ابن عباس رضي الله عنه في هذه الآية، فيم نزلت؟

(<sup>1</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>2</sup>) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>3</sup>) همام بن يحيى ثقة ربما وهم انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(<sup>4</sup>) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(<sup>5</sup>) صالح بن أبي مريم الضبعي مولاهم أبو الخليل البصري وثقة ابن معين والنسائي وأغرب ابن عبد البر فقال: لا يحتج به من السادسة، انظر: التقريب 2887.

(<sup>6</sup>) جابر بن زيد ثقة فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 163.

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده، وأخرجه البيهقي في السنن من طريق أبي رجاء العطاردي عن ابن عباس (1: 461).

(<sup>8</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>9</sup>) سعيد بن كثير بن عفير الأنصاري مولاهم صدوق عالم بالأنساب من العاشرة مات سنة 226، انظر: التقريب 2383، وتهذيب الكمال (11: 36)، انظر ترجمته في الحديث رقم 84.

(<sup>10</sup>) داود بن عبد الرحمن ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 87.

(<sup>11</sup>) عمرو بن دينار ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 163.

(<sup>12</sup>) مجاهد بن جبر أبو الحجاج المخزومي مولاهم المكي ثقة إمام بالتفسير والعلم، من الثالثة، مات سنة 103، انظر: التقريب 6481، وإسناده هذا الحديث صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده.

(<sup>13</sup>) أبو بكر هو بكار ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>14</sup>) أبو داود الطيالسي ثقة مأمون انظر ترجمته في الحديث رقم 46.

(<sup>15</sup>) عبد الله بن المبارك ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 60.

(<sup>16</sup>) الربيع بن أنس البكري أو الحنفي بصري نزل خراسان صدوق له أوهام ورمي بالتشيع من الخامسة مات سنة 140 أو قبلها.

(<sup>17</sup>) أبو العالية رفيع (بالتصغير) بن مهران أبو العالية الرياحي بكسر الراء ثقة كثير الإرسال من الثانية مات سنة 90 وقيل 93 وقيل بعد ذلك، انظر: التقريب 1953.

(<sup>18</sup>) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح، انفرد به الطحاوي.



حديث رقم - 213 فحدثنا علي بن شيبه<sup>(1)</sup> قال: ثنا يزيد بن هارون<sup>(2)</sup> قال: أنا إسماعيل بن أبي خالد<sup>(3)</sup> عن الحارث بن شبيب<sup>(4)</sup>، عن أبي عمرو الشيباني<sup>(5)</sup>، عن زيد بن أرقم، قال: كنا نتكلم في الصلاة حتى نزلت ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238] فأمرنا بالسكوت<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 214 حدثنا حسين بن نصر<sup>(7)</sup> قال: سمعت يزيد بن هارون<sup>(8)</sup> فذكر مثله.

حديث رقم - 215 حدثنا أبو بشر الرقي<sup>(9)</sup> قال: ثنا شجاع بن الوليد<sup>(10)</sup>، عن سفيان<sup>(11)</sup> في هذا الآية ((وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238] فذكر عن منصور<sup>(12)</sup>، عن مجاهد<sup>(13)</sup> قال: كانوا يتكلمون في الصلاة، حتى نزلت هذه الآية فالقنوت السكوت، والقنوت الطاعة<sup>(14)</sup>.

حديث رقم - 216 حدثنا أبو بشر الرقي<sup>(15)</sup> قال: ثنا شجاع<sup>(16)</sup>، عن ليث بن أبي سليم<sup>(17)</sup>، عن مجاهد<sup>(18)</sup> في هذه الآية ((وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238] قال من القنوت الركوع والسجود وخفض الجناح، وغض البصر من رهبة الله<sup>(19)</sup>.

<sup>(1)</sup> علي بن شيبه صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

<sup>(2)</sup> يزيد بن هارون ثقة متقن عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 155.

<sup>(3)</sup> إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي مولا هم البجلي، ثقة ثبت من الرابعة مات سنة 146، انظر: التقريب 438.

<sup>(4)</sup> الحارث بن شيبه (مصغر) البجلي أبو الطفيل ثقة من الخامسة، انظر: التقريب 1026.

<sup>(5)</sup> سعد بن إياس أبو عمرو الشيباني الكوفي، ثقة مخضرم، من الثانية مات سنة 95 أو 96، انظر: التقريب 2233.

<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم: البخاري (4: 1648) برقم (4260)، ومسلم (1: 383) برقم (539).

<sup>(7)</sup> حسين بن نصر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 157.

<sup>(8)</sup> يزيد بن هارون ثقة متقن انظر الحديث رقم 155.

<sup>(9)</sup> أبو بشر الرقي مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

<sup>(10)</sup> شجاع بن الوليد صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

<sup>(11)</sup> سفيان بن عيينة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

<sup>(12)</sup> منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي أبو عتاب الكوفي ثقة ثبت وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش مات سنة 132.

<sup>(13)</sup> مجاهد بن جبر ثقة إمام انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

<sup>(14)</sup> إسناده صحيح، وهو أثر مرسل.

<sup>(15)</sup> أبو بشر الرقي مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

<sup>(16)</sup> شجاع بن الوليد صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

<sup>(17)</sup> ليث بن أبي سليم صدوق اختلط انظر ترجمته في الحديث رقم 216.

<sup>(18)</sup> مجاهد بن جبر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

<sup>(19)</sup> إسناده صحيح، وهو أثر صحيح أخرجه: ابن جرير الطبري (2: 578).

حديث رقم - 217 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا أحمد بن يونس<sup>(2)</sup>، قال: ثنا محمد بن طلحة<sup>(3)</sup>، عن ابن عون<sup>(4)</sup>، عن عامر الشعبي<sup>(5)</sup>، قال: لو كان القنوت كما تقولون، لم يكن للنبي ﷺ منه شيء، إنما القنوت الطاعة يعني ((ومن يقنت لله ورسوله)) [الأحزاب: 31]<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 218 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(7)</sup> قال: ثنا حجاج بن المنهال<sup>(8)</sup>، قال: ثنا أبو الأشهب<sup>(9)</sup> قال: سألت جابر بن زيد عن القنوت، فقال الصلاة كلها قنوت أما الذي تصنعون فلا أدري ما هو<sup>(10)</sup>. فهذا زيد بن أرقم ومن ذكرنا معه، يخبرون أن ذلك القنوت الذي أمر في هذه الآية، هو السكوت عن الكلام الذي كانوا يتكلمون به في الصلاة.

فيخرج بذلك أن يكون في هذه الآية دليل على أن القنوت المذكور فيها، هو القنوت المفعل في صلاة الصبح. وقد أنكر قوم أن يكون ابن عباس كان يقنت في صلاة الصبح وقد روينا ذلك بإسناده في باب القنوت في صلاة الصبح. فلو كان هذا القنوت المذكور في هذه الآية، هو القنوت في صلاة الصبح إذا لما تركه، إذا كان قد أمر به الكتاب. وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الذي ذهب إليه في ذلك، معنى آخر.

حديث رقم - 219 حدثنا أحمد بن أبي عمران<sup>(11)</sup>، قال: ثنا خالد بن خدّاش المهلب<sup>(12)</sup>، قال: ثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي<sup>(13)</sup>، عن ثور بن يزيد<sup>(14)</sup>، عن عكرمة<sup>(15)</sup>، عن ابن عباس قال: الصلاة الوسطى هي الصبح، فصل بين سواد الليل وبياض النهار<sup>(16)</sup>.

فهذا ابن عباس قد أخبر في هذا الحديث أن الذي جعل صلاة الغداة به، هي الصلاة الوسطى، هذه هي العلة. وقد يحتمل أيضاً أن يكون قول الله عز وجل (وقوموا لله قانتين) [البقرة: 238] أراد به في صلاح الصبح، فيكون ذلك القنوت، هو طول القيام كما قال النبي ﷺ لما سئل أي الصلاة أفضل فقال: "طول القنوت".

<sup>(1)</sup> فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

<sup>(2)</sup> أحمد بن يونس ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 197.

<sup>(3)</sup> محمد بن طلحة بن مصرف اليامي كوفي صدوق له أوهام أنكروا سماعه من أبيه لصغره، من السابعة مات سنة 167، انظر: التقريب 5982.

<sup>(4)</sup> عبد الله بن عون ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 42.

<sup>(5)</sup> عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمرو ثقة فقيه مشهور فاضل من الثالثة قال مكحول: ما رأيت أفقه منه مات بعد 100، انظر: التقريب 3092.

<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، وهو أثر صحيح.

<sup>(7)</sup> محمد بن خزيمة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

<sup>(8)</sup> حجاج بن منهال ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 13.

<sup>(9)</sup> أبو الأشهب جعفر بن حيان السعدي العطاردي البصري مشهور بكنيته ثقة من السادسة مات سنة 165، انظر: التقريب 935.

<sup>(10)</sup> إسناده صحيح، وهو أثر صحيح انفرد به الطحاوي.

<sup>(11)</sup> أحمد بن أبي عمران ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 69.

<sup>(12)</sup> خالد بن خدّاش أبو الهيثم المهلب مولاهم البصري، صدوق يخطئ من العاشرة مات سنة 224، انظر: التقريب 1923.

<sup>(13)</sup> الدراوردي صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 117.

<sup>(14)</sup> ثور بن يزيد اسم أبيه أبو خالد الحمصي ثقة ثبت إلا أنه يرى القدر من السابعة مات سنة 150 وقيل 153 أو 155، انظر: التقريب 861.

<sup>(15)</sup> عكرمة أبو عبد الله مولى ابن عباس ثقة ثبت عالم بالتفسير من الثالثة مات سنة 104 وقيل بعد ذلك، انظر: التقريب 4673.

<sup>(16)</sup> إسناده صحيح، وهو أثر صحيح، وقد انفرد به الطحاوي.

وقد ذكرنا ذلك بإسناده في موضعه من كتابنا هذا.

وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أيضاً أنها قالت إنما أقرت الصبح ركعتين لطول القراءة فيهما.

وقد ذكرنا ذلك أيضاً في غير هذا الموضع.

وقد يحتمل أن يكون قوله ((وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238] أراد به في كل الصلوات صلاة الوسطى وغيرها.

وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما في الصلاة الوسطى أنها العصر.

حديث رقم - 220 حدثنا فهد<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو نعيم<sup>(2)</sup> قال: ثنا إسرائيل<sup>(3)</sup>، عن أبي إسحاق، عن زر بن عبيد العبدى<sup>(4)</sup>، قال:

سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: الصلاة الوسطى صلاة العصر ((وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238].

فلما اختلف عن ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك، أردنا أن ننظر فيما روي عن غيره.

وذهب أيضاً من ذهب إلى أنها غير العصر أنه قد روي عن النبي ﷺ ما يدل على ذلك.

فذكروا

حديث رقم - 221 ما حدثنا علي بن معبد بن نوح<sup>(5)</sup> قال: ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد<sup>(6)</sup> قال: ثنا أبي<sup>(7)</sup>، عن ابن

إسحاق<sup>(8)</sup>، قال: حدثني أبو جعفر محمد بن علي<sup>(9)</sup>، ونافع مولى عبد الله بن عمر<sup>(10)</sup>، أن عمرو بن رافع<sup>(11)</sup> مولى عمر بن

الخطاب رضي الله عنه حدثهما أنه كان يكتب المصاحف على عهد أزواج النبي ﷺ قال: استكتبتني حفصة رضي الله

عنها بنت عمر رضي الله عنه زوج النبي ﷺ مصحفاً، وقالت لي: (إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة، فلا تكتبها حتى

تأتيني فأملئها عليك كما حفظتها من رسول الله ﷺ).

قال فلما بلغت أتيها بالورقة التي أكتبها فقالت اكتب ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) [البقرة: 238] وصلاة

العصر<sup>(12)</sup>.

(<sup>1</sup>) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>2</sup>) أبو نعيم الفضل بن دكين ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 40.

(<sup>3</sup>) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني أبو يوسف الكوفي ثقة تكلم فيه بلا حجة من السابعة مات سنة 160 وقيل بعدها. انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>4</sup>) وقع في ط تحريف قال: (زر بن عبد الله العبيدي) وصوابه (زر بن عبيد العبدى) ذكره البخاري في التاريخ الكبير (3: 324) وابن حبان في الثقات (1: 36) والجرح والتعديل (3: 507) وفي ز (67) م (58)، ولم يرو عنه إلا أبو إسحاق السبيعي فهو لا بأس به. إذ وثقه العجلي كما فيه (1: 360) فإسناده حسن، وهو حديث حسن بشواهد، وأخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عباس (2: 504).

(<sup>5</sup>) علي بن معبد بن نوح ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>6</sup>) يعقوب بن إبراهيم ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 124.

(<sup>7</sup>) إبراهيم بن سعد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 124.

(<sup>8</sup>) محمد بن إسحاق بن يسار صدوق يدل على انظر ترجمته في الحديث رقم 124.

(<sup>9</sup>) محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الباقر، ثقة فاضل من الرابعة مات سنة بضع عشرة ومئة، انظر: التقريب 6151.

(<sup>10</sup>) نافع مولى ابن عمر ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 63.

(<sup>11</sup>) عمرو بن رافع العدوي مولاهم مقبول من الرابعة، انظر: التقريب 5029.

(<sup>12</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهد، عمرو بن رافع تابعه نافع مولى ابن عمر عن حفصة عند الطبراني (2: 578)، وأخرجه مالك في الموطأ (1: 139)

(139) من حديث عمرو بن رافع عن حفصة، والبيهقي في السنن (1: 462).

حديث رقم - 222 حدثنا يونس<sup>(1)</sup> قال: حدثني ابن وهب<sup>(2)</sup> أن مالكا<sup>(3)</sup> حدثه عن زيد بن أسلم<sup>(4)</sup>، عن عمرو بن رافع<sup>(5)</sup> مثله، عن حفصة، غير أنها لم تذكر النبي ﷺ<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 223 حدثنا يونس<sup>(7)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(8)</sup> أن مالكا<sup>(9)</sup> حدثه عن زيد بن أسلم<sup>(10)</sup>، عن القعقاع بن حكيم<sup>(11)</sup>، عن أبي يونس<sup>(12)</sup> مولى عائشة رضي الله عنها أنه قال: أمرتني عائشة رضي الله عنها ثم ذكر نحو حديث حفصة، من حديث علي بن معبد<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 224 حدثنا علي بن معبد<sup>(14)</sup>، قال: ثنا الحجاج بن محمد<sup>(15)</sup> قال: قال ابن جريج<sup>(16)</sup> أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن<sup>(17)</sup>، عن أمه أم حميد بنت عبد الرحمن<sup>(18)</sup>، سألت عائشة رضي الله عنها عن قول الله عز وجل ((والصلاة الوسطى)) [البقرة: 238] فقالت كنا نقرأها على الحرف الأول، على عهد رسول الله ﷺ ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) [البقرة: 238] وصلاة العصر ((وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238]<sup>(19)</sup>.

قالوا فلما قال الله عز وجل في هذه الآثار عن النبي ﷺ ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى)) [البقرة: 238] وصلاة العصر ثبت بذلك أن الوسطى غير العصر.

وليس في ذلك دليل عندنا على ما ذكروا لأنه قد يجوز أن يكون العصر مسماة بالعصر، ومسماة بالوسطى فذكرها ههنا باسميهما جميعاً.

هذا يجوز لو ثبت ما في تلك الآثار من التلاوة والزائدة، على التلاوة التي قامت بها الحجة، مع أن التلاوة التي قامت بها الحجة، دافعة لكل ما خالفها.

(<sup>1</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) مالك بن أنس رأس المتقين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>4</sup>) زيد بن أسلم ثقة عالم كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 112.

(<sup>5</sup>) عمرو بن رافع مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 221.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده سبق في حديث 222.

(<sup>7</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>8</sup>) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(<sup>9</sup>) مالك رأس المتقين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>10</sup>) زيد بن أسلم ثقة عالم كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 112.

(<sup>11</sup>) القعقاع بن حكيم المدني ثقة من الرابعة، انظر: التقريب 5558.

(<sup>12</sup>) أبو يونس مولى عائشة ثقة من الثالثة، انظر: التقريب 8458.

(<sup>13</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث أبي يونس عن عائشة: مسلم (1: 437) برقم (410).

(<sup>14</sup>) علي بن معبد ثقة، انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>15</sup>) الحجاج بن محمد ثقة اختلط آخر عمره انظر ترجمته في الحديث رقم 151.

(<sup>16</sup>) ابن جريج ثقة فاضل لكنه كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>17</sup>) عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي المدني ثقة الخامسة مات أول خلافة هشام، انظر: التقريب 4167.

(<sup>18</sup>) أم حميد بنت عبد الرحمن لا يُعرف حالها من الثالثة، انظر: التقريب 8726.

(<sup>19</sup>) إسناده ضعيف، أم حميد مجهولة، والحديث صحيح بشواهده انظر ما قبله.

وقد روي أن الذي كان في مصحف حفصة من ذلك، غير ما روينا في الآثار الأول. حديث رقم - 225 حدثنا علي بن شيبه<sup>(1)</sup>، قال: ثنا يزيد بن هارون<sup>(2)</sup>، قال: أنا محمد بن عمرو<sup>(3)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(4)</sup>، عن عمرو بن رافع<sup>(5)</sup>، قال: كان مكتوباً في مصحف حفصة بنت عمر رضي الله عنهما "حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى، وهي صلاة العصر، وقوموا لله قانتين"<sup>(6)</sup>.

فقد ثبت بهذا ما صرفنا إليه تأويل الآثار الأول من قوله: "حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلاة العصر" أنه سمي صلاة العصر بالعصر والوسطى.

فقد ثبت بهذا قو من ذهب إلى أنها صلاة العصر.

وقد روي عن البراء بن عازب في ذلك، ما يدل على نسخ ما روي في ذلك عن حفصة رضي الله عنها وعائشة رضي الله عنها وأم كلثوم.

حديث رقم - 226 حدثنا أبو شريح، محمد بن زكريا بن يحيى<sup>(7)</sup>، قال: ثنا محمد بن يوسف الفريابي<sup>(8)</sup>، قال: ثنا فضيل بن مرزوق<sup>(9)</sup>، قال: ثنا شقيق بن عقبة<sup>(10)</sup>، عن البراء بن عازب، قال: نزلت ((حافظوا على الصلوات)) [البقرة: 238] وصلاة العصر فقرأناها على عهد رسول الله ﷺ ما شاء الله، ثم نسخها الله عز وجل فأُنزل ((حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى)) [البقرة: 238]<sup>(11)</sup>.

فأخبر البراء بن عازب في هذا الحديث أن التلاوة الأولى هي ما روت عائشة وحفصة رضي الله عنهما وأنه نسخ ذلك التلاوة التي قامت بها الحجة.

فإن كان قوله الثاني "والصلوة الوسطى" نسخاً للعصر أن تكون هي الوسطى فذلك نسخ لها.

وإن كان نسخاً لتلاوة أحد اسميها وتثبيت اسمها الآخر فإنه قد ثبت أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

فلما احتتمل هذا ما ذكرنا، عدنا إلى ما روي عن رسول الله ﷺ في ذلك.

(1) علي بن شيبه صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(2) يزيد بن هارون ثقة متقن عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 155.

(3) محمد بن عمرو بن علقمة صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 80.

(4) أبو سلمة بن عبد الرحمن ثقة مكثر انظر ترجمته في الحديث رقم 100.

(5) عمرو بن رافع مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 221.

(6) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وقد أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (2: 244) برقم (8606) من حديث القاسم عن عائشة بنحوه.

(7) محمد بن زكريا بن يحيى أبو شريح مجهول، وقال في كشف الأستار لا أعرفه، انظر: كشف الأستار (ق 91).

(8) محمد بن يوسف الفريابي ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 175.

(9) فضيل بن مرزوق الأغر الرقاشي الكوفي أبو عبد الرحمن صدوق يهيم ورمي بالتشيع من السابعة مات في حدود 160، انظر: التقريب .

ووقع في ( ز م ) محمد بن فضيل بن مرزوق وفي ط مثله، وهو خطأ (ومحمد) زائدة. والصواب فضيل بن مرزوق كما في تهذيب الكمال والتقريب والكاشف.

انظر ذلك في: تهذيب الكمال (23: 307)، والتقريب (5437)، والكاشف (2: 125).

(10) شقيق بن عقبة العبدي الكوفي ثقة من الرابعة، انظر: التقريب 2818.

(11) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث شقيق بن عقبة عن البراء: مسلم (1: 438) برقم (630)، وأحمد في المسند 4:

(301)، برقم (18695).

حديث رقم - 227 فحدثنا علي بن معبد<sup>(1)</sup>، قال: ثنا شجاع بن الوليد<sup>(2)</sup>، قال: ثنا زائدة بن قدامة<sup>(3)</sup>، قال: سمعت عاصماً<sup>(4)</sup> يحدث عن زر<sup>(5)</sup>، عن علي رضي الله عنه، قال: قاتلنا الأحزاب فشغلونا عن صلاة العصر حتى كادت الشمس أن تغيب، فقال رسول الله ﷺ: "الهم املاً قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى ناراً، واملأ بيوتهم ناراً، واملأ قبورهم ناراً"، قال علي رضي الله عنه: كنا نرى أنها صلاة الفجر<sup>(6)</sup>.

فهذا علي رضي الله عنه قد أخبر أنهم كانوا يرونها قبل قول النبي ﷺ هذا، الصبح، حتى سمعوا النبي ﷺ يومئذ يقول هذا، فعلموا بذلك أنها العصر.

حديث رقم - 228 حدثنا ابن مرزوق<sup>(7)</sup> قال: ثنا أبو عامر العقدي<sup>(8)</sup>، عن شعبة<sup>(9)</sup>، عن الحكم<sup>(10)</sup>، عن يحيى بن الجزار<sup>(11)</sup>، عن علي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قعد يوم الخندق على فريضة<sup>(12)</sup> من فرض الخندق، ثم ذكر نحوه إلا أنه لم يذكر قول علي رضي الله عنه "كنا نرى أنها الصبح"<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 229 حدثنا أبو بشر الرقي<sup>(14)</sup> قال: ثنا الفريابي<sup>(15)</sup>، عن سفيان<sup>(16)</sup>، عن عاصم بن أبي النجود<sup>(17)</sup>، عن زر بن حبيش<sup>(18)</sup>، قال: قلت لعبيدة: سل لنا علياً عن الصلاة الوسطى، فسأله، فذكر نحوه وزاد "كنا نرى أنها الفجر، حتى سمعت النبي ﷺ يقول هذا"<sup>(19)</sup>.

(<sup>1</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>2</sup>) شجاع بن الوليد صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

(<sup>3</sup>) زائدة بن قدامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 144.

(<sup>4</sup>) عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 114.

(<sup>5</sup>) زر بن حبيش ثقة جليل مخضرم انظر ترجمته في الحديث رقم 114.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث عاصم عن زر عن علي: ابن ماجه (1: 224) برقم (684)، وابن خزيمة في صحيحه (2: 289)، وأبو يعلى في مسنده (1: 312) برقم (386)، وأخرجه من طريق عبيدة السلماني عن علي: البخاري (3: 1071) برقم (2773)، ومسلم (1: 436) برقم (627)، ووقع في ط (حتى كربت الشمس) وفي ز (ق 67) و م (ق 59) كربت وعلى شمال (ز، م) سماع ملحق (كادت) وهو الصواب الموافق لروايات الحديث.

(<sup>7</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>8</sup>) أبو عامر العقدي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>9</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>10</sup>) الحكم بن عتيبة أبو محمد الكندي الكوفي ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس من الخامسة مات سنة 113 أو بعدها، انظر: التقريب 1453.

(<sup>11</sup>) يحيى بن الجزار العُزَينِي الكوفي، قيل اسم أبيه زبَان، وقيل: بل لقبه هو صدوق رمي بالغلو في التشيع من الثالثة، انظر: التقريب 7519.

(<sup>12</sup>) الفريضة: المدخل من مداخل الخندق، انظر: النووي في شرح مسلم (1: 436).

(<sup>13</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث يحيى الجزار عن علي: مسلم (1: 436) برقم (627)، وأحمد في المسند (1: 135).

(<sup>14</sup>) أبو بشر الرقي مقبول، انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

(<sup>15</sup>) الفريابي محمد ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 175.

(<sup>16</sup>) سفيان هو الثوري أبانت عن ذلك رواية عبد الرزاق (1: 576) برقم (2192) وهو ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 36.

(<sup>17</sup>) عاصم بن بهدلة صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 114.

(<sup>18</sup>) زر بن حبيش ثقة جليل مخضرم انظر ترجمته في الحديث رقم 114.

(<sup>19</sup>) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده، أخرجه: عبد الرزاق في المصنف (1: 576) برقم (2192) وابن جرير الطبري في التفسير (2: 569).

حديث رقم - 230 حدثنا علي<sup>(1)</sup> رضي الله عنه، قال: ثنا إسحاق بن منصور<sup>(2)</sup> قال: ثنا محمد بن طلحة<sup>(3)</sup>، عن زبيد<sup>(4)</sup> عن مرة<sup>(5)</sup> عن عبد الله، عن النبي ﷺ مثله<sup>(6)</sup>.

غير أنه لم يذكر قول علي رضي الله عنه: كنا نرى أنها الفجر.

حديث رقم - 231 حدثنا ابن مرزوق<sup>(7)</sup> قال: ثنا أبو عامر<sup>(8)</sup>، عن محمد بن طلحة<sup>(9)</sup>، فذكر بإسناده مثله<sup>(10)</sup>.

حديث رقم - 232 حدثنا علي<sup>(11)</sup>، قال: ثنا معلى بن منصور<sup>(12)</sup>، قال: ثنا أبو عوانة<sup>(13)</sup>، عن هلال بن خباب<sup>(14)</sup>، عن عكرمة<sup>(15)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ غزا غزواً، فلم يرجع منه حتى مسا بصلاة العصر عن الوقت الذي كان يصلي فيه، ثم ذكر مثله<sup>(16)</sup>.

حديث رقم - 233 حدثنا ابن أبي داود<sup>(17)</sup>، قال: ثنا سعدويه<sup>(18)</sup>، عن عباد<sup>(19)</sup>، عن هلال<sup>(20)</sup>، فذكر مثله بإسناده<sup>(21)</sup>.

(<sup>1</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>2</sup>) إسحاق بن منصور السلموي مولاهم أبو عبد الرحمن صدوق تكلم فيه للتشيع من التاسعة مات سنة 204 وقيل بعدها، انظر: التقريب 385.

(<sup>3</sup>) محمد بن طلحة صدوق له أوهام، انظر ترجمته في الحديث رقم 217.

(<sup>4</sup>) زبيد بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو بن كعب الياامي، أبو عبد الرحمن الكوفي ثقة ثبت عابد من السادسة مات سنة 122 أو بعدها، انظر: التقريب 1989.

(<sup>5</sup>) مرة بن شراحيل الهمداني أبو إسماعيل الكوفي هو الذي يقال له مرة الطيب ثقة عابد من الثانية مات سنة 76 وقيل بعدها، انظر: التقريب 6562.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده اظر حديث 229 .

(<sup>7</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>8</sup>) أبو عامر العقدي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>9</sup>) محمد بن طلحة صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 217.

(<sup>10</sup>) إسناده صحيح انفرد به الطحاوي.

(<sup>11</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>12</sup>) معلى بن منصور الرازي أبو يعلى نزيل بغداد ثقة سني فقيه طلب للقضاء فامتنع أخطأ من زعم أن أحمد رماه بالكذب، من العاشرة مات سنة 211، انظر: التقريب 6806.

(<sup>13</sup>) أبو عوانة الواضح اليشكري ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 131.

(<sup>14</sup>) هلال بن خباب العبدي مولاهم أبو العلاء البصري نزيل المدائن صدوق تغير بآخره من الخامسة مات سنة 144، انظر: التقريب 7334.

(<sup>15</sup>) عكرمة مولى ابن عباس ثقة ثبت، انظر الحديث رقم 219.

(<sup>16</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده ، أخرجه من حديث هلال عن عكرمة أحمد في المسند بلفظ "قاتل عدواً" (1: 301).

(<sup>17</sup>) إبراهيم بن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>18</sup>) سعدويه هو: سعيد بن سليمان الضبي أبو عثمان الواسطي نزيل بغداد البزار لقبه سعدويه ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة 225، انظر: التقريب 2329، قلت: وأغرب (أبو تراب شد الله شاه السندي) صاحب كتاب كشف الأستار عن رجال معاني الآثار ق 26 فقال: اسمه سعد بن سعيد يروى عن منهتل والثوري قال البخاري لا يصح!! قلت: بل هو سعيد بن سليمان فهو الراوي عن عباد بن العوام كما في مسند الطحاوي وكما في تهذيب الكمال وغيره فانظره.

(<sup>19</sup>) عباد بن العوام بن عمر الكلبي مولاهم أبو سهل الواسطي ثقة من الثامنة مات سنة 185 أو بعدها، انظر: التقريب 3138.

(<sup>20</sup>) هلال بن خباب صدوق تغير بآخره انظر ترجمته في الحديث رقم 232.

(<sup>21</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده ، وقد سبق في حديث 232.

حديث رقم - 234 حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي<sup>(1)</sup>، قال: ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى<sup>(2)</sup>، قال: حدثنا أبي<sup>(3)</sup> قال: حدثنا ابن أبي ليلى<sup>(4)</sup>، عن الحكم<sup>(5)</sup>، عن مقسم<sup>(6)</sup>، وسعيد بن جبير<sup>(7)</sup>، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال يوم الخندق، ثم ذكر مثله.

فهذا ابن عباس رضي الله عنهما يخبر عن النبي ﷺ أنها صلاة العصر، فكيف يجوز أن يقبل عنه من رأيه، ويخالف ذلك<sup>(8)</sup>.

حديث رقم - 235 حدثنا ابن أبي داود<sup>(9)</sup>، قال: ثنا أبو مسهر<sup>(10)</sup>، قال: ثنا صدقة بن خالد<sup>(11)</sup>، قال: حدثني خالد بن دهقان<sup>(12)</sup> قال: أخبرني خالد سبلان<sup>(13)</sup> عن كهيل بن حرملة النمري<sup>(14)</sup>، عن أبي هريرة، أنه أقبل حتى نزل دمشق على آل أبي كلثم الدوسي، فأتى المسجد فجلس في غريبه، فتذاكروا الصلاة الوسطى، فاختلفوا فيها، فقال: اختلفوا فيها، كما اختلفتم، ونحن بفناء بيت رسول الله ﷺ، وفينا الرجل الصالح، أبو هاشم بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، فقال: أنا أعلم لكم، فأتى رسول الله ﷺ وكان جرياً عليه، فاستأذن فدخل، ثم خرج إلينا، فأخبرنا أنه صلاة العصر<sup>(15)</sup>.

(1) محمد بن علي بن داود البغدادي، ثقة وثقه ابن يونس كما في كشف الأستار (ق 95) ونقله عن السيوطي في حسن المحاضرة. وقال ابن عساكر: عن أبي جعفر الطحاوي مات سنة 264، انظر: ابن عساكر تاريخ دمشق (54: 315).

(2) محمد بن عمران بن أبي ليلى صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 160.

(3) عمران بن محمد مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 160.

(4) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جداً انظر ترجمته في الحديث رقم 160.

(5) الحكم بن عتيبة ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 143.

(6) مقسم بن بكرة ويقال نجرة، أبو القاسم مولى عبد الله بن الحارث ويقال له مولى ابن عباس للزومه له، صدوق وكان يرسل من الرابعة مات سنة 101.

(7) سعيد بن جبير ثقة ثبت فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 165.

(8) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده .

(9) ابن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(10) عبد الأعلى بن مسهر الغساني أبو مسهر الدمشقي ثقة فاضل من كبار العاشرة مات سنة 218، انظر: التقريب 3738.

(11) صدقة بن خالد الأموي مولاهم أبو العباس الدمشقي ثقة من الثامنة مات سنة 171 وقيل 180، انظر: التقريب 2911.

(12) خالد بن دهقان القرشي مولاهم أبو المغيرة الدمشقي مقبول من السابعة، انظر: التقريب 1626.

(13) خالد بن عبد الله بن الفرج لقبه سبلان، ثقة، وثقه أبو مسهر كما في تاريخ دمشق (16: 134) ومعنى سبلان: طويل اللحية.

(14) كهيل بن حرملة النمري، مقبول ذكره ابن عساكر في تاريخه (50: 269) وابن ماکولا في الإكمال (7: 137) وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكروا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(15) إسناده قابل للتسعين، وهو حديث صحيح بشواهده ، وأخرجه من حديث كهيل عن أبي هريرة الحاكم في المستدرک (3: 740)، والطبراني في الكبير (7: 301).



حديث رقم - 236 حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup>، قال: ثنا أحمد بن جناب<sup>(2)</sup>، قال: ثنا عيسى بن يونس<sup>(3)</sup>، عن محمد بن أبي حميد<sup>(4)</sup>، عن موسى بن وردان<sup>(5)</sup>، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "صلاة الوسطى صلاة العصر"<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 237 حدثنا ابن مرزوق<sup>(7)</sup>، قال: ثنا عفان<sup>(8)</sup> قال: ثنا همام<sup>(9)</sup>، عن قتادة<sup>(10)</sup> ح.

حديث رقم - 238 وحدثنا علي بن معبد<sup>(11)</sup>، قال: ثنا روح<sup>(12)</sup>، قال: ثنا سعيد بن أبي عروبة<sup>(13)</sup>، عن قتادة<sup>(14)</sup>، عن الحسن<sup>(15)</sup>، عن سمرة، عن النبي ﷺ مثله<sup>(16)</sup>.

فهذه آثار قد تواترت وجاءت مجيئاً صحيحاً، عن رسول الله ﷺ أن الصلاة الوسطى، هي العصر.

وقد قال بذلك أيضاً جلة من أصحاب رسول الله ﷺ.

حديث رقم - 239 حدثنا ابن مرزوق<sup>(17)</sup>، قال: ثنا عفان<sup>(18)</sup>، قال: ثنا وهيب بن خالد<sup>(19)</sup>، عن أيوب<sup>(20)</sup>، عن أبي قلابة<sup>(21)</sup>، عن أبي بن كعب، قال: "الصلاة الوسطى صلاة العصر"<sup>(22)</sup>.

(1) ابن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(2) أحمد بن جناب (ووقع في ط أحمد بن خباب) وفي م مثلها وفي (ز ق 67) جناب وهو الصواب، بن المغيرة المصيبي أبو الوليد صدوق من العاشرة مات سنة 230، انظر: التقريب 220، وتهذيب الكمال (1: 283).

(3) عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي أخو إسرائيل نزل الشام مرابطاً ثقة مأمون من الثامنة مات سنة 187، انظر: التقريب 5341.

(4) محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزرقى أبو إبراهيم المدني لقبه حماد ضعيف من السابعة، انظر: التقريب 5836.

(5) موسى بن وردان العامري مولاهم أبو عمر المصري مدني الأصل صدوق ربما أخطأ من الثالثة مات سنة 117، انظر: التقريب 7023.

(6) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث أبي صالح عن أبي هريرة ابن خزيمة (2: 290)، وابن أبي شيبة في المصنف (2: 245).

(7) ابن مرزوق هو إبراهيم ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(8) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(9) همام بن يحيى ثقة ربما وهم انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(10) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(11) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(12) روح بن الفرج ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 26.

(13) سعيد بن أبي عروبة ثقة حافظ له تصانيف انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(14) قتادة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(15) الحسن بن أبي الحسن البصري واسم أبيه يسار الأنصاري مولاهم ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس رأس الطبقة الثالثة مات سنة 110، انظر: التقريب 1227.

(16) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث الحسن عن سمرة: الترمذي (1: 340) برقم (182)، وأحمد في المسند (705).

(17) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(18) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(19) وهيب بن خالد ثقة ثبت تغير قليلاً انظر ترجمته في الحديث رقم 120.

(20) أيوب السختياني ثقة ثبت حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 16.

(21) أبو قلابة الجرمي ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(22) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث أبي قلابة: ابن أبي شيبة (2: 245) برقم (8623) ولكن أدخل بين أبي قلابة وأبي بن كعب أبو المهلب.

حديث رقم - 240 حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup>، قال: ثنا عفان<sup>(2)</sup>، عن همام<sup>(3)</sup>، عن قتادة<sup>(4)</sup>، عن الحسن<sup>(5)</sup>، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مثله<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 241 حدثنا ربيع الجيزي<sup>(7)</sup>، قال: ثنا يعقوب بن أبي عباد<sup>(8)</sup>، قال: ثنا إبراهيم بن طهمان<sup>(9)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(10)</sup>، عن الحارث<sup>(11)</sup> عن علي رضي الله عنه مثله<sup>(12)</sup>.

حديث رقم - 242 حدثنا ابن أبي داود<sup>(13)</sup>، قال: ثنا خطاب بن عثمان<sup>(14)</sup>، قال: ثنا إسماعيل بن عياش<sup>(15)</sup>، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم<sup>(16)</sup>، عن عبد الرحمن بن لبيبة الطائفي<sup>(17)</sup>، أنه سأل أبا هريرة عن الصلاة الوسطى، فقال: سأقرأ عليك القرآن، حتى تعرفها، أليس يقول الله عز وجل في كتابه ((أقم الصلاة لدلوك الشمس) [الإسراء: 78] الظهر ((إلى غسق الليل)) [الإسراء: 78] المغرب ((ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم)) [النور: 58] العتمة ويقول ((إن قرءان الفجر كان مشهودا)) [الإسراء: 78] الصبح، ثم قال: ((حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين)) [البقرة: 238] هي العصر هي العصر<sup>(18)</sup>.

فإن قال قائل: ولم سميت صلاة الوسطى صلاة العصر؟

قيل له قد قال الناس في هذا قولين، فقال: قوم: سميت بذلك لأنها بين صلاتين من صلاة الليل وبين صلاتين من صلاة النهار. وقال آخرون في ذلك،

(1) ابن مرزوق ثقة انظر الحديث رقم 8.

(2) عفان بن مسلم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(3) همام بن يحيى ثقة ربما نهم انظر ترجمته في الحديث رقم 4.

(4) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(5) الحسن البصري ثقة فقيه وكان يرسل ويدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 238.

(6) إسناده ضعيف، الحسن لم يسمع من أبي سعيد، وهو حديث صحيح بشواهده.

(7) ربيع الجيزي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 67.

(8) يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي مولاهم أبو محمد المقرئ النحوي صدوق من صغار التاسعة مات سنة 205، انظر: التقريب 7813.

(9) إبراهيم بن طهمان الخراساني أبو سعيد سكن نيسابور ثم مكة ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ويقال: رجع عنه، من السابعة مات سنة 168، انظر: التقريب 189.

(10) أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد مكث انظر ترجمته في الحديث رقم 68.

(11) الحارث بن عبد الله الأعور الهمداني، الحوثي، الكوفي أبو زهير، صاحب علي كذبه الشعبي في رأيه، ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافة بن الزبير، انظر: التقريب 1029.

(12) إسناده ضعيف، الحارث الأعور ضعيف، وهو أثر صحيح بشواهده، أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (2: 244).

(13) ابن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(14) خطاب بن عثمان الطائي الفوزي أبو عمر الحمصي ثقة عابد من العاشرة، انظر: التقريب 1723.

(15) إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده انظر ترجمته في الحديث رقم 138.

(16) عبد الله بن عثمان صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 138.

(17) عبد الرحمن بن أبي لبيبة صدوق فيه لين انظر ترجمته في الحديث رقم 138.

(18) إسناده حسن، وهو أثر صحيح، انفرد به الطحاوي.

حديث رقم - 243 ما حدثني القاسم بن جعفر<sup>(1)</sup>، قال: سمعت بحر بن الحكم الكيساني<sup>(2)</sup> يقول: سمعت أبا عبد الرحمن عبد الله بن محمد بن عائشة<sup>(3)</sup> يقول: إن آدم عليه السلام، لما تيب عليه عند الفجر، صلى ركعتين فصارت الصبح، وفدى إسحاق عند الظهر فصلى إبراهيم عليه السلام أربعاً، فصارت الظهر، وبعث عزير فقيلاً له كم لبثت؟ فقال: يوماً، فرأى الشمس، فقال: أو بعض يوم، فصلى أربع ركعات فصارت العصر. وقد قيل غفر لعزير عليه السلام، وغفر لداود، عليه السلام، عند المغرب، فقام فصلى أربع ركعات، فجهد فجلس في الثالثة، فصارت المغرب ثلاثاً<sup>(4)</sup>.

وأول من صلى العشاء الآخرة، نبينا محمد ﷺ، فلذلك قالوا الصلاة الوسطى هي صلاة العصر. فهذه -عندنا- معنى صحيح، لأن أول الصلوات إن كانت الصبح، وآخرها العشاء الآخرة، فالوسطى فيما بين الأولى والآخرة هي العصر، فلذلك قلنا إن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، وهذا قول أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد، رحمهم الله تعالى.

### 10- باب الوقت الذي يصلي فيه الفجر أي وقت هو<sup>5</sup>؟

حديث رقم - 244 حدثنا يونس<sup>(6)</sup> قال: ثنا سفيان بن عيينة<sup>(7)</sup>، عن الزهري<sup>(8)</sup>، عن عروة<sup>(9)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها، قال: كنا نساءً من المؤمنات يصلين مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح، متلفعات بمروطهن، ثم يرجعن إلى أهلهن، وما يعرفهن أحد<sup>(10)</sup>.

(<sup>1</sup>) القاسم بن جعفر بن شدونة، ذكره ابن يونس في الغرباء وقال يكنى أبا محمد بصري قدم مصر توفي سنة 225 ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، انظر: كشف الأستار ق 85.

(<sup>2</sup>) بحر بن الحكم الكيساني لم أجد له ترجمة وجاء ذكره في تاريخ بغداد في ترجمة الحسن بن علي بن عبد الصمد فهو مجهول، انظر: تاريخ بغداد (7): 378.

(<sup>3</sup>) عبد الله بن محمد بن عائشة ليس له ترجمة.

(<sup>4</sup>) إسناده موضوع، مسلسل بالوضايع والمجهولين.

(<sup>5</sup>) ذهب الحنفية إلى استحباب تعجيل الإسفار بصلاة الفجر، وهي أفضل من التغليس، وذهب مالك رحمه الله إلى أن التغليس بها أفضل، وإليه مال الشافعي وأحمد رحمهم الله.

انظر: مذاهيمهم في: المبسوط (1: 141)، وبدائع الصنائع (1: 322)، وبداية المجتهد (1: 156)، والألم للشافعي (7: 286)، والمغني (1: 439).

(<sup>6</sup>) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 440.

(<sup>7</sup>) سفيان بن عيينة ثقة حافظ فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(<sup>8</sup>) ابن شهاب الزهري فقيه حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>9</sup>) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 113.

(<sup>10</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، ووقع في ط (نساءاً) وفي م (ق 61) (نساء) وفي ز (ق 68) (كنا نساء من المؤمنات) وفي م (ملفعات بمروطهن) وفي ز متلفعات وهو الصواب وفي قوله (من المؤمنات) (المن) هنا زائدة وليس في أصول البخاري ولا مسلم. وأخرجه من حديث الزهري عن عروة عن عائشة: البخاري (1: 210) برقم (553)، ومسلم (1: 445) برقم (645). وقوله متلفعات بمروطهن، المرط: بكسر الميم واحد المرط وهو أكيسة من صوف أو حرّ كان يؤتز بها، انظر: مختار الصحاح (1: 642).

حديث رقم - 245 حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو اليمان<sup>(2)</sup>، قال: أنا شعيب<sup>(3)</sup>، عن الزهري<sup>(4)</sup>، فذكر مثله<sup>(5)</sup>.  
 حديث رقم - 246 حدثنا ابن أبي داود<sup>(6)</sup>، قال: ثنا سعيد بن منصور<sup>(7)</sup>، قال: ثنا فليح بن سليمان<sup>(8)</sup>، عن عبد الرحمن بن القاسم<sup>(9)</sup>، عن أبيه<sup>(10)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها، مثله.  
 غير أنه قال: وما يعرف بعضهم بعضاً من الغلس<sup>(11)</sup>.  
 حديث رقم - 247 حدثنا يونس<sup>(12)</sup>، قال: أنا ابن وهب<sup>(13)</sup>: أن مالكا<sup>(14)</sup> حدث، عن يحيى بن سعيد<sup>(15)</sup> عن عمرة بنت عبد الرحمن<sup>(16)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها، نحوه.  
 غير أنه قال: وما يعرفن من الغلس<sup>(17)</sup>.

(1) ابن أبي داود ثقة انظر الحديث رقم 5.

(2) أبو اليمان هو الحكم بن نافع ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 47.

(3) شعيب بن أبي حمزة ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 47.

(4) الزهري فقيه حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(5) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 244.

(6) إبراهيم بن أبي داود ثقة انظر الحديث رقم 5.

(7) سعيد بن منصور ثقة مصنف انظر ترجمته في الحديث رقم 14.

(8) فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي أو الأسلمي أبو يحيى المدني ويقال: فليح لقب، واسمه عبد الملك صدوق كثير الخطأ من السابعة مات سنة 168.

(9) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي أبو محمد المدني ثقة جليل، قال ابن عيينة: كان أفضل أهل زمانه من السادسة مات سنة 126 وقيل بعدها: انظر: التقريب 3981.

(10) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي ثقة أحد الفقهاء بالمدينة قال أيوب: ما رأيت أفضل منه، من كبار الثالثة مات سنة 106 على الصحيح، انظر: التقريب 5489، انظر ترجمته في الحديث رقم 47.

(11) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث القاسم عن عائشة أحمد في المسند (6: 258)، والبيهقي في السنن (1: 454).

وقوله وما يعرف بعضهم بعضاً من الغلس: الغلس ظلام آخر الليل، انظر: لسان العرب (6: 156).

(12) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(13) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(14) مالك بن أنس كبير المتبئين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(15) يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري المدني ثقة ثبت من الخامسة مات سنة 144، انظر: التقريب 7559.

(16) عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية المدنية أكثرت عن عائشة ثقة من الثالثة ماتت قبل المائة، انظر: التقريب 643.

(17) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث عمرة عن عائشة: البخاري (1: 296) برقم (829)، ومسلم (1: 445) برقم (645).

حديث رقم - 248 حدثنا ابن أبي داود<sup>(1)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(2)</sup>، قال: حدثني الليث<sup>(3)</sup>، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب<sup>(4)</sup>، عن أسامة بن زيد<sup>(5)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(6)</sup>، عن عروة بن الزبير<sup>(7)</sup>، قال: أخبرني بشير بن أبي مسعود<sup>(8)</sup>، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ صلى الغداة فجلس بها، ثم صلاها، فأسفر، ثم لم يعد إلى الإسفار، حتى قبضه الله عز وجل<sup>(9)</sup>.

حديث رقم - 249 حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(10)</sup> قال: ثنا بشر بن بكر<sup>(11)</sup>، قال: حدثني الأوزاعي<sup>(12)</sup> ح.

حديث رقم - 250 وحدثنا فهد<sup>(13)</sup> قال: ثنا محمد بن كثير<sup>(14)</sup>، قال: ثنا الأوزاعي<sup>(15)</sup>، قال: حدثني نهيك بن يريم<sup>(16)</sup>، عن مغيث بن سمي<sup>(17)</sup> أنه قال: صليت مع ابن الزبير الصبح بغلس فالتفت إلى عبد الله بن عمر فقلت: ما هذا؟ فقال: هذه صلاتنا مع رسول الله ﷺ، ومع أبي بكر، ومع عمر فلما قتل عمر رضي الله عنه أسفر بها عثمان رضي الله عنه<sup>(18)</sup>.

(<sup>1</sup>) ابن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>2</sup>) عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>3</sup>) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>4</sup>) يزيد بن أبي حبيب ثقة فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 124.

(<sup>5</sup>) أسامة بن زيد بن أسلم ضعيف من قبل حفظه انظر ترجمته في الحديث رقم 126.

(<sup>6</sup>) ابن شهاب الزهري فقيه حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(<sup>7</sup>) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 113.

(<sup>8</sup>) بشير بن أبي مسعود عقبه بن عمرو الأنصاري المدني له رؤية وقال العجلي: تابعي ثقة، انظر: التقريب 720، انظر ترجمته في الحديث رقم 118.

(<sup>9</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، أخرجه من حديث بشير بن أبي مسعود عن أبيه: أبو داود (1: 161) برقم (394)، وابن خزيمة في صحيحه (181: 1) برقم (352).

(<sup>10</sup>) سليمان بن شعيب ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>11</sup>) بشر بن بكر التنيسي أبو عبد الله البجلي الدمشقي الاصل ثقة يغرب من التاسعة مات سنة 205 وقيل سنة 200، انظر: التقريب 677.

(<sup>12</sup>) عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي أبو عمرو الفقيه ثقة جليل من السابعة مات سنة 157، انظر: التقريب 3967، وقد سبقت ترجمته في الحديث رقم 47.

(<sup>13</sup>) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(<sup>14</sup>) محمد بن كثير بن أبي عطاء الثقفي الصنعاني أبو يوسف نزيل المصيصة صدوق كثير الغلط من التاسعة مات سنة بضع عشرة، انظر: التقريب 6251.

(<sup>15</sup>) الأوزاعي عبد الرحمن ثقة جليل انظر ترجمته في الحديث رقم 48.

(<sup>16</sup>) نهيك بن يريم الأوزاعي شامي ثقة من السادسة، انظر: التقريب 7200.

(<sup>17</sup>) مغيث بن سمي الأوزاعي عن أبو أيوب الشامي ثقة من الثالثة، انظر: التقريب 6827.

(<sup>18</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه من حديث مغيث بن سمي: ابن ماجه (1: 221) برقم (671)، وابن حبان في صحيحه (4: 363)، وأبو يعلى الموصلي في مسنده (10: 119)، والبيهقي في سننه (1: 456)، وصححه الشيخ الألباني في تعليقه على سنن ابن ماجه (1: 221)، والشيخ شعيب في تعليقه على صحيح ابن حبان (4: 363).

وحسنه البخاري و كما في سنن البيهقي (1: 456).

حديث رقم - 251 حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup> قال: ثنا أبو عامر العقدي<sup>(2)</sup>، قال: ثنا هشام بن أبي عبد الله<sup>(3)</sup>، عن قتادة<sup>(4)</sup>، عن أنس بن مالك، وزيد بن ثابت، قالوا: تسحرنا مع رسول الله ﷺ، ثم خرجنا إلى الصلاة<sup>(5)</sup>.

قلت كم بين ذلك؟ قال: قدر ما يقرأ الرجل خمسين آية.

حديث رقم - 252 حدثنا محمد بن سليمان الباغندي<sup>(6)</sup>، قال: ثنا عمرو بن عون<sup>(7)</sup>، قال: أنا هشيم<sup>(8)</sup> عن منصور بن زاذان<sup>(9)</sup> عن قتادة<sup>(10)</sup> عن أنس عن زيد بن ثابت مثله<sup>(11)</sup>.

حديث رقم - 253 حدثنا أبو بكر<sup>(12)</sup> قال: ثنا أبو داود<sup>(13)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(14)</sup> قال: حدثني سعد بن إبراهيم<sup>(15)</sup> قال: سمعت محمد بن عمرو بن حسن<sup>(16)</sup> قال: لما قدم الحجاج جعل يؤخر الصلاة، فسألنا جابر بن عبد الله عن ذلك، فقال: كان رسول الله ﷺ يصلي الصبح أو قال: كانوا يصلون الصبح بغلس<sup>(17)</sup>.

(1) ابن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(2) أبو عامر العقدي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(3) هشام بن أبي عبد الله سنبر أبو بكر البصري، الدستوائي ثقة ثبت وقد رمي بالقدر من كبار السابعة مات سنة 154، انظر: التقريب 7299، انظر ترجمته في الحديث رقم 79.

(4) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(5) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث قتادة عن أنس وزيد: البخاري (1: 210) برقم (551)، ومسلم (2: 771) برقم (1097).

(6) محمد بن سليمان بن الحارث الباغندي لا بأس به ضعفه ابن أبي الفوارس وقال الخطيب روايته كلها مستقيمة، مات سنة 283، انظر: لسان الميزان (5: 186).

(7) عمرو بن عون ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 42.

(8) هشيم بن بشر ثقة ثبت كثر التدليس والإرسال انظر ترجمته في الحديث رقم 14.

(9) منصور بن زاذان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 55.

(10) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(11) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 251.

(12) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(13) أبو داود الطيالسي ثقة مأمون انظر ترجمته في الحديث رقم 46.

(14) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(15) سعد بن إبراهيم ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 127.

(16) محمد بن عمرو بن حسن ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 127.

(17) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث محمد بن عمرو عن جابر: ابن حبان في صحيحه (1: 177)، وأبو يعلى في مسنده (4: 79).

حديث رقم - 254 حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup>، قال: ثنا وهب بن جرير<sup>(2)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup> عن سعد بن إبراهيم<sup>(4)</sup> عن محمد بن عمرو بن حسن<sup>(5)</sup>، عن جابر بن عبد الله قال: كانوا يصلون الصبح بغلس<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 255 حدثنا ابن مرزوق<sup>(7)</sup>، قال: ثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي<sup>(8)</sup>، قال: ثنا عبد الله بن حسان العنبري<sup>(9)</sup>، قال: حدثني جدتاي صفية بنت عليبة<sup>(10)</sup> ودحية بنت عليبة<sup>(11)</sup>، أنهما أخبرتهما قبلة بنت مخزومة، أنها قدمت على رسول الله ﷺ وهو يصلي بأصحابه صلاة الفجر، وقد أقيمت حين شق الفجر والنجوم شابكة في السماء، والرجال لا تكاد تعارف مع الظلمة<sup>(12)</sup>.

حديث رقم - 256 حدثنا أبو أمية<sup>(13)</sup> قال: ثنا روح بن عباد<sup>(14)</sup>، والحجاج بن نصير<sup>(15)</sup> قال: ثنا قرّة بن خالد السدوسي<sup>(16)</sup>، قال: ثنا ضرغامة بن عليبة بن حرملة العنبري<sup>(17)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(18)</sup> عن جدي قال: أتيت رسول الله ﷺ في ركب من

(<sup>1</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر الحديث رقم 8.

(<sup>2</sup>) وهب بن جرير ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 49.

(<sup>3</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>4</sup>) سعد بن إبراهيم ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 127.

(<sup>5</sup>) محمد بن عمرو ثقة انظر الحديث رقم 127.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 253.

(<sup>7</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>8</sup>) يعقوب بن إسحاق صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 241.

(<sup>9</sup>) عبد الله بن حسان التميمي أبو الجنيد العنبري، لقبه عتريس قال الحافظ في التقریب: مقبول، وهي قاعدة استخدمها المتأخرون فيمن كان قليل الحديث. ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله، وهي من قواعد الحافظ ابن حجر في التقریب، كما في مقدمته، وهي تغاير أقوال المتقدمين، فالمتقدمون عندهم المقبول مقابل الثقة ففي تذكرة الحفاظ 2: 762 في ترجمة شيخ ابن حبان عمران بن موسى بن الجاشع قال: الحافظ الثقة وقال الذهبي في السير (14: 136): الإمام المحدث الحجة، قال الحاكم محدث مقبول، وفي معرفة علوم الحديث قال ابن الصلاح (1: 164): وعيسى بن موسى التيمي البخاري الملقب بفسنجاء شيخ في نفسه ثقة مقبول فقد احتج به البخاري في الجامع الصحيح. قلت: وعبد الله بن حسان ثقة وثقه الذهبي في الكاشف (1: 545) برقم (2683).

(<sup>10</sup>) صفية بنت عليبة مقبولة من الثالثة، انظر: التقریب 8626.

(<sup>11</sup>) دحية العنبرية مقبولة من الثالثة، انظر: التقریب 8579.

(<sup>12</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرج قطعة منه الترمذي (5: 120)، وأبو داود الطيالسي (1: 230)، والطبراني في الكبير (25: 7).

(<sup>13</sup>) أبو أمية سويد بن غفلة صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 26.

(<sup>14</sup>) روح بن عباد ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>15</sup>) حجاج بن نصير (بضم النون) الفساطيطي القيسي أبو محمد البصري ضعيف كان يقبل التلقين من التاسعة مات سنة 213 أو 214، انظر: التقریب 1139.

(<sup>16</sup>) قرّة بن خالد ثقة ضابط انظر ترجمته في الحديث رقم 162.

(<sup>17</sup>) ضرغامة بن عليبة بن حرملة العنبري، مجهول، لم يرو عنه إلا قرّة بن خالد السدوسي، وذكره ابن حبان في الطبقة الثالثة من التابعين، انظر: ثقات ابن حبان (6: 485)، والجرح والتعديل (4: 470).

(<sup>18</sup>) عليبة بن حرملة العنبري مجهول ذكره ابن حبان في الثقات (5: 284) والبخاري في التاريخ (7: 87) ولم يذكره راوياً عنه سوى ابنه ضرغامة.

الحي فصلى بنا صلاة الغداة، فانصرف، وما أكاد أن أعرف وجوه القوم أي كأنه بغلس<sup>(1)</sup>.  
 حديث رقم - 257 حدثنا ابن مرزوق<sup>(2)</sup> قال: ثنا هارون بن إسماعيل الخزاز<sup>(3)</sup>، قال: ثنا قرّة<sup>(4)</sup> عن زرغامة بن عليبة<sup>(5)</sup> عن أبيه<sup>(6)</sup> عن جده، عن النبي ﷺ مثله<sup>(7)</sup>.  
 قال أبو جعفر: فذهب قوم إلى هذه الآثار، وقالوا: هكذا يفعل في صلاة الفجر يغلس بها، فإنه أفضل من الإسفار بها<sup>(8)</sup>.  
 وخالفهم في ذلك آخرون، فقالوا<sup>(9)</sup>: بل الإسفار بها أفضل من التغليس<sup>(10)</sup>.  
 واحتجوا في ذلك  
 حديث رقم - 258 بما حدثنا روح بن الفرّج<sup>(11)</sup>، قال: ثنا عمرو بن خالد<sup>(12)</sup>، قال: ثنا زهير بن معاوية<sup>(13)</sup>، قال: ثنا أبو إسحاق<sup>(14)</sup> قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد<sup>(15)</sup> يقول: حج عبد الله، فأمرني علقمة أن ألزمه.  
 فلما كانت ليلة مزدلفة، وطلع الفجر، قال: "أقم" فقلت يا أبا عبد الرحمن، إن هذه الساعة، ما رأيتك تصلي فيها قط.  
 فقال: إن رسول الله ﷺ كان لا يصلي يعني هذه الصلاة، إلا هذه الساعة في هذا المكان، من هذا اليوم.  
 قال عبد الله: هما صلاتان تحولان عن وقتهما، صلاة المغرب بعدما يأتي الناس من مزدلفة، وصلاة الغداة، حين ينزع الفجر، رأيت رسول الله ﷺ يفعل ذلك<sup>(16)</sup>.

(1) إسناده ضعيف، وهو حديث صحيح لغيره بشواهد، أخرجه أبو داود الطيالسي (6: 167)، والطبراني في الكبير (4: 6)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائي (2: 299).

(2) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(3) هارون بن إسماعيل الخزاز مہجعات أبو الحسن البصري ثقة من صغار التاسعة مات سنة 206، انظر: التقريب 7222.

(4) قرّة بن خالد السدوسي ثقة ضابط انظر ترجمته في الحديث رقم 162.

(5) زرغامة مجهول انظر ترجمته في الحديث رقم 256.

(6) عليبة مجهول انظر ترجمته في الحديث رقم 256.

(7) إسناده ضعيف، وهو صحيح لغيره بشواهد، وقد سبق في حديث 258.

(8) وهو قول الحنفية - استحباب الإسفار بصلاة الفجر، وهي أفضل من التغليس - المبسوط (1: 141)..

(9) قول مالك رحمه الله أن التغليس بها أفضل، وإليه مال الشافعي وأحمد رحمهم الله.

انظر: مذاهبهم في: بدائع الصنائع (1: 322)، وبداية المجتهد (1: 156)، والأم للشافعي (7: 286)، والمغني (1: 439).

(10) في هذه المسألة دليل على عدم تعصب الإمام الطحاوي لمذهبه حيث خالفه ورجح رأي الجمهور القائلين بالإسفار.

(11) روح بن الفرّج ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 26.

(12) عمرو بن خالد بن فروخ بن سعيد التميمي ويقال الخزاعي أبو الحسن الحراني نزيل مصر ثقة من العاشرة مات سنة 229، انظر: التقريب 5020.

(13) زهير بن معاوية ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 61.

(14) أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد مكثير انظر ترجمته في الحديث رقم 68.

(15) عبد الرحمن بن يزيد النخعي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 135.

(16) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهد، وأخرجه النسائي في الكبرى (4044)، وأبو داود (1: 596) جميعهم من حديث أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد به.



حديث رقم - 259 حدثنا حسين بن نصر<sup>(1)</sup> قال: ثنا الفريابي<sup>(2)</sup>، قال: ثنا إسرائيل<sup>(3)</sup>، قال: ثنا أبو إسحاق<sup>(4)</sup>، عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(5)</sup> قال: خرجت مع عبد الله بن مسعود رضي الله عنه إلى مكة، فصلى الفجر يوم النحر، حين سطع الفجر، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: "إن هاتين الصلاتين تحولان عن وقتهما في هذا المكان، المغرب، وصلاة الفجر، هذه الساعة"<sup>(6)</sup>.  
 حديث رقم - 260 حدثنا ابن أبي داود<sup>(7)</sup> قال: ثنا يحيى بن معين<sup>(8)</sup>، قال: ثنا بشر بن السري<sup>(9)</sup>، قال: ثنا زكريا بن إسحاق<sup>(10)</sup> عن الوليد بن عبد الله بن أبي سمرة<sup>(11)</sup>، قال: حدثني أبو طريف<sup>(12)</sup>، أنه كان شاهداً مع رسول الله ﷺ حصن الطائف، فكان يصلي بنا صلاة البصير حتى لو أن إنساناً رمى بنبله أبصر مواقع نبله<sup>(13)</sup>.  
 حديث رقم - 261 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(14)</sup>، قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي<sup>(15)</sup> قال: ثنا سفيان<sup>(16)</sup>، عن عبد الله بن محمد بن عقيل<sup>(17)</sup>، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان النبي ﷺ يؤخر الفجر كاسمها<sup>(18)</sup>.

(<sup>1</sup>) حسين بن نصر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 157.

(<sup>2</sup>) الفريابي محمد بن يوسف ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 275.

(<sup>3</sup>) إسرائيل بن يونس ثقة تكلم فيه بلا حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 220.

(<sup>4</sup>) أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد مكتر انظر ترجمته في الحديث رقم 68.

(<sup>5</sup>) عبد الرحمن بن يزيد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 135.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وأخرجه من حديث عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود: البيهقي في السنن (5: 121).

(<sup>7</sup>) ابن أبي داود ثقة انظر الحديث رقم 8.

(<sup>8</sup>) يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولاهم، إمام الجرح والتعديل، ثقة حافظ مشهور من العاشرة مات سنة 233، انظر: تهذيب الكمال (31: 543)، والتقريب 7651.

(<sup>9</sup>) بشر بن السري أبو عمر والأفوه بصري سكن مكة وكان واعظاً ثقة متقناً، طعن فيه برأي جهم ثم اعتذر وتاب، من التاسعة مات سنة 195 أو 196، انظر: التقريب 687.

(<sup>10</sup>) زكريا بن إسحاق المكي ثقة رمي بالقدر من السادسة، انظر: التقريب 2020.

(<sup>11</sup>) الوليد بن عبد الله بن أبي سمرة ووقع في المطبوع وفي المخطوطتين سمرة وفي التاريخ الكبير للبخاري (8: 146) سمرة، وهو مجهول لم يرو عنه غير زكريا بن إسحاق، انظر: التاريخ الكبير (8: 146).

(<sup>12</sup>) أبو طريف مختلف فيه فعده بعضهم صحابياً، والآخر: تابعياً، والصواب أنه صحابي، انظر: الجرح والتعديل (9: 398)، والكنى للبخاري (1: 46).

(<sup>13</sup>) إسناده ضعيف، الوليد بن عبد الله مجهول، والحديث صحيح لغيره بشواهده، وأخرجه من حديث الوليد عن أبي طريف: الطبراني في الكبير (22: 415)، والبيهقي في السنن (1: 447).

(<sup>14</sup>) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(<sup>15</sup>) عبد الرحمن بن مهدي ثقة ثبت حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 162.

(<sup>16</sup>) سفيان بن عيينة ثقة حافظ فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(<sup>17</sup>) عبد الله بن محمد بن عقيل بن أبي طالب الهاشمي أبو محمد المدني أمه زينب بنت علي صدوق في حديثه لين ويقال تغير بآخه من الرابعة مات بعد 140، انظر: التقريب 3592.

(<sup>18</sup>) إسناده حسن، من أجل عبد الله بن محمد، وهو حديث حسن بشواهده، وأخرجه من حديث محمد بن عقيل عن جابر: أحمد في المسند (3: 303)، وأبو يعلى في المسند (4: 79)، وابن أبي شيبه في المصنف (4: 104).

حديث رقم - 262 حدثنا أبو بكر<sup>(1)</sup> وابن مرزوق<sup>(2)</sup>، قالوا: ثنا سعيد بن عامر<sup>(3)</sup>، قال: ثنا عوف<sup>(4)</sup> عن سيار بن سلامة<sup>(5)</sup>، قال: دخلت مع أبي علي أبي برزة فسأله أبي عن صلاة رسول الله ﷺ، فقال: كان ينصرف من صلاة الصبح والرجل يعرف وجه جليسه، وكان يقرأ فيها بالستين إلى المئة<sup>(6)</sup>.

قالوا: ففي هذه الآثار ما يدل على تأخير رسول الله ﷺ إياها، وعلى تنويره بها، وفي حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أنه كان يصلي في سائر الأيام صلاة الصبح في خلاف الوقت الذي يصلي فيه بمزدلفة، وأن هذه الصلاة تحول عن وقتها.

قال أبو جعفر: وليس في شيء من هذه الآثار، ولا فيما تقدمها، دليل على الأفضل من ذلك ما هو؟ لأنه قد يجوز أن يكون قد فعل شيئاً، وغيره أفضل منه، على التوسعة منه على أمته، كما توضع مرة مرة، وكان وضوءه ثلاثاً ثلاثاً، أفضل من ذلك.

فأردنا أن ننظر فيما روي عنه سوى هذه الآثار، هل فيها ما يدل على الفضل في شيء من ذلك؟

حديث رقم - 263 فإذا علي بن شيبه<sup>(7)</sup> قد حدثنا، قال: ثنا أبو نعيم<sup>(8)</sup>، قال: ثنا سفیان الثوري<sup>(9)</sup>، عن محمد بن عجلان<sup>(10)</sup>، عن عاصم بن عمر بن قتادة<sup>(11)</sup>، عن محمود بن لبيد<sup>(12)</sup>، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: "أسفروا"<sup>(13)</sup> بالفجر فكلما أسفرتكم، فهو أعظم للأجر"، وقال: "لأجوركم"<sup>(14)</sup>.

(<sup>1</sup>) أبو بكر هو بكار بن قتيبة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(<sup>2</sup>) ابن مرزوق هو إبراهيم ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>3</sup>) سعيد بن عامر ثقة صالح انظر ترجمته في الحديث رقم 86.

(<sup>4</sup>) عوف بن أبي جميلة ثقة رمي بالقدر والتشيع انظر ترجمته في الحديث رقم 208.

(<sup>5</sup>) سيار بن سلامة الرياحي أبو المنهال البصري ثقة من الرابعة مات سنة 129، انظر: التقريب 2715.

(<sup>6</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث سيار عن أبي برزة: البخاري (1: 266) برقم (737)، ومسلم في صحيحه (1: 447) برقم (647).

(<sup>7</sup>) علي بن شيبه صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>8</sup>) أبو نعيم الفضل بن دكين ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 40.

(<sup>9</sup>) سفیان الثوري ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 12.

(<sup>10</sup>) محمد بن عجلان صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 40.

(<sup>11</sup>) عاصم بن عمر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 83.

(<sup>12</sup>) محمود بن لبيد صحابي صغير، وجُل روايته عن الصحابة، انظر: التقريب 6517.

(<sup>13</sup>) أسفروا: أي أخوا صلاة الفجر إلى أن يسفر أي يتبين ويتضح، انظر: لسان العرب (4: 367).

(<sup>14</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث محمود بن لبيد عن أبي رافع: الترمذي في سننه (1: 289) برقم (154)، والنسائي في سننه (1: 272) برقم (548)، والدارمي (1: 300).

حديث رقم - 264 حدثنا روح بن الفرّج<sup>(1)</sup> قال: ثنا زهير بن عباد<sup>(2)</sup> قال: ثنا حفص بن ميسرة<sup>(3)</sup> عن زيد بن أسلم<sup>(4)</sup>، عن عاصم بن عمر بن قتادة<sup>(5)</sup>، عن رجال من قومه<sup>(6)</sup> من الأنصار، من أصحاب رسول الله ﷺ، قالوا: قال النبي ﷺ: "أصبحوا بصلاة الصبح، فما أصبحتم بها فهو أعظم للأجر"<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 265 حدثنا علي بن شيبه<sup>(8)</sup> قال: ثنا يزيد بن هارون<sup>(9)</sup> قال: أنا محمد بن إسحاق<sup>(10)</sup>، عن عاصم بن عمر بن قتادة<sup>(11)</sup>، عن محمود بن لبيد<sup>(12)</sup>، عن رافع بن خديج قال: قال رسول الله ﷺ: "نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر"<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 266 حدثنا محمد بن حميد<sup>(14)</sup> قال: ثنا عبد الله بن صالح<sup>(15)</sup> قال: ثنا الليث<sup>(16)</sup>، قال: حدثني هشام بن سعد<sup>(17)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(18)</sup>، عن عاصم بن عمر<sup>(19)</sup>، عن رجال من قومه من الأنصار<sup>(20)</sup>، من أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: قال رسول الله ﷺ: "أصبحوا بالصبح، فكلما أصبحتم بها فهو أعظم للأجر"<sup>(21)</sup>.

(<sup>1</sup>) روح بن الفرّج ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 26.

(<sup>2</sup>) زهير بن عباد بن مليح بن زهير الرواسي الكوفي ابن عم وكيع بن الجراح بن مليح أصله كوفي، ثقة من العاشرة مات سنة 238، انظر: تهذيب التهذيب (3): 297.

(<sup>3</sup>) حفص بن ميسرة العقيلي أبو عمر الصنعاني نزيل عسقلان ثقة ربما وهم من الثامنة مات سنة 181، انظر: التقريب 1433.

(<sup>4</sup>) زيد بن أسلم ثقة عالم كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 112.

(<sup>5</sup>) عاصم بن عمر ثقة انظر الحديث رقم 83.

(<sup>6</sup>) رجال من قومه هم من أصحاب رسول الله، وجهالة الصحابي لا تضر كما هو مقرر في مصطلح الحديث.

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 263.

(<sup>8</sup>) علي بن شيبه صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>9</sup>) يزيد بن هارون ثقة عابد متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 155.

(<sup>10</sup>) محمد بن إسحاق صدوق يدلّس انظر ترجمته في الحديث رقم 124.

(<sup>11</sup>) عاصم بن عمر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 83.

(<sup>12</sup>) محمود بن لبيد صحابي انظر الحديث رقم 263.

(<sup>13</sup>) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، لكن تابعه عند الدارمي محمد بن عجلان (1: 301)، وأخرجه الطبراني في الكبير (4: 251) والأوسط (3: 334)، والشهاب في مسنده (1: 408) جميعهم من حديث محمود بن لبيد عن رافع.

ومعنى نوروا: أي أخرجوه حتى يظهر النور. ونور الصبح تنويراً: ظهر نوره. انظر: القاموس المحيط: (1: 628).

(<sup>14</sup>) محمد بن حميد بن هشام الرعييني، لم أجد له ترجمة قاله صاحب كشف الأستار ق 89.

(<sup>15</sup>) عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>16</sup>) الليث بن سعد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 45.

(<sup>17</sup>) هشام بن سعد المدني أبو عباد أو أبو سعيد صدوق له أوهام ورمي بالتشيع من كبار السابعة مات سنة 160، انظر: التقريب 7294.

(<sup>18</sup>) زيد بن أسلم العدوي ثقة عالم كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 112.

(<sup>19</sup>) عاصم بن عمر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 83.

(<sup>20</sup>) رجال من قومه هم أصحاب رسول الله وهم جميعاً عدول.

(<sup>21</sup>) إسناده ضعيف، محمد بن حميد مجهول، والحديث صحيح بشواهده وانظر ما قبله.

حديث رقم - 267 حدثنا بكر بن إدريس بن الحجاج<sup>(1)</sup>، قال: ثنا آدم<sup>(2)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup>، عن أبي داود<sup>(4)</sup>، عن زيد بن أسلم<sup>(5)</sup>، عن محمود بن لييد<sup>(6)</sup>، عن رافع بن خديج، قال: قال رسول الله ﷺ: "نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر"<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 268 حدثنا علي بن معبد<sup>(8)</sup> قال: ثنا شبابة بن سَوَّار<sup>(9)</sup>، قال: ثنا أيوب بن سيار<sup>(10)</sup>، عن محمد بن المنكدر<sup>(11)</sup>، عن جابر<sup>(12)</sup>، عن أبي بكر الصديق<sup>(13)</sup>، عن بلال، عن النبي ﷺ مثله<sup>(14)</sup>.

قال أبو جعفر: ففي هذه الآثار، الإخبار عن موضع الفضل، وأنه التنوير بالفجر.

وفي الآثار الأول التي في الفصلين الأولين، الإخبار عن الوقت الذي كان يصلي فيه رسول الله ﷺ، أي وقت هو؟ فقد يجوز أن يكون، كان مرة يغلس، ومرة يسفر على التوسعة.

والأفضل من ذلك ما بينه في حديث رافع، حتى لا تتضاد الآثار في شيء من ذلك.

فهذا وجه ما روي عن رسول الله ﷺ في هذا الباب.

(<sup>1</sup>) بكر بن إدريس بن الحجاج بن هارون مولى حجر من الأزد، ذكره ابن يونس فقال: كان فقيهاً ولم يزد، ولم أر لغيره فيه كلاماً، انظر: مغاني الأخبار (1: 12)، وكشف الأستار (ق 12)، وهو ليس مجهولاً روى عنه ابن أبي حاتم والدولامي، وابن خزيمة، وعرفه ابن يونس فهو صدوق.

(<sup>2</sup>) آدم بن أبي إياس عبد الرحمن العسقلاني، أصله خراساني يكنى أبا الحسن نشأ ببغداد ثقة عابد من التاسعة مات سنة 221، انظر: التقريب 132.

(<sup>3</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>4</sup>) أبو داود الطيالسي ثقة مأمون انظر ترجمته في الحديث رقم 46.

(<sup>5</sup>) زيد بن أسلم ثقة عالم كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 112.

(<sup>6</sup>) محمود بن لييد صحابي صغير انظر ترجمته في الحديث رقم 263.

(<sup>7</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، أخرجه من حديث محمود بن لييد عن رافع: الطبراني في الكبير (4: 251)، والأوسط (3: 334)، والشهاب في مسنده (1: 408).

(<sup>8</sup>) علي بن معبد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>9</sup>) شبابة بن سوار المدائني أصله من خراسان يقال كان اسمه مروان مولى بني فزارة ثقة حافظ رمي بالإرجاء من التاسعة مات سنة 204 أو 205 أو 206، انظر: التقريب 2733.

(<sup>10</sup>) أيوب بن سيار المدني الزهري قال ابن معين ليس بشيء، وسئل عنه ابن المديني فقال: ذاك عندنا غير ثقة لا يكتب حديثه، وقال النسائي متروك، انظر: لسان الميزان (1: 482).

(<sup>11</sup>) محمد بن المنكدر ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 93.

(<sup>12</sup>) جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام صحابي جليل مات بعد السبعين، انظر: التقريب 871.

(<sup>13</sup>) أبو بكر الصديق: عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم مرة التيمي أبو بكر الصديق الأكبر خليفة رسول الله ﷺ مات في جمادى الأولى سنة 13، انظر: التقريب 3467.

(<sup>14</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد سبق في حديث 267.

وأما ما روي عن بعدة في ذلك فإن محمد بن خزيمة.

حديث رقم - 269 حدثنا قال: ثنا حجاج بن المنهال<sup>(1)</sup>، قال: ثنا معتمر بن سليمان<sup>(2)</sup> قال: سمعت منصور بن المعتمر<sup>(3)</sup> يحدث عن إبراهيم النخعي<sup>(4)</sup>، عن قرّة<sup>(5)</sup>، عن خباب بن الحارث<sup>(6)</sup> قال: تسحرنا مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فلما فرغ من السحور، أمر المؤذن، فأقام الصلاة<sup>(7)</sup>.

قال أبو جعفر: ففي هذا الحديث، إن علياً رضي الله عنه دخل في الصلاة عند طلوع الفجر، وليس في ذلك دليل على وقت خروجه منها أي وقت كان.

فقد يحتمل أن يكون أطال فيها القراءة فأدرك التغليس ولتنوير جميعاً، وذلك عندنا حسن فأردنا أن ننظر هل روى عنه ما يدل على شيء من ذلك، فإذا أبو بشر الرقي<sup>(8)</sup>

حديث رقم - 270 قد حدثنا قال: ثنا شجاع بن الوليد<sup>(9)</sup>، عن داود بن يزيد الأودي<sup>(10)</sup>، عن أبيه<sup>(11)</sup> قال: كان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يصلي بنا الفجر، ونحن نتراءى الشمس، مخافة أن تكون قد طلعت<sup>(12)</sup>.

فهذا الحديث يخبر، عن انصرافه أنه كان في حال التنوير، فدل ذلك على ما ذكرنا وقد روي عنه أيضاً في ذلك الأمر بالإسفار.

(<sup>1</sup>) حجاج بن منهل ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 13.

(<sup>2</sup>) معتمر بن سليمان التيمي أبو محمد البصري يلقب بالطفيث ثقة من كبار التاسعة مات سنة 187، انظر: التقريب 6785.

(<sup>3</sup>) منصور بن المعتمر ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 215.

(<sup>4</sup>) إبراهيم النخعي ثقة إلا أنه يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 24.

(<sup>5</sup>) وقع في ط تحريف، وفي م (ق 62) وفي ز (ق 69) قرّة بن حبان بن الحارث، وهو تحريف، وصوابه قرّة بن خالد السدوسي وهو ثقة، وحبان بن الحارث وقع في اسمه خلاف بين حبان بن الحارث، وحبان بن الحارث ووصوب ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (3: 243)، وابن حبان في الثقات (4: 180) وابن ماکولا في الإكمال حبان. ولم يرو عنه سوى شبيب بن غرقد فهو مجهول.

(<sup>6</sup>) صوب البخاري في التاريخ (3: 83) حبان بن الحارث فقال: منصور عن شبيب عن حبان بن الحارث تسحرنا مع علي، ثم قال: شبيب عن طارق بن قرّة وحبان بن الحارث بهذا، انظر: التاريخ الكبير (3: 83).

(<sup>7</sup>) إسناده ضعيف، حبان بن الحارث مجهول، والحديث أخرجه: الشافعي في مسنده (783)، وعبد الرزاق في المصنف (4: 231)، والبيهقي في السنن (1: 456).

(<sup>8</sup>) أبو بشر الرقي مقبول انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

(<sup>9</sup>) شجاع بن الوليد صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 58.

(<sup>10</sup>) داود بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي الزعافري أبو يزيد الكوفي الأرج عم عبد الله بن إدريس ضعيف من السادسة مات سنة 151، انظر: اتلقریب 1818.

(<sup>11</sup>) يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود الأودي مقبول من الثالثة، انظر: التقريب 7746.

(<sup>12</sup>) إسناده ضعيف، وهو حديث حسن لغيره، وقد تفرد به الطحاوي.

حديث رقم - 271 حدثنا أبو بكر<sup>(1)</sup> قال: ثنا مؤمل<sup>(2)</sup>، قال: ثنا سفيان<sup>(3)</sup>، عن سعيد بن عبيد<sup>(4)</sup>، عن علي بن ربيعة<sup>(5)</sup> قال: سمعت علياً رضي الله عنه يقول: يا قنبر أسفر أسفر<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 272 حدثنا فهد<sup>(7)</sup> قال: ثنا ابن الأصبهاني<sup>(8)</sup> قال: أنا سيف بن هارون البرجمي<sup>(9)</sup>، عن عبد الملك بن سلع الهمداني<sup>(10)</sup>، عن عبد خير<sup>(11)</sup> قال: كان علي رضي الله عنه ينور بالفجر أحياناً، ويغسل بها أحياناً<sup>(12)</sup>. فيحتمل تغليسه بها أن يكون تغليساً يدرك به الإسفار.

وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثل ذلك.

حديث رقم - 273 حدثنا فهد<sup>(13)</sup> قال: ثنا ابن الأصبهاني<sup>(14)</sup> قال: أنا أبو بكر بن عياش<sup>(15)</sup>، عن أبي حصين<sup>(16)</sup>، عن خرشة بن الحر<sup>(17)</sup> قال: كان عمر بن الخطاب رضي الله عن ينور بالفجر ويغسل ويصلي فيما بين ذلك، ويقراً بسورة يوسف ويونس، وقصار المثنائي والمفصل<sup>(18)</sup>.

وقد رويت عنه آثار متواترة، تدل على أنه قد كان ينصرف من صلاته مسفراً.

(1) أبو بكر: هو بكار بن قتيبة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(2) مؤمل بن إسماعيل البصري أبو عبد الرحمن نزيل مكة صدوق سيء الحفظ من صغار التاسعة مات سنة 206، انظر: التقريب 7029.

(3) سفيان بن سعيد الثوري (أبانت عنه رواية عبد الرزاق) ثقة إمام حجة، انظر ترجمته في الحديث رقم 36.

(4) سعيد بن عبيط الطائي أبو الهذيل الكوفي ثقة من السادسة، انظر: التقريب 2361.

(5) علي بن ربيعة بن نضلة الوالبي أبو المغيرة الكوفي ثقة من كبار الثالثة يقال هو الذي روى عنه العلاء بن صالح فقال حدني علي بن ربيعة البجلي وفرق بينهما البخاري، انظر: التقريب 4733.

(6) إسناده ضعيف، مؤمل صدوق سيء الحفظ، والحديث حسن لغيره بشواهد، وأخرجه من حديث علي بن ربيعة عن علي بن أبي طالب: عبد الرزاق في المصنف (1: 569).

(7) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(8) محمد بن سعيد الأصبهاني ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 70.

(9) سيف بن هارون البرجمي أبو الوراق الكوفي ضعيف أفحش بن حبان القول فيه، من صغار الثامنة، انظر: التقريب (2727).

(10) عبد الملك بن سلع الهمداني صدوق من السادسة، انظر: التقريب 4183.

(11) عبد خير بن يزيد الهمداني أبو عمارة الكوفي مخضرم ثقة لم يصح له صحبة، انظر: التقريب 3781.

(12) إسناده ضعيف، وهو حديث حسن لغيره بشواهد، وانفرد بإخراجه بهذه السياقة الطحاوي.

(13) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(14) محمد بن سعيد الأصبهاني ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 70.

(15) أبو بكر بن عياش ثقة عابد لما كبر ساء حفظه انظر ترجمته في الحديث رقم 39.

(16) عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي أبو حصين ثقة ثبت سني وربما دلس من الرابعة مات 127، انظر: التقريب 4484.

(17) خرشة (بفتح الحاء) بن الحر الفزاري كان يتيماً في حجر عمر قال أبو داود: له صحبة وقال العجلي: ثقة من كبار التابعين فيكون من الثانية مات سنة 74، انظر: التقريب 1707.

(18) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهد، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (1: 570)، وابن أبي شيبة في المصنف (1: 284).

حديث رقم - 274 حدثنا يونس<sup>(1)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(2)</sup> أن مالكا<sup>(3)</sup> حدثه عن هشام بن عروة<sup>(4)</sup>، عن أبيه<sup>(5)</sup> أنه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة<sup>(6)</sup> يقول: صلينا وراء عمر بن الخطاب رضي الله عنه صلاة الصبح، فقرأ فيها بسورة يوسف وسورة الحج، قراءة بطيئة فقلت: والله إذاً لقد كان يقوم حين يطلع الفجر، قال: أجل<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 275 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(8)</sup> قال: ثنا يحيى بن سعيد<sup>(9)</sup>، عن ابن جريج<sup>(10)</sup> قال: ثنا محمد بن يوسف<sup>(11)</sup> قال: سمعت السائب بن يزيد<sup>(12)</sup> قال: صليت خلف عمر الصبح، فقرأ فيها بالبقرة، فلما انصرفوا استشرفوا الشمس فقالوا "طلعت" فقال: لو طلعت لم تجدنا غافلين<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 276 حدثنا ابن مرزوق<sup>(14)</sup> قال: ثنا وهب بن جرير<sup>(15)</sup>، قال: ثنا شعبة<sup>(16)</sup>، عن عبد الملك بن ميسرة<sup>(17)</sup> عن زيد بن وهب<sup>(18)</sup> قال: صلى بنا عمر رضي الله عنه صلاة الصبح فقرأ "بني إسرائيل والكهف" حتى جعلت أنظر إلى جدر المسجد هل طلعت الشمس<sup>(19)</sup>.

(1) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(2) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(3) مالك بن أنس كبير المحدثين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(4) هشام بن عروة ثقة فقيه ربما دلس انظر ترجمته في الحديث رقم 117.

(5) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 113.

(6) عبد الله بن عامر بن يزيد بن تميم اليعبي الدمشقي المقرئ أبو عمران وقيل غير ذلك في كنيته، ثقة من الثالثة مات سنة 118، انظر: التقريب 3405.

(7) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده، وأخرجه مالك في الموطأ (1: 82) برقم (183)، والشافعي في مسنده (1: 215)، والبيهقي في سننه (2: 389)

من حديث عبد الله بن عامر عن عمر بن الخطاب.

(8) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(9) يحيى بن سعيد القطان ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(10) ابن جريج عبد العزيز ثقة فاضل ولكنه كان يرسل انظر ترجمته في الحديث رقم 2.

(11) محمد بن يوسف بن عبد الله الكندي المدني الأعرج ثقة ثبت من الخامسة مات في حدود 140، انظر: التقريب 6414.

(12) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي صحابي صغير له أحاديث قليلة وَحَّجَّ به في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين مات سنة 91 وقيل غير ذلك،

وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة، انظر: التقريب 2202.

(13) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف من حديث أبي عثمان الهندي عن عمر (2: 115).

(14) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(15) وهب بن جرير ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(16) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(17) عبد الملك بن ميسرة الهلالي أبو زيد العامري الكوفي الزراد ثقة من الرابعة، انظر: التقريب 4221.

(18) زيد بن وهب الجهني أبو سليمان الكوفي مخضرم ثقة جليل لم يصب من قال في حديثه خلل مات بعد 80، انظر: التقريب 2159.

(19) وقع في ط بعد المسجد..... طلعت. وسقطت كلمة هل، وهي مثبتة في ز (ق 70) وكذلك م (ق 64) وجاء في م (ق 63) الورقة (ب) الجزء التاسع من

شرح معاني الآثار آخر باب الوقت الذي يصلي فيه الفجر أي وقت هو. والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (2: 251) من حديث زيد بن وهب، وهو

أثر صحيح، إسناده كلهم ثقات.

حديث رقم - 277 حدثنا يزيد بن سنان<sup>(1)</sup> قال: ثنا يحيى بن سعيد<sup>(2)</sup> قال: ثنا مسعر<sup>(3)</sup> قال: أخبرني عبد الملك بن ميسرة<sup>(4)</sup>، عن زيد بن وهب<sup>(5)</sup> قال: قرأ عمر رضي الله عنه في صلاة الصبح بالكهف وبني إسرائيل<sup>(6)</sup>.

حديث رقم - 278 حدثنا يونس<sup>(7)</sup> قال: ثنا سفیان<sup>(8)</sup>، عن هشام بن عروة<sup>(9)</sup>، عن أبيه<sup>(10)</sup>، عن عبد الله بن عامر<sup>(11)</sup> أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قرأ في الصبح بسورة الكهف، وسورة يوسف<sup>(12)</sup>.

حديث رقم - 279 حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(13)</sup>، قال: ثنا مسلم بن إبراهيم<sup>(14)</sup>، قال: ثنا حماد بن زيد<sup>(15)</sup> قال: ثنا بديل بن ميسرة<sup>(16)</sup>، عن عبد الله بن شقيق<sup>(17)</sup> قال: صلى بنا الأحنف بن قيس صلاة الصبح بعاقول الكوفة فقرأ في الركعة الأولى الكهف، والثانية بسورة يوسف.

قال وصلى بنا عمر رضي الله عنه صلاة الصبح، فقرأ بهما فيهما<sup>(18)</sup>.

(1) يزيد بن سنان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(2) يحيى بن سعيد ثقة إمام حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(3) مسعر بن كرام بن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ثقة ثبت فاضل من السابعة مات سنة 153 أو 155، انظر: التقريب 6605.

(4) عبد الملك بن ميسرة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 276.

(5) زيد بن وهب ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 276.

(6) إسناده صحيح والأثر صحيح بشواهده وقد سبق في حديث 278.

(7) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(8) سفیان بن عيينة ثقة حافظ فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(9) هشام بن عروة ثقة فقيه ربما دلس انظر ترجمته في الحديث رقم 117.

(10) عروة بن الزبير ثقة فقيه مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 113.

(11) عبد الله بن عامر ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 272.

(12) إسناده صحيح وهو حديث صحيح بشواهده سبق برقم 273.

(13) محمد بن خزيمة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

(14) مسلم بن إبراهيم ثقة مأمون انظر ترجمته في الحديث رقم 176.

(15) حماد بن زيد ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 11.

(16) بُدَيْل (مصغر) العقيل بن ميسرة البصري ثقة من الخامسة مات سنة 125، انظر: التقريب 646.

(17) عبد الله بن شقيق العُقَيْلي (بالضم) بصري ثقة فيه نصب من الثالثة مات سنة 108، انظر: التقريب 3385.

(18) إسناده صحيح، وهو أثر صحيح بشواهده ، وقد سبق 273.



حديث رقم - 280 حدثنا روح بن الفرّج<sup>(1)</sup> قال: ثنا يوسف بن عدي<sup>(2)</sup> قال: ثنا أبو الأحوص<sup>(3)</sup> عن أبي إسحاق<sup>(4)</sup> عن عمرو بن مرة<sup>(5)</sup>، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى<sup>(6)</sup> قال: صلى بنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمكة صلاة الفجر، فقرأ في الركعة الأولى بيوسف، حتى بلغ ((وأبيضت عيناه من الحزن فهو كظيم)) [يوسف: 84] ثم ركع، ثم قام فقرأ في الركعة الثانية بالنجم فسجد، ثم قام فقرأ ((إذا زلزلت الأرض زلزالها)) [الزلزلة: 1] ورفع صوته بالقراءة حتى لو كان في الوادي أحد لأسمعه<sup>(7)</sup>.

حديث رقم - 281 حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو الوليد<sup>(9)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(10)</sup> عن الحكم<sup>(11)</sup>، عن إبراهيم التيمي<sup>(12)</sup>، عن أبيه<sup>(13)</sup> أنه صلى مع عمر رضي الله عنه الفجر فقرأ في الركعة الأولى بيوسف، وفي الثانية بالنجم، فسجد<sup>(14)</sup>.

<sup>(1)</sup> روح بن الفرّج ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 26.

<sup>(2)</sup> يوسف بن عدي ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 280.

<sup>(3)</sup> أبو الأحوص ثقة متقن انظر ترجمته في الحديث رقم 95.

<sup>(4)</sup> أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد مكثر انظر ترجمته في الحديث رقم 68.

<sup>(5)</sup> عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي المرادي أبو عبد الله الكوفي الأعمى ثقة عابد كان لا يدلس ورمي بالإرجاء من الخامسة مات سنة 118 وقيل قبلها، انظر: التقريب 5112، انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(6)</sup> عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ثم الكوفي ثقة من الثانية اختلف في سماعه من عمر مات بوقعة الجماجم سنة 83 قيل إنه غرق. انظر: التقريب 3993.

<sup>(7)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح، وانفرد بإخراجه الطحاوي.

<sup>(8)</sup> إبراهيم بن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

<sup>(9)</sup> أبو الوليد الطيالسي ثقة ثبت، انظر الحديث رقم 7.

<sup>(10)</sup> شعبة بن الحجاج ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

<sup>(11)</sup> الحكم بن عتيبة ثقة ثبت فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 143.

<sup>(12)</sup> إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي يكنى أبا أسماء الكوفي العابد ثقة إلا أنه يرسل ويدلس من الخامسة مات سنة 192، انظر: التقريب 269.

<sup>(13)</sup> يزيد بن شريك بن طارق التيمي الكوفي ثقة يقال إنه أدرك الجاهلية من الثانية مات في خلافة عبد الملك، انظر: التقريب 7729.

<sup>(14)</sup> إسناده صحيح، وهو حديث صحيح، انفرد به الطحاوي.

حديث رقم - 282 حدثنا ابن مرزوق<sup>(1)</sup> قال: ثنا وهب<sup>(2)</sup> قال: ثنا أبي<sup>(3)</sup>، قال: سمعت الأعمش<sup>(4)</sup> يحدث، عن إبراهيم التيمي<sup>(5)</sup>، عن حصين بن سبرة<sup>(6)</sup>، قال: صلى بنا عمر رضي الله عنه فذكر مثله<sup>(7)</sup>.

قال أبو جعفر: فلما روى ما ذكرنا عن عمر رضي الله عنه في حديث عبد الله بن عامر أن قراءته تلك كانت قراءة بطيئة لم نر والله أعلم أن يكون دخوله فيها كان إلا بغلس، ولا خروجه كان منها إلا وقد أسفر إسفاراً شديداً. وكذلك كان يكتب إلى عماله.

حديث رقم - 283 حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو عمر الحوضي<sup>(9)</sup> قال: ثنا يزيد بن إبراهيم<sup>(10)</sup> قال: ثنا محمد بن سيرين<sup>(11)</sup> عن المهاجر<sup>(12)</sup> أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى أن صل الفجر بسواد أو قال "بغلس" وأطل القراءة<sup>(13)</sup>.

حديث رقم - 284 حدثنا علي بن شيبه<sup>(14)</sup> قال: ثنا يزيد بن هارون<sup>(15)</sup> قال: أنا ابن عون<sup>(16)</sup>، عن محمد<sup>(17)</sup>، عن المهاجر<sup>(18)</sup>، عن عمر رضي الله عنه مثله<sup>(19)</sup>.

أفلا تراه يأمرهم أن يكون دخولهم فيها بغلس، وأن يطيلوا القراءة فكذلك عندنا أراد منه أن يدركوا الإسفار وكذلك كل من روي عنه في هذا شيئاً سوى عمر رضي الله عنه، قد كان ذهب إلى هذا المذهب أيضاً.

(<sup>1</sup>) إبراهيم بن مرزوق ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>2</sup>) وهب بن جرير ثقة انظر الحديث رقم 44.

(<sup>3</sup>) جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي أبو النضر البصري والد وهب ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه وهو من السادسة مات سنة 170، انظر: التقريب 911.

(<sup>4</sup>) الأعمش سليمان ثقة وكان يدللس انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(<sup>5</sup>) إبراهيم التيمي ثقة إلا أنه يرسل ويدللس انظر ترجمته في الحديث رقم 279.

(<sup>6</sup>) حصين بن سبرة كوفي، روى عن عمر ثقة وثقه ابن معين، انظر: الجرح والتعديل (3: 192)، والثقات لابن حبان (4: 175)، والتاريخ الكبير (3: 5).

(<sup>7</sup>) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه: عبد الرزاق في المصنف (2: 76)، وابن أبي شيبه في مصنفه (1: 312) من حديث حصين عن عمر.

(<sup>8</sup>) إبراهيم بن داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(<sup>9</sup>) أبو عمر الحوضي ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 7.

(<sup>10</sup>) يزيد بن إبراهيم التستري ثقة إلا في روايته عن قتادة ففيها ليس، انظر ترجمته في الحديث رقم 125.

(<sup>11</sup>) محمد بن سيرين ثقة ثبت عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 39.

(<sup>12</sup>) المهاجر مجهول، انظر ذلك في حديث رقم 153.

(<sup>13</sup>) إسناده ضعيف، المهاجر لم أجد له ترجمة.

(<sup>14</sup>) علي بن شيبه صدوق، انظر ترجمته في الحديث رقم 1.

(<sup>15</sup>) يزيد بن هارون ثقة متقن عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 155.

(<sup>16</sup>) عبد الله بن عون ثقة ثبت فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 39.

(<sup>17</sup>) محمد بن سيرين ثقة ثبت عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 42.

(<sup>18</sup>) المهاجر مجهول انظر ترجمته في الحديث رقم 153.

(<sup>19</sup>) إسناده ضعيف، المهاجر مجهول والحديث سبق في حديث 153.

حديث رقم - 285 حدثنا سليمان بن شعيب<sup>(1)</sup> قال: ثنا عبد الرحمن بن زياد<sup>(2)</sup> قال: ثنا شعبة<sup>(3)</sup>، عن قتادة<sup>(4)</sup>، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: صلى بنا أبو بكر رضي الله عنه صلاة الصبح، فقرأ بسورة "آل عمران" فقالوا قد كادت الشمس تطلع فقال: لو طلعت لم تجدنا غافلين<sup>(5)</sup>.

حديث رقم - 286 حدثنا ابن أبي داود<sup>(6)</sup> قال: ثنا سعيد بن أبي مريم<sup>(7)</sup> قال: أنا ابن لهيعة<sup>(8)</sup> قال: ثنا عبید الله بن المغيرة<sup>(9)</sup>، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي<sup>(10)</sup>، قال صلى بنا أبو بكر رضي الله عنه صلاة الصبح، فقرأ بسورة البقرة في الركعتين جميعاً، فلما انصرف قال له عمر رضي الله عنه: "كادت الشمس تطلع" فقال: "لو طلعت لم تجدنا غافلين"<sup>(11)</sup>.

قال أبو جعفر: فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه، قد دخل فيها في وقت غير الإسفار، ثم مد القراءة فيها، حتى خيف عليه طلوع الشمس.

وهذا بحضرة أصحاب رسول الله ﷺ، وبقرب عهدهم من رسول الله ﷺ، وبفعله، لا ينكر ذلك عليه منهم منكر، فذلك دليل على متابعتهم له.

ثم فعل لك عمر رضي الله عنه من بعده، فلم ينكره عليه من حضره منهم.

فثبت بذلك أن هكذا يفعل في صلاة الفجر، وأن ما عملوا من فعل رسول الله ﷺ، فغير مخالف لذلك.

فإن قال قائل فما معنى قول ابن عمر، لمغيث بن سمي لما غلس بالفجر هذه صلاتنا مع رسول الله ﷺ، ومع أبي بكر رضي الله عنه، ومع عمر رضي الله عنه فلما قتل عمر رضي الله عنه أسفر بها عثمان رضي الله عنه. قيل له قد يحتمل أن يكون أراد بذلك وقت الدخول فيها، لا وقت الخروج منها، حتى يتفق ذلك وما روينا قبله، ويكون قوله "ثم أسفر بها عثمان" أي ليكون خروجهم في وقت يأمنون فيه ولا يخافون فيه أن يغتالوا كما اغتيل عمر رضي الله عنه.

وقد روي عن عثمان رضي الله عنه أيضاً ما يدل أنه كان يدخل فيها بسواد لإطالته القراءة فيها.

(<sup>1</sup>) سليمان بن شعيب ثقة انظر الحديث رقم 12.

(<sup>2</sup>) عبد الرحمن بن زياد الأفرقي ضعيف انظر ترجمته في الحديث رقم 71.

(<sup>3</sup>) شعبة بن الحجاج ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 10.

(<sup>4</sup>) قتادة بن دعامة ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 66.

(<sup>5</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، عبد الرحمن الأفرقي ضعيف، وقد تابعه مسلم بن إبراهيم عند البيهقي (1: 379) وأخرجه فيه (1: 379).

(<sup>6</sup>) ابن أبي داود ثقة انظر الحديث رقم 5.

(<sup>7</sup>) سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء أبو محمد المصري ثقة ثبت فقيه من كبار العاشرة مات سنة 224، انظر: التقريب 2286.

(<sup>8</sup>) عبد الله بن لهيعة صدوق انظر ترجمته في الحديث رقم 67.

(<sup>9</sup>) عبید الله بن المغيرة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 91.

(<sup>10</sup>) عبد الله بن الحارث بن جزء صحابي جليل سكن مصر، وهو آخر من مات بها من الصحابة سنة 85 أو 86 أو 86 أو 88، انظر: التقريب 262.

(<sup>11</sup>) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، ابن لهيعة متابع تابعه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده (1: 310)، ومسلم بن إبراهيم عند البيهقي (1: 379) وهو من حديث الزهري عن أنس وقتادة عن أنس، عن أبي بكر به.

حديث رقم - 287 حدثنا يونس<sup>(1)</sup> قال: أنا ابن وهب<sup>(2)</sup> أن مالكا<sup>(3)</sup> حدثه، عن يحيى بن سعيد<sup>(4)</sup> وربيعه بن أبي عبد الرحمن<sup>(5)</sup>، عن القاسم بن محمد<sup>(6)</sup>، أن الفرافصة بن عمير الحنفي<sup>(7)</sup>، أخبره قال: ما أخذت سورة يوسف إلا من قراءة عثمان بن عفان رضي الله عنه إياها في الصباح، من كثرة ما كان يرددتها<sup>(8)</sup>.  
فهذا يدل أيضاً أنه قد كان يحذو فيها حذو من كان قبله، من الدخول فيها بسواد والخروج منها في حال الإسفار.  
وقد كان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ينصرف منها مسفراً.  
حديث رقم - 288 حدثنا فهد<sup>(9)</sup> قال: ثنا عمر بن حفص<sup>(10)</sup> قال: ثنا أبي<sup>(11)</sup>، عن الأعمش<sup>(12)</sup> قال: حدثني إبراهيم التيمي<sup>(13)</sup>، عن الحارث بن سويد<sup>(14)</sup>، أنه كان يصلي، مع إمامهم في التيم، فيقرأ بهم سورة من المائتين<sup>(15)</sup>، ثم يأتي عبد الله، فيجده في صلاة الفجر<sup>(17)</sup>.

(1) يونس بن عبد الأعلى ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(2) عبد الله بن وهب ثقة حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 44.

(3) مالك بن أنس كبير المحدثين انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

(4) يحيى بن سعيد بن القطان ثقة حجة إمام انظر ترجمته في الحديث رقم 37.

(5) ربيعة بن أبي عبد الرحمن التيمي مولاهم أبو عثمان المدني المعروف بريبعة الرأي واسم أبيه خروخ ثقة فقيه مشهور قال ابن سعد كانوا يتقونه لموضع الرأي، من الخامسة مات سنة 136، انظر: التقريب 1911.

(6) عبد الرحمن بن القاسم ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 245.

(7) الفرافصة بن عمير الحنفي، عده البخاري في الصحابة كذا ذكره ابن حجر في الإصابة (5: 361) ولم يعده غيره صحابياً، وعده ابن حبان وابن حجر، تعجيل المنفعة (1: 332) تابعياً وكذا العجلي (2: 204) في الثقات وهو ثقة، انظر ما سبق من المراجع.

(8) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث الفرافصة عن عمر مالك في الموطأ (1: 82)، والشافعي في مسنده (1: 215)، والبيهقي في السنن الكبرى (1: 456).

(9) فهد بن سليمان ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 23.

(10) عمر بن حفص بن غياث ثقة ربما وهم انظر ترجمته في الحديث رقم 125.

(11) حفص بن غياث ثقة ربما وهم انظر ترجمته في الحديث رقم 125.

(12) الأعمش ثقة وكان يدل انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

(13) إبراهيم التيمي ثقة إلا أنه يرسل ويدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 279.

(14) الحارث بن سويد التيمي أبو عائشة الكوفي ثقة ثبت من الثانية، انظر: التقريب 1025.

(15) هو واد باليمامة من منازل بني تميم انظر ياقوت الحموي، معجم البلدان 2/134.

(16) وقع في ط المئين وفي المخطوطتين ز (70) م (ق 65) المائتين وهو الصواب.

(17) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح، انفرد به الطحاوي.

حديث رقم - 289 حدثنا أبو الدرداء هاشم بن محمد الأنصاري<sup>(1)</sup>، قال: ثنا آدم بن أبي إياس<sup>(2)</sup> قال: ثنا إسرائيل<sup>(3)</sup> قال: ثنا أبو إسحاق<sup>(4)</sup>، عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(5)</sup>، قال: كنا نصلي مع ابن مسعود رضي الله عنه فكان يسفر بصلاة الصبح<sup>(6)</sup>. فقد عقلنا بهذا أن عبد الله كان يسفر، فعلمنا بذلك أن خروجه منها كان حينئذ، ولم يذكر في هذه الأحاديث دخوله فيها في أي وقت كان، فذلك عندنا والله أعلم - على مثل ما روي عن غيره من أصحابه.

وقد كان يفعل أيضاً مثل هذا على عهد رسول الله ﷺ.

حديث رقم - 290 حدثنا إسماعيل بن يحيى المزني<sup>(7)</sup>، قال: ثنا محمد بن إدريس الشافعي<sup>(8)</sup> قال: أنا سفيان بن عيينة<sup>(9)</sup>، قال: ثنا عثمان بن أبي سليمان<sup>(10)</sup>، قال: سمعت عراك بن مالك<sup>(11)</sup> يقول: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قدمت المدينة ورسول الله ﷺ بخيبر ورجل من بني غفار، يؤم الناس فسمعتهم يقرأ في صلاة الصبح، في الركعة الأولى بسورة "مريم" وفي الثانية "بويل للمطففين"<sup>(12)</sup>.

حديث رقم - 291 حدثنا ابن أبي داود<sup>(13)</sup> قال: ثنا المقدمي<sup>(14)</sup>، قال: ثنا فضيل بن سليمان<sup>(15)</sup> عن خثيم بن عراك<sup>(16)</sup>، عن أبيه<sup>(17)</sup>، عن أبي هريرة مثله، غير أنه قال فاستخلف على المدينة سباع بن عرفطة الغفاري فصليت خلفه<sup>(18)</sup>. فهذا سباع بن عرفطة قد كان في عهد رسول الله ﷺ باستخلاف رسول الله ﷺ إياه، يصلي بالناس صلاة الصبح هكذا، يطيل فيها القراءة، حتى يصيب فيها التخليل والإسفار جميعاً.

(1) هاشم بن محمد بن يزيد بن يعلى بن يعلى بن يعلى أبو الدرداء المقدسي كتب عنه بيت المقدس ومحله الصدق. انظر: الجرح والتعديل (449).

(2) آدم بن أبي إياس ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 267.

(3) إسرائيل بن أبي يونس ثقة تكلم فيه بلا حجة انظر ترجمته في الحديث رقم 220.

(4) أبو إسحاق السبيعي ثقة عابد مكتر انظر ترجمته في الحديث رقم 68.

(5) عبد الرحمن بن يزيد ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 135.

(6) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح، انفرد به الطحاوي.

(7) إسماعيل بن يحيى المزني أبو إبراهيم المصري صدوق قاله أبو حاتم في الجرح والتعديل (2: 204).

(8) الشافعي الإمام ثقة فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 160.

(9) سفيان بن عيينة ثقة حافظ فقيه انظر ترجمته في الحديث رقم 172.

(10) عثمان بن أبي سيمان بن جبير بن مطعم القرشي النوفلي المكي قاضيا ثقة من السادسة، انظر: التقريب 4476.

(11) عراك بن مالك الغفاري الكنايني المدني ثقة فاضل من الثالثة مات في خلافة يزيد بن عبد الملك، انظر: التقريب 4549.

(12) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وأخرجه: ابن حبان في صحيحه (16: 109) وصححه الشيخ شعيب في تعليقه على ابن حبان وأحمد في المسند (2: 345).

(13) ابن أبي داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(14) المقدمي: محمد بن أبي بكر بن علي بن عطاء أبو عبد الله الثقفي مولاهام البصري ثقة من العاشرة مات سنة 234، انظر: التقريب .

(15) فضيل بن سليمان النميري (مصغر) أبو سليمان البصري صدوق له خطأ كثير من الثامنة مات سنة 183، وقيل غير ذلك، انظر: التقريب 5427.

(16) خثيم (مصغر) ابن عراك بن مالك الغفاري المدني لا بأس به من السادسة.

(17) عراك بن مالك ثقة فاضل انظر ترجمته في الحديث رقم 290.

(18) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده وأخرجه من حديث خثيم عن أبيه عن أبي هريرة: ابن خزيمة (2: 120)، وأحمد في المسند (2: 345)، وابن حبان (16: 109).

وقد روي أيضاً، عن أبي الدرداء من هذا شيء.

حديث رقم - 292 حدثنا أحمد بن داود<sup>(1)</sup> قال: ثنا محمد بن المثنى<sup>(2)</sup> قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي<sup>(3)</sup>، قال: ثنا معاوية بن صالح<sup>(4)</sup>، عن أبي الزاهرية<sup>(5)</sup>، عن جبير بن نفير<sup>(6)</sup> قال: صلى بنا معاوية الصبح بغسل فقال: أبو الدرداء "أسفروا بهذه الصلاة فإنه أفقه لكم، إنما تريدون أن تخلو بحوائجكم"<sup>(7)</sup>.

فهذا عندنا والله تعالى أعلم من أبي الدرداء على إنكاره عليهم ترك المد بالقراءة إلى وقت الإسفار لا على إنكاره عليهم وقت الدخول فيها.

فلما كان ما روينا عن أصحاب رسول الله ﷺ هو الإسفار الذي يكون الانصراف من الصلاة فيه، مع ما روينا عنه من إطالة القراءة في تلك الصلاة، ثبت أن الإسفار بصلاة الصبح لا ينبغي لأحد تركه، وأن التغليس لا يفعل إلا ومعه الإسفار، فيكون هذا في أول الصلاة، وهذا في آخرها.

فإن قال قائل: فما معنى ما روي عن عائشة رضي الله عنها أن النساء كن يصلين الصبح مع النبي ﷺ، ثم ينصرفن وما يعرفن من الغلس.

قيل له يحتمل أن يكون هذا قبل أن يؤمر بإطالة القراءة فيها فإنه

حديث رقم - 293 قد حدثنا ابن أبي داود<sup>(8)</sup> قال: ثنا أبو عمر الحوضي<sup>(9)</sup>، قال: ثنا مرجا بن رجاء<sup>(10)</sup>، قال: ثنا داود<sup>(11)</sup>، عن الشعبي<sup>(12)</sup>، عن مسروق<sup>(13)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين فلما قدم النبي ﷺ المدينة وصل إلى كل صلاة مثلها غير المغرب فإنه وتر، وصلاة الصبح لطول قراءتها وكان إذا سافر عاد إلى صلاته الأولى<sup>(14)</sup>.

فأخبرت عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث أن رسول الله ﷺ كان يصلي قبل أن يتم الصلاة، على مثال ما يصلي إذا سافر وحكم المسافر تخفيف الصلاة، ثم أحكم بعد ذلك، فزيد في بعض الصلوات، وأمر بإطالة بعضها.

(1) أحمد بن داود ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 79.

(2) محمد بن المثنى بن عبيد العنزي أبو موسى البصري المعروف (بالزمن) مشهور بكنيته وباسمه ثقة ثبت من العاشرة وكان هو وبندار فرسي رهان وماتا في سنة واحدة، انظر: التقريب 6264.

(3) عبد الرحمن بن مهدي ثقة ثبت حافظ انظر ترجمته في الحديث رقم 162.

(4) معاوية بن صالح صدوق له أوهام انظر ترجمته في الحديث رقم 121.

(5) أبو الزاهرية هو: حدير الحضرمي الحمصي صدوق من الثالثة مات على رأس 100، انظر: التقريب 1153.

(6) جبير بن نفير (مصغر) بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي ثقة جليل من الثانية ولأبيه صحبة مات سنة 80، انظر: التقريب 904.

(7) إسناده حسن، وهو حديث صحيح بشواهده، وأخرجه من حديث جبير بن نفير بن أبي شيبة في مصنفه (1: 284).

(8) ابن أبي داود انظر ترجمته في الحديث رقم 5.

(9) أبو عمر الحوضي ثقة ثبت انظر ترجمته في الحديث رقم 7.

(10) مُرْجَا بن رجا اليشكري البصري ثقة وثقه أبو زرعة، انظر: لسان الميزان (7: 382).

(11) داود بن عبد الله الأودي الزعافري ثقة من السادسة، انظر: التقريب 1796.

(12) عامر بن شراحيل ثقة فقيه مشهور انظر ترجمته في الحديث رقم 217.

(13) مسروق الأجدع ثقة فقيه ثبت انظر التقريب 6601.

(14) إسناده صحيح، وهو حديث صحيح بشواهده، وقد أخرجه من حديث الشعبي عن عائشة مباشرة: أحمد في المسند (6: 265) وعن مسروق عن عائشة: ابن حبان (6: 447).

فيجوز والله أعلم أن يكون ما كان يفعل من تغليسه بها، وانصراف النساء منها ولا يعرفن من الغلس كان ذلك في الوقت الذي كان يصلها فيه على مثل ما يصلي فيه الآن في السفر ثم أمر بإطالة القراءة فيها وأن يكون مفعولة في الحضر بخلاف ما يفعل في السفر من إطالة هذه، وتخفيف هذه وقال: "أسفروا بالفجر" أي أطيلوا القراءة فيها.

ليس ذلك على أن يدخلوا فيها في آخر وقت الإسفار ولكن يخرجوا منها في وقت الإسفار.

فثبت بذلك نسخ ما روت عائشة رضي الله عنها بما ذكرنا، مع ما قد دل على ذلك أيضاً من فعل أصحاب رسول الله ﷺ من بعده في إصابتهم الإسفار في وقت انصرافهم منها، واتفاقهم على ذلك.

حتى لقد قال إبراهيم النخعي ما

حديث رقم - 294 قد حدثنا محمد بن خزيمة<sup>(1)</sup> قال: ثنا القعنبي<sup>(2)</sup>، قال: ثنا عيسى بن يونس<sup>(3)</sup> عن الأعمش<sup>(4)</sup>، عن إبراهيم<sup>(5)</sup> قال: ما اجتمع أصحاب محمد ﷺ على شيء ما اجتمعوا على التنوير<sup>(6)</sup>.

فأخبر أنهم كانوا قد اجتمعوا على ذلك فلا يجوز - عندنا والله أعلم - اجتماعهم على خلاف ما قد كان رسول الله ﷺ فعله بعد نسخ ذلك، وثبت خلافه.

فالذي ينبغي الدخول في الفجر في وقت التغليس، والخروج منها في وقت الإسفار، موافقة ما روينا عن رسول الله ﷺ وأصحابه.

وهو قول أبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد بن الحسن<sup>(7)</sup> رحمهم الله تعالى.

<sup>(1)</sup> محمد بن خزيمة ثقة انظر ترجمته في الحديث رقم 6.

<sup>(2)</sup> القعنبي عبد الله بن مسلمة ثقة عابد انظر ترجمته في الحديث رقم 43.

<sup>(3)</sup> عيسى بن يونس ثقة مأمون انظر ترجمته في الحديث رقم 294.

<sup>(4)</sup> الأعمش ثقة لكنه كان يدلس انظر ترجمته في الحديث رقم 8.

<sup>(5)</sup> إبراهيم بن يزيد النخعي ثقة فقيه إلا أنه يرسل انظر التقريب 24.

<sup>(6)</sup> إسناده صحيح، موقوف على إبراهيم وأخرجه عنه ابن أبي شيبه في المصنف (1: 284).

<sup>(7)</sup> انظر المبسوط (1: 141).

## خاتمة

في ختام هذه الرسالة أسأل الله أن يعلمنا ما ينفعنا وأن ينفعنا بما علمنا وأن يجعل جهدنا حجة لنا لا علينا .  
 وفيما يلي عرض لأهم النتائج التي توصل إليها الباحث:  
**أولاً :** يعد الطحاوي من أعلام المسلمين سيما علماء الحديث يشهد بذلك شيوخه وتلامذته ومؤلفاته وثناء العلماء عليه.  
**ثانياً :** جمع الطحاوي بين علمي الحديث والفقه وهو من القلائل الذين تمكنوا من ذلك.  
**ثالثاً :** كتاب شرح معاني الآثار من أهم الكتب التي ألفها الطحاوي والذي لم يعط قدره من الاهتمام والخدمة سيما وأنه كتاب يقارب كتب الحديث الأخرى كما شهد بذلك العلماء الذين شرحوه واختصروه.  
**رابعاً :** ضمّن الطحاوي كتابه علوماً أخرى مثل الجرح والتعديل والحكم على الحديث والفقه وأصوله مما أثرى قيمة الكتاب وأخرجه من مجرد كونه كتاب سرد للأحاديث فقط .  
**خامساً :** بلغت أحاديث هذه الرسالة (294) حديثاً الصحيح منها : (169) حديثاً ، والحسن : (72) حديثاً والضعيف بأنواعه : (53) حديثاً ، وهذا يدل على كثرة الأحاديث المقبولة في هذا الكتاب.  
**سادساً :** قمت في دراستي هذه بتحقيق جزء من معاني الآثار راعيت فيها - ما أمكن - إخراج النص وخدمته وضبطه وتخريج أحاديثه والحكم عليها وبيان غريبها مع عرض فقهي مختصر لمسائل أبوابها.  
**سابعاً :** قمت بدراسة شخصية المؤلف وعرفت بكتابه شرح معاني الآثار بما يناسب المقام.  
**ثامناً :** أعددت الفهارس الخادمة للموضوع بهدف تسهيل الوصول إلى مكنونات الكتاب .  
**تاسعاً :** حفلت الطبقات المحققة بأخطاء وتصحيحات منها ما غير المقصود ، ومنها ما أدى المعنى مع اختلاف في اللفظ ، ومنها الأخطاء المطبعية وهي كثيرة أخرجت الكتاب عن مقصوده وحالت دون الاستفادة منه على النحو الصحيح .

وأخيراً يوصي الباحث بما يلي :

**أولاً :** تحقيق الكتب التي عنيت بشرح معاني الآثار واختصاره ورجاله.

**ثانياً :** دراسة الرجال الذين تكلم فيهم الطحاوي جرحاً وتعديلاً في كتابه.

تمت بحمد الله



## الفهارس

أولاً : فهرس الآيات.

ثانياً : فهرس أطراف الأحاديث والآثار.

ثالثاً : فهرس الرواة.

رابعاً : فهرس المصادر والمراجع.

رقم الحديث	السورة	الآية	الرقم
99	البقرة 231	وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف	1
99	البقرة 232	وإذا طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن	2
.211.190.189 .218.215.212 .223.220.219 225	البقرة 238	حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى	3
280	يوسف 84	وابيضت عيناه من الحزن فهو كظيم	4
242.140.129	الإسراء 78	أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل	5
242	الإسراء 78	إن قرآن الفجر كان مشهوداً	6
242	النور 58	ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم	7
216	الأحزاب 31	ومن يقنتن لله ورسوله	8
280	الزلزلة 1	إذا زلزلت الأرض زلزالها	9

## فهرس أطراف الأحاديث والآثار

الرقم	طرف الحديث	راوي الحديث	رقم الحديث
1	أتيت رسول الله ﷺ في ركب من الحي فصلى بنا	ابن حرولة العنبري	257-256
2	اختلفنا فيها، كما اختلفتم...	أبو هريرة	235
3	إذا تشهد المؤذن فقولوا مثل ما يقول	أبو هريرة	82-81
4	إذا سمعتم المؤذن "النداء" فقولوا مثل ما يقول	أبو سعيد الخدري	76-75
5	إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول	عبد الله بن عمرو	78-77
6	إذا سمعتم المؤذن يؤذن فقولوا مثل مقالته	معاوية	80
7	إذا طلعت الشمس، فإنها تطلع بين قرني الشيطان	عمر بن عبسة	121
8	إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم ...	عمر بن الخطاب	83
9	استكتبني حفصة بنت عمر زوج النبي ﷺ مصحفاً...	عمرو بن رافع	222-221
10	أسفروا بالفجر	رافع بن خديج	263
11	أصبحوا بصلاة الصبح، فما أصبحتم بها فهو أعظم...	رجل من الصحابة	266-264
12	الإقامة مرة مرة إنما هو شيء استخفه الأمراء	مجاهد	37
13	ألقيهن على بلال، فإنه أندى صوتاً منك	عبد الله بن زيد	74
14	أما هذا" فقد خالف سنة أصحاب رسول الله	علقمة	70
15	أمر النبي ﷺ بلالاً فأذن، ثم أمر عبد الله فأقام	عبد الله بن زيد	73
16	أمر بلال أن يشفع الأذان	أنس بن مالك	19-18-16
17	أمر بلال أن يشفع الأذان	أنس بن مالك	14-13-12-11-10
18	أمر بلال أن يشفع الأذان ويوتر الإقامة إلا الإقامة	أنس بن مالك	17
19	أمرتني عائشة رضي الله عنها - نحو حديث حفصة-	أبو يونس	223
20	أمني جبرائيل عليه السلام في الصلاة	أبو سعيد الخدري	97
21	أمني جبرائيل عليه السلام مرتين عند	أبن عباس	98-97-96
22	إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل	أنيسة بنت خبيب	55
23	إن أخا صداء أذن، ومن أذن فهو يقيم	زياد بن الحارث	72-71
24	إن آدم عليه السلام لما تيب عليه عند الفجر، صلى...	أبن عائشة	243
25	إن الرجل ليصلي الصلاة	.....	106

148-147-146-150-149	أنس بن مالك	إن الناس قد صلوا وناموا ورفدوا، ولم تزالوا...	26
7-6-5-4	عبد الله بن محيريز	أن النبي ﷺ علمه الأذان	27
38	أبو محذورة	أن النبي ﷺ علمه في الأذان الأول من الصبح	28
234-233-232	ابن عباس	أن النبي ﷺ غزا غزواً، فلم يرجع منه حتى ...	29
160	عبد الله بن مسعود	أن النبي ﷺ كان يجمع بين الصلاتين في السفر	30
54-53	أنيسة بنت خبيب	إن بلالاً أو ابن أم مكتوم ينادي بليل	31
-47-46-45-43-51-50-49-48	ابن عمر	إن بلالاً ينادي بليل	32
44	سالم بن عبد الله	إن بلالاً ينادي بليل	33
52	عائشة	إن بلالاً ينادي بليل	34
63-62	ابن عمر	أن بلالاً أذن قبل طلوع الفجر فأمره النبي ﷺ ...	35
102	عطاء عن رجل الصحابة	أن رجلاً أتى النبي ﷺ فسأله عن مواقيت الصلاة	36
248	عقبة بن عمرو	أن رسول الله ﷺ صلى الغداة فغلس بها	37
33-32-31-30-29	أبو محذورة	أن رسول الله ﷺ علمه الإقامة سبع عشرة	38
175	جابر	أن رسول الله ﷺ غربت له الشمس بمكة فجمع بينهما	39
64	حفصة بنت عمر	أن رسول الله ﷺ كان إذا أذن المؤذن بالفجر قام ...	40
178	ابن عمر	إن رسول الله ﷺ كان إذا جد به السير، جمع	41
258	عبد الله بن مسعود	إن رسول الله ﷺ كان لا يصلي إلا هذه الساعة	42
172	ابن عمر	أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين المغرب والعشاء ..	43
115	زيد بن ثابت	أن رسول الله ﷺ نهى عن الصلاة إذا ...	44
190	زيد بن ثابت	إن رسول الله ﷺ، كان يصلي الظهر بالهجير	45
177	ابن عمر	إن رسول الله ﷺ كان إذا عجل به السير في سفر جمع..	46
176	أنس بن مالك	أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين المغرب والعشاء ...	47
34	يزيد مولى سلمة	أن سلمة بن الأكوع، كان يثني الإقامة	48
-154-153-132-184-283-155	المهاجر	أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى أن صل...	49

278	عبد الله بن عامر	أن عمر قرأ في الصبح بسورة الكهف وسورة يوسف	50
133	سعيد بن المسيب	أن عمر كتب إلى أهل الجابية أن صلوا المغرب...	51
152	أسلم العدوي	أن عمر كتب "إن وقت العشاء الآخرة إذا غاب الشفق.."	52
140-107-105	أبو هريرة	إن للصلاة أولاً وآخرًا	53
259	عبد الله بن مسعود	إن هاتين الصلاتين تحولان عن وقتهما في هذا المكان	54
196	ابن عمر	أنا كنا نتحدث أنها التي في إثر الضحى	55
67	أبو ذر	إنك تؤذن إذا كان الفجر ساطعاً	56
143	ابن عمر	إنكم لنتظرون صلاة، ما ينتظرها أهل دين غيركم	57
281	يزيد بن شريك	أنه صلى مع عمر الفجر فقرأ في الركعة الأولى...	58
24	بلال (موقوف)	أنه كان يثني الأذان، ويثني الإقامة	59
288	الحارث بن سويد	أنه كان يصلي مع إمامهم في التيم فيقرأ بهم من المثني	60
151	عائشة	إنه لوقتها، لولا أن أشق على أمتي	61
170	ابن عمر	إني رأيت رسول الله ﷺ يجمع بين هاتين الصلاتين	62
293	عائشة	أول ما فرضت الصلاة ركعتين ركعتين	63
252-251	زيد بن ثابت	تسحرنا مع رسول الله ﷺ، ثم خرجنا إلى الصلاة	64
269	حباب بن الحارث	تسحرنا مع علي بن أبي طالب، فلما فرغ من السحور	65
116	عقبة بن عامر الجهني	ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن	66
174	جابر	جمع رسول الله ﷺ بين الظهر والعصر والمغرب...	67
179	ابن عمر	رأيت رسول الله ﷺ يصنع هكذا إذا جد به السير	68
139	حميد بن عبد الرحمن	رأيت عمر وعثمان يصليان المغرب في رمضان إذا	69
187	عبد الله بن وهب	سئل أبو هريرة "ما التفريط في الصلاة" قال أن تؤخر	70
242	أبو هريرة	سأقرأ عليك القرآن، حتى تعرفها، أليس يقول الله عز...	71
205	أبو الزبير	سألت جابراً أقال رسول الله لولا شيء لأمرت رجلاً..	72
218	أبو الأشهب	سألت جابراً بن زيد عن القنوت، فقال الصلاة كلها قنوت	73
224	أم حميد	سألت عائشة عن قول الله عزوجل (والصلاة الوسطى)	74
36	عبد العزيز بن رفيع	سمعت أبا محذورة يؤذن مثني مثني، ويقيم مثني	75
25	سويد بن غفلة	سمعت بلالاً يؤذن مثني، ويقيم مثني	76
189	عبد الرحمن بن يزيد	صحبت عبد الله بن مسعود في حجة، فكان يؤخر الظهر	77

104	بريدة بن الحصيب	صل معنا	78
101	جابر بن عبد الله	صل معي	79
207-206	ابن عمر	الصلاة الوسطى صلاة العصر	80
220	ابن عباس	الصلاة الوسطى صلاة العصر	81
236	أبو هريرة	صلاة الوسطى صلاة العصر	82
238-237	سمرة	صلاة الوسطى صلاة العصر	83
239	أبي بن كعب	صلاة الوسطى صلاة العصر	84
240	أبو سعيد	صلاة الوسطى صلاة العصر	85
241	علي	صلاة الوسطى صلاة العصر	86
219	ابن عباس	الصلاة الوسطى هي الصبح	87
131-130-129	عمر	صلوا هذه الصلاة يعني المغرب والفجاج مسفرة	88
144	جابر	صلى الناس ووقفوا وأنتم تنتظرون هذه الصلاة	89
285	أنس بن مالك	صلى بنا أبو بكر صلاة الصبح، فقرأ بسورة ...	90
286	عبد الله الحارث	صلى بنا أبو بكر صلاة الصبح، فقرأ...	91
279	عبد الله بن شقيق	صلى بنا الأحنف بن قيس صلاة الصبح بعاقول الكوفة	92
167-166-165-168	عبد الله بن عباس	صلى بنا رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً	93
124-123	أبو بصرة الغفاري	صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمخمس	94
282	حصين بن سبرة	صلى بنا عمر	95
280	ابن أبي ليلى	صلى بنا عمر بن الخطاب بمكة صلاة الفجر، فقرأ...	96
292	جبير بن نفير	صلى بنا معاوية الصبح بغلس فقال: أبو الدرداء...	97
276	زيد بن وهب	صلى بنا عمر صلاة الصبح فقرأ "بني إسرائيل والكهف"	98
163	عبد الله بن عباس	صلى رسول الله ﷺ ثمانياً، جميعاً، وسبعاً جميعاً	99
208	أبو رجاء العطاردي	صليت خلف ابن عباس الغداة فقلت قبل الركوع ...	100
212	أبو العالية	صليت خلف أبي موسى الأشعري صلاة الصبح	101
275	السائب بن يزيد	صليت خلف عمر الصبح، فقرأ فيها بالبقرة	102
164	عبد الله بن عباس	صليت مع النبي ﷺ بالمدينة ثمانياً جميعاً، وسبعاً...	103
274	عامر بن ربيعة	صلينا وراء عمر صلاة الصبح، فقرأ فيها	104
159-158	أبو هريرة	طلوع الفجر	105

1	ابو محذورة	علمني رسول الله ﷺ الأذان كما تؤذنون	106
27-26	ابو محذورة	علمني رسول الله ﷺ الإقامة مثنى مثنى	107
23-22-9	عبد الله بن زيد	عَلَّمَهُ بِلَالاً	108
138	أبو هريرة	فاحدر المغرب في أثرها	109
216	مجاهد	قال من القنوت الركوع والسجود وخفض الجناح،	111
291-290	أبو هريرة	قدمت المدينة ورسول الله بخير ورجل من بني غفار...	112
255	قيلة بنت مخزومة	قدمت على رسول الله ﷺ وهو يصلي بأصحابه صلاة	113
277	زيد بن وهب	قرأ عمر في صلاة الصبح بالكهف وبني إسرائيل	114
39	ابو محذورة	قل "الصلاة خير من النوم، الصلاة خير من النوم"	115
3	ابو محذورة	قم فأذن بالصلاة	116
79	أم حبيبة	كان إذا سمع المؤذن يقول ما يقول، حتى يسكت	117
182	أنس بن مالك	كان إذا عجل به السير يوماً، جمع بين الظهر والعصر	118
21	ابن عمر	كان الأذان على عهد النبي ﷺ مرتين مرتين	119
42-41	أنس بن مالك	كان التثويب في صلاة الغداة إذا...	120
169	عبد الله بن عباس	كان النبي ﷺ ربما جمع بينهما بالمدينة	121
261	جابر	كان النبي ﷺ يؤخر الفجر كاسمها	122
191	زيد بن ثابت	كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهجير	123
35	إبراهيم النخعي	كان ثوبان يؤذن مثنى، ويقيم مثنى	124
93	جابر بن عبد الله	كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن قال: "اللهم ..."	125
84	أبو رافع	كان رسول الله ﷺ إذا سمع المؤذن، قال مثل ما قال	126
171	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا عجل به السير جمع	127
180	ابن عمر	كان رسول الله ﷺ إذا عجل به أمر، صنع هكذا	128
253	جابر	كان رسول الله ﷺ يصلي الصبح	129
126	أبي مسعود	كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب إذا وجبت الشمس	130
127	جابر	كان رسول الله ﷺ يصلي المغرب إذا وجبت الشمس	131
162-161	معاذ بن جبل	كان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر	132
183	عائشة	كان رسول الله ﷺ في السفر، يؤخر الظهر ويقدم العصر	133
270	يزيد الأودي	كان علي بن أبي طالب يصلي بنا الفجر	134

272	عبد خير	كان علي ينور بالفجر أحياناً، ويغسل بها أحياناً	135
273	خرشة بن الحر	كان عمر بن الخطاب ينور بالفجر ويغسل	136
40	ابن عمر	كان في الأذان الأول بعد الفلاح "الصلاة خير من النوم	137
225	عمرو بن رافع	كان مكتوباً في مصحف حفصة بنت عمر "حافظوا على	138
262	أبو برزة	كان ينصرف من صلاة الصبح والرجل يعرف وجهه..	139
260	أبو طريف	كان ﷺ يصلي بنا صلاة البصير	140
204	سعيد بن المسيب	كانت الصلاة التي أراد رسول الله ﷺ أن يحرق على	141
198	الحسن	كانت الصلاة التي أراد رسول الله أن يحرقها على أهلها	142
15	أنس بن مالك	كانوا قد أرادوا أن يضربوا بالناقوس	143
215	مجاهد	كانوا يتكلمون في الصلاة، حتى نزلت هذه الآية	144
254	جابر	كانوا يصلون الصبح بغلس	145
157-156	نافع بن جبير	كتب عمر إلى أبي موسى وصل العشاء أي الليل شئت..	146
125	عائشة	كذلك كان يفعل رسول الله	147
85	عيسى بن طلحة	كنا عند معاوية ، فأذن المؤذن فقال: "الله أكبر الله أكبر"	148
95	عبد الله بن مسعود	كنا مع النبي ﷺ في بعض أسفاره، فسمع منادياً	149
231-230-229	علي	كنا نرى أنها الفجر، حتى سمعت النبي ﷺ يقول هذا	150
-246-245-244	عائشة	كنا نساءً من المؤمنات يصلين مع رسول الله صلاة	151
247			
128	سلمة بن الأكوع	كنا نصلي المغرب مع رسول الله إذا توارت بالحجاب.	152
289	عبد الرحمن بن يزيد	كنا نصلي مع ابن مسعود فكان يسفر بصلاة	153
114	عبد الله بن مسعود	كنا ننهي عن الصلاة عند طلوع الشمس	154
214-213	زيد بن أرقم	كنتا نتكلم في الصلاة حتى نزلت ...	155
118-117	ابن عمر	لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها	156
122	سمرة	لا تصلوا عند طلوع الشمس ولا عند	157
119	ابن عمر	لا يتحرى أحدكم فيصلي عند طلوع الشمس	158
66-65	أنس بن مالك	لا يغرنكم أذان بلال فإن في بصره شيئاً	159
57-56	سمرة بن جندب	لا يغرنكم نداء بلال، ولا هذا البياض	160
186	عبد الله بن عباس	لا يفوت صلاة حتى يجيء وقت الأخرى	161
61-60-59-58	ابن مسعود	لا يمنع أحدكم أذان بلال من سحوره	162



69	سفيان بن سعيد	لا، حتى ينفجر الفجر	163
197	عبد الله بن مسعود	لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس	164
228-227	علي	اللهم املاً قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى نارا	165
203-202	أبو هريرة	لو أن رجلاً ندب الناس إلى عرق أومرمتين لأجابوا	166
217	عامر الشعبي	لو كان القنوت كما تقولون	167
201	أبو هريرة	ليس صلاة أثقل على المنافقين من صلاة ...	168
185	أبو قتادة	ليس في النوم تفريط	169
294	إبراهيم النخعي	ما اجتمع أصحاب محمد على شيء ما اجتمعوا على..	170
287	الفرافصة بن عمير	ما أخذت سورة يوسف إلا من قراءة عثمان إياها في	171
184	عبد الله بن مسعود	ما رأيت رسول الله صلى صلاة فقط في غير وقتها	172
92	عبد الله بن مسعود	ما من مسلم يقول إذا سمع النداء	173
145	عائشة	ما ينتظرها أحمد من أهل الأرض غيركم	174
112-111-110	أبو هريرة	من أدرك ركعة من صلاة الصبح	175
113	عائشة	من أدرك ركعة من صلاة الصبح	176
91-90-89	سعد بن أبي وقاص	من قال حين يسمع المؤذن وأنا أشهد...	177
226	البراء بن عازب	نزلت (حافظوا على الصلوات) وصلاة العصر فقرأناها	178
22-9	عبد الله بن زيد	نعم ما رأيت علمه بلالا	179
267-265	رافع بن خديج	نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر	180
268	بلال	نوروا بالفجر فإنه أعظم للأجر	181
100	أبو هريرة	هذا جبرائيل عليه السلام يعلمكم أمر دينكم	182
-136-135-134 137	عبد الله بن مسعود	هذا، والله الذي لا إله إلا هو، وقت هذه الصلاة...	183
250-249	ابن عمر	هذه صلاتنا مع رسول الله ومع أبي بكر، ومع عمر	184
173	ابن عمر	هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعل	185
88-87	معاوية	هكذا سمعت رسول الله ﷺ يقول	186
86	معاوية	هكذا قال رسول الله ﷺ	187
181	ابن عمر	هكذا كنا نفعل مع رسول الله ﷺ إذا جد بنا السير	188
-194-193-192 195	زيد بن ثابت	هي الظهر- الصلوات الوسطى-	189

211-210-209	ابن عباس	هي صلاة الصبح	190
200-199	أبو هريرة	والذي نفسي بيده لقد هممت أن أمر رجلاً بحطب في	191
188	أبو عثمان النهدي	وفدت أنا وسعد بن مالك، ونحن نبارد للحج فكنا نجمع	191
-109-108 142 - 141	عبد الله بن عمرو	وقت العصر ما لم تصفر الشمس	192
103	أبو موسى الأشعري	الوقت فيما بين هذين	193
120	عائشة	وهم عمر، إنما نهى رسول الله ﷺ أن يتحرى طلوع...	194
68	الأسود بن يزيد	يا أم المؤمنين، متى توترين؟ قالت: إذا أذن المؤذن	195
94	أم سلمة	يا أم سلمة إذا كان عند أذان المغرب فقولي:...	196
271	علي بن ربيعة	يا قنبر أسفر أسفر	197

## فهرس الرواة

رقم الحديث	الدرجة	اسم الراوي
192	ثقة	أبان بن عثمان
176	ثقة له أفراد	أبان بن يزيد العطاء
15	صدوق	إبراهيم الهروري
5	ثقة	إبراهيم بن أبي داود
34	ضعيف	إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع
124	ثقة	إبراهيم بن سعد بن إبراهيم
241	ثقة يغرّب	إبراهيم بن طهمان
81	صدوق	إبراهيم بن محمد الشافعي
8	ثقة	إبراهيم بن مرزوق
24	ثقة إلا أنه يرسل	إبراهيم بن يزيد النخعي
272	ثقة إلا أنه يرسل	إبراهيم بن يزيد بن شريك
139	ثقة فقيه فاضل	ابن أبي ذئب
173	ثقة	ابن أبي ذؤيب
173	ثقة ربما دلس	ابن أبي نجیح عبد الله
2	ثقة فاضل لكنه كان يرسل	ابن جريج
43	فقيه حافظ متفق على جلالته	ابن شهاب الزهري
156	ثقة ثبت إلا أنه يخطئ في حديث الثوري	أبو أحمد محمد بن عبد الله بن الزبير
68	ثقة مكثّر عابد	أبو إسحاق السبيعي
95	ثقة متقن	أبو الأحوص
218	ثقة	أبو الأشهب جعفر بن حيان
292	صدوق له أوهام	أبو الزاهرية
161	صدوق إلا أنه يدلس	أبو الزبير المكي
199	ثقة فقيه	أبو الزناد عبد الله بن ذكوان
161	صحابي	أبو الطفيل عامر
79	ثقة	أبو المليح بن أسامة

7	ثقة ثبت	أبو الوليد الطيالسي
47	ثقة ثبت	أبو اليمان محمد بن نافع
256	صدوقصاحب حديث	أبو أمية
108	ثقة	أبو أيوب المراءغي
58	مقبول	أبو بشر الرقي
79	ثقة	أبو بشر جعفر بن إياس
267	صحابي	أبو بكر الصديق
144	ثقة حافظ	أبو بكر بن أبي شيبة
103	ثقة	أبو بكر بن أبي موسى
39	ثقة عابد ساء حفظه في أخرة	أبو بكر بن عياش
20	ثقة	أبو جعفر الفراء
84	صحابي	أبو رافع القبطي
208	ثقة مخضرم معمر	أبو رجاء العطاردي
77	ثقة حافظ	أبو زرعة
100	ثقة مكثر	أبو سلمة بن عبد الرحمن
105	ثقة ثبت	أبو صالح ذكوان السمان
121	ثقة	أبو طلحة يغم بن زياد
2	ثقة ثبت	أبو عاصم النبيل
10	ثقة	أبو عامر العقدي
61	ثقة ثبت عابد	أبو عثمان النهدي
125	ثقة	أبو عطية الوداعي
92	ثقة	أبو عمر البزار
7	ثقة ثبت	أبو عمر الحوضي
131	ثقة	أبو عوانة الوضاح الإشكري
61	متقن	أبو غسان مالك
10	ثقة فاضل	أبو قلابة الجرمي
160	ثقة مخضرم	أبو قيس الأودي
88	مجهول	أبو كثير مولى أم سلمة
235	ثقة فاضل	أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر

117	صدوق	أبو مصعب أحمد بن أبي بكر
40	ثقة ثبت	أبو نعيم الفضل بن زكريا
121	ثقة	أبو يحيى سليم بن عامر
36	ثقة ثبت	أبو يغم الفضل
223	ثقة	أبو يونس مولى عائشة
69	ثقة	أحمد بن أبي عمران
65	ثقة حافظ	أحمد بن إشكاب
137	صدوق اختلط	أحمد بن خالد الوهبي
236	صدوق	أحمد بن خباب
79	ثقة	أحمد بن داود
24	ثقة	أحمد بن داود بن موسى
197	ثقة حافظ	أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
267	ثقة	آدم بن أبي إياس
59	ثقة	أسباط بن محمد
126	له رؤية وثقه العجلي	أسامة بن زيد بن أسلم
83	صدوق	إسحاق بن محمد الفروي
230	صدوق	إسحاق بن منصور السلومي
104	ثقة	إسحاق بن يوسف الأزرق
98	صدوق	أسد بن موسى
220	ثقة تكلم فيه بلا حجة	إسرائيل بن يونس السبيعي
152	ثقة مخضرم	أسلم العدوي مولى عمر
19	ثقة حافظ	إسماعيل بن إبراهيم بن عليه
213	ثقة ثبت	إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي
83	ثقة ثبت	إسماعيل بن جعفر
104	ثقة	إسماعيل بن سالم الصائغ
138	صدوق	إسماعيل بن عياش
290	صدوق	إسماعيل بن يحيى المزني
24	مخضرم ثقة مكثر فقيه	الأسود بن يزيد النخعي
8	ثقة كان يدلّس	الأعمش

2	مقبول	أم عبد الملك زوج أبي محذورة
151	ثقة	أم كلثوم بنت أبي بكر
148	ثقة	أنس بن عياض
249	ثقة فقيه	الأوزاعي
16	ثقة ثبت حجة	أيوب السختياني
268	متروك	أيوب بن سبار
48	لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً	البالسي
103	ثقة	بدر بن عثمان
126	ثقة فاضل	بشر بن أبي مسعود
260	ثقة متقن	بشر بن السري
180	ثقة يعرب	بشر بن بكر التنيسي
112	ثقة	بشر بن عمر
82	ثقة ثبت عابد	بشر بن مفضل
126	ثقة	بشير بن أبي مسعود عقبة
2	ثقة	بكار بن قتيبة (ابو بكر)
122	ثقة	بكر بن إبراهيم
268	صدوق	بكر بن إدريس
147	ثقة عابد	ثابت البناني
101	ثقة ثبت	ثور بن يزيد
163	ثقة فقيه	جابر بن زيد أبو الشعثاء
266	صحابي	جابر بن عبد الله
292	ثقة جليل	جبير بن نفيير
143	ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف	جرير بن حازم
280	ثقة	جرير بن حازم
239	في حديثه ضعف	الحارث الأعور
213	ثقة	الحارث بن شبيل
156	ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس	حبيب بن أبي ثابت
151	ثقة اختلط آخر عمره	حجاج بن محمد المصيبي
13	ثقة	حجاج بن منهال

256	ضعيف	حجاج بن نصير
112	ثقة	حجر بن نصر
238	ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل ويدلس	الحسن البصري
183	صدوق يخطئ	الحسن بن بشر
143	صدوق	الحسن بن عمر بن شقيق
144	ثقة عابد	الحسين بن علي بن الوليد
157	ثقة	الحسين بن نصر بن المبارك
83	ثقة	حفص بن عاصم
176	صدوق	حفص بن عبيد الله بن أنس
125	ثقة فقيه رجا وهم	حفص بن غياث
94	مجهولة	حفصة بنت أبي كثير
143	ثقة ثبت فقيه	الحكم بن عتيبة
96	صدوق	حكيم بن حكيم
89	ثقة ثبت نبيل	حكيم بن عبد الله بن قيس
24	فقيه صدوق	حماد بن أبي سليمان
11	ثقة ثبت فقيه	حماد بن زيد بن درهم
13	ثقة عابد تغير حفظه بأخرة	حماد بن سلمة
146	ثقة مدلس	حميد الطويل
192	صدوق يهم	حميد بن صخر بن زياد الخراط
77	ثقة	حيوة بن شريح
10	ثقة يرسل	خالد الحذاء
219	صدوق يخطئ	خالد بن خدّاش المهلبلي
12	صدوق له أوهام	خالد بن عبد الرحمن
235	ثقة	خالد بن سبلان
53	ثقة	خبيب بن عبد الرحمن
291	لا بأس به	خثيم بن عراك
273	ثقة	خرشة بن الحر
108	صدوق يخطئ	الخصيب بن ناصح
138	ثقة عابد	خطاب بن عثمان الطباي

123	ثقة	خير بن نعيم بن مرة
87	ثقة	داود بن عبد الرحمن
291	ثقة	داود بن عبد الله الأودي
168	ثقة فاضل	داود بن قيس الفراء
270	ضعيف	داود بن يزيد الأودي
117	صدوق	الدراوردي
212	صدوق له أوهام	الربيع بن أنس البكري
67	ثقة	الربيع بن سليمان الجيزي
98	ثقة	الربيع بن سليمان المرادي المؤذن
174	صدوق	الربيع بن يحيى الأشناتي
255	مقبولة	رحيبه
220	لا بأس به	رزين بن عبيد العبدي
1	ثقة فاضل	روح بن عبادة
1	ثقة	روح بن نوح
144	ثقة ثبت	زائدة بن قدامة
190	ثقة	الزبرقان بن عمرو
230	ثقة	زبيد بن الحارث
114	ثقة جليل مخضرم	زر بن حبيش
260	ثقة	زكريا بن إسحاق
216	ثقة	زهير بن عباد
61	ثقة ثبت	زهير بن معاوية
71	ثقة	زياد بن ربيعة
23	ثقة	زيد بن ابي أنيسة
112	ثقة عالم كان يرسل	زيد بن أسلم العدوي
2	مقبول	السائب الجمحي
275	صحابي	السائب بن يزيد
39	ثبت عابد فاضل	سالم بن عمر
62	ليس به بأس	سالم بن غيلان
127	ثقة	سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف



213	ثقة مخضرم	سعد بن إياس أبو عمرو الشيباني
233	ثقة حافظ	سعدويه
66	ثقة حافظ له تصانيف	سعيد بن أبي عروبة
286	ثقة ثبت	سعيد بن الحكم بن أبي مريم
82	أحد العلماء الأثبات الفقهاء	سعيد بن المسيب
165	ثقة ثبت فقيه	سعيد بن جبير الأسدي
84	ثقة حافظ	سعيد بن سليمان
86	ثقة صالح	سعيد بن عامر الضبعي
91	صدوق	سعيد بن كثير بن عفير
14	ثقة مصنف	سعيد بن منصور
12	ثقة حافظ إمام فقيه عابد	سفيان الثوري
172	ثقة حافظ فقيه إمام	سفيان بن عيينة
67	مجهول	سليمان بن أبي عثمان
185	ثقة ثقة	سليمان بن المغيرة القيسي
104	ثقة	سليمان بن بريدة بن الجعيب
11	ثقة إمام	سليمان بن حرب
12	ثقة	سليمان بن شعيب
61	ثقة عابد	سليمان بن طرخان
122	صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة	سماك بن حرب
17	ثقة	سماك بن عطية البصري
103	صدوق تغير حفظه	سهيل بن أبي صالح
56	صدوق	سواده بن حنظلة
26	ثقة	سويد بن غفلة
262	ثقة	سيار بن سلامة الرياحي
272	ضعيف	سيف بن هارون
164	ثقة فقيه إمام	الشافعي
268	ثقة حافظ	شبابة بن سوار
58	صدوق له أوهام	شجاع بن الوليد
25	صدوق يخطئ	شريك بن عبد الله النخعي

10	ثقة حافظ متقن	شعبة
47	ثقة عابد	شعيب بن أبي حمزة
89	مقبول	شعيب بن الليث
226	ثقة	شفيق بن عقبة
66	ثقة	شهاب بن عباد العبدي
208	ثقة	صالح بن مريم أبو خليل
168	صدوق اختلط	صالح مولى التوأمة
107	ثقة ثبت	صبان بن هلال
255	مقبولة	صفية
2	ثقة ثبت	الضحاك بن مخلد
94	صدوق له أوهام	ضرار بن مرو أبو نعيم الطحان
256	مجهول	ضرغامة بن عليبة
221	ثقة	ضمرة بن حبيب
92	ثقة رمي بالإرجاء	طارق بن شهاب
133	ثقة	طارق بن عبد الرحمن الأحمسي البجلي
120	ثقة ثبت فقيه	طاوس بن كيسان
137	صدوق	طلحة بن نافع أبو سفيان
114	صدوق له أوهام	عاصم بن بهدلة
188	ثقة	عاصم بن سليمان الأحول
84	ضعيف	عاصم بن عبد الله
83	ثقة	عاصم بن عمر
4	صدوق	عامر الأحول
217	ثقة فقيه مشهور	عامر الشعبي
89	صدوق فقيه	عامر بن سعد ابن أبي وقاص
81	صدوق رمي بالقدر	عباد بن إسحاق هو عبد الرحمن بن إسحاق
233	ثقة	عباد بن العوام
172	صدوق رمي بالإرجاء	عبد الحميد الحماني
34	صدوق	عبد الحميد بن صالح بن عجلان
112	ثقة ثبت عالم	عبد الرحمن الأعرج

48	فقيه ثقة جليل	عبد الرحمن الأوزاعي
192	ثقة مقل عابد	عبد الرحمن بن أبان
8	ثقة	عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري
96	صدوق له أوهام	عبد الرحمن بن الحارث
246	ثقة	عبد الرحمن بن القاسم
77	ثقة	عبد الرحمن بن جبير
71	ضعيف	عبد الرحمن بن زياد الإفريقي
194	ثقة	عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع
73	صدوق اختلط	عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي
138	صدق فيه لين	عبد الرحمن بن عطاء بن أبي لبيبة
93	ثقة حافظ مصنف	عبد الرحمن بن عمرو أبو زرة
162	ثقة ثبت حافظ	عبد الرحمن بن مهدي
135	ثقة	عبد الرحمن بن يزيد النخعي
24	ثقة حافظ تغير في آخر عمره	عبد الرزاق بن همام
73	ثقة حافظ	عبد السلام بن حرب
46	ثقة فقيه	عبد العزيز الماجشون
56	ثقة ثبت	عبد العزيز بن المبارك
32	ثقة	عبد العزيز بن رضيع
3	مقبول	عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي مخرمة
68	مقبول	عبد العزيز محمد
64	ضعيف	عبد الكريم الجزري
146	ثقة	عبد الله بن بكر بن حبيب
253	ثقة	عبد الله بن حسان العنبري
8	ثقة	عبد الله بن داود
49	ثقة	عبد الله بن دينار
185	ثقة	عبد الله بن رباح
81	ثقة تغير قليلاً	عبد الله بن رجاء المكي
169	ثقة فيه نصب	عبد الله بن شقيق العقيلي
45	صدوق كثير الغلط	عبد الله بن صالح كاتب الليث

120	ثقة فاضل	عبد الله بن طاووس
272	ثقة	عبد الله بن عامر بن يزيد التميمي
79	مقبول	عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان
138	صدوق	عبد الله بن عثمان بن خثيم
87	مقبول	عبد الله بن علقمة بن وقاص
141	ضعيف عابد	عبد الله بن عمر بن حفص
14	ثقة	عبد الله بن عمرو الجزري
38	ثقة ثبت فاضل	عبد الله بن عوف أبو عوف
67	صدوق	عبد الله بن لهيعة
189	ثقة	عبد الله بن محمد النفيلي
3	ثقة عابد	عبد الله بن محيريز
136	ثقة عابد فقيه مخضرم	عبد الله بن مرة الهمداني الخارجي
43	ثقة عابد	عبد الله بن مسلمة الثقفي
118	ثقة صحاب الحديث	عبد الله بن نمير
45	ثقة حافظ	عبد الله بن وهب
195	ثقة فاضل	عبد الله بن يزيد المكي المقرئ
90	ثقة	عبد الله بن يوسف التنيسي
224	ثقة	عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن
272	صدوق	عبد الملك بن سلح
110	صدوق ربما أخطأ	عبد الوهاب بن عطاء
91	ثقة متقن	عبيد الله بن المغيرة بن معقيب
52	ثقة ثبت	عبيد الله بن عمر بن حفص
95	ثقة حافظ	عبيد الله بن معاذ
159	ثقة	عبيد بن جريج
288	ثقة	عثمان بن أبي سليمان
2	مقبول	عثمان بن السائب
273	ثقة ثبت	عثمان بن عاصم
187	ثقة	عثمان بن عبد الله بن موهب
75	ثقة	عثمان بن عمر

290	ثقة	عراك بن مالك
113	ثقة فقيه مشهور	عروة بن الزبير
101	ثقة فقيه كثير الإرسال	عطاء بن أبي رباح
204	صدوق بهم كثيراً ويرسل ويدلس	عطاء بن أبي مسلم الخرساني
75	ثقة	عطاء بن يزيد الليثي
112	ثقة فاضل	عطاء بن يسار الهلالي
181	صدوق بهم	عطاف بن خالد المخزومي
4	ثقة ثبت	عفان بن مسلم
182	ثقة ثبت	عقيل بن خالد الأموي
219	ثقة ثبت	عكرمة مولى ابن عباس
95	ثقة ثبت فقيه	علقمة بن قيس النخعي
104	ثقة	علقمة بن مرثد
80	ثقة ثبت	علقمة بن وقاص
69	ثقة	علي بن الجعد
84	ثقة ثبت عابد	علي بن الحسين زين العابدين
116	ثقة	علي بن رباح اللخمي
269	ثقة	علي بن ربيعة
1	صدوق	علي بن شيبه
4	صدوق	علي بن عبد الرحمن المخزومي
70	لا بأس به	علي بن علي الرفاعي
93	ثقة ثبت	علي بن عياش
1	ثقة	علي بن معبد بن نوح
125	ثقة	عمارة بن عمير
125	ثقة ربما وهم	عمر بن حفص بن غياث
80	صدوق	عمر بن علي بن الحسين الهاشمي
160	مقبول	عمران بن محمد
129	ثقة	عمران بن مسلم الجعفي
26	مقبول	عمران بن مسلم بن رباح
174	صدوق	عمران بن موسى القزاز

247	ثقة	عمرة بنت عبد الرحمن
191	ثقة	عمرو بن أبي حكيم
258	ثقة	عمرو بن خالد بن فروخ
163	ثقة ثبت	عمرو بن دينار المكي
221	مقبول	عمرو بن رافع العدوي مولى
192	ثقة	عمرو بن سليمان بن عاصم
80	مقبول	عمرو بن علقمة
8	ثقة	عمرو بن مرة الكوفي
191	ثقة فاضل له أوهام	عمرو بن مرزوق الباهلي
87	ثقة	عمرو بن يحيى بن عمارة الأنصاري
208	ثقة رمي بالتشيع	عوف بن أبي جميلة
85	ثقة فاضل	عيسى بن طلحة بن عبيد الله
88	مقبول	عيسى بن عمر
234	ثقة مأمون	عيسى بن يونس بن أبي إسحاق
184	ثقة فاضل	الفريابي
100	ثقة ثبت	الفضل بن موسى السيناني
291	صدوق	فضيل بن سليمان الشمري
226	صدوق	فضيل بن مرزوق
37	صدوق رمي بالتشيع	فطر بن خليفة
246	صدوق كثير الخطأ	فليح بن سليمان
23	ثقة	فهد بن سليمان
52	ثقة ثبت فقيه	القاسم بن محمد
184	صدوق ربما خالف	قبيصة بن عقبة
66	ثقة ثبت	قتادة بن دعامة السدوسي
162	ثقة حافظ	قرة بن خالد السدوسي
223	ثقة	الققعقاع بن حكيم
92	صالح الحديث	قيس بن مسلم الجدي
77	صدوق	كعب بن علقمة
235	مقبول	كهيل بن النمري

26	ثقة	لوين
45	ثقة ثبت فقيه	الليث بن سعد
216	صدوق اختلط جداً	الليث بن سليم
96	صدوق سيء الحفظ	مؤمل بن إسماعيل
43	رأس المتقنين وكبير المتثبتين	مالك
10	ثقة	مبشر بن الحسن
37	ثقة ثبت	مجاهد بن جبر المكي
85	ثقة له أفراد	محمد بن إبراهيم بن الحارث القرشي
234	ضعيف	محمد بن أبي حميد
124	صدوق يدلس ورمي بالتشيع والقدر	محمد بن إسحاق بن يسار
19	ثقة	محمد بن إسماعيل
177	ثقة ثبت تغير في آخر عمره	محمد بن الفضل الدوسي عارم
290	ثقة ثبت	محمد بن المثنى
93	ثقة فاضل	محمد بن المنكدر
92	صدوق	محمد بن النعمان السقطي
66	ثقة حافظ	محمد بن بشر العبدي
236	مجهول	محمد بن حميد
6	ثقة	محمد بن خزيمه
15	صدوق سيء الحفظ	محمد بن دينار الطاحي
70	ثقة ثبت	محمد بن سعيد الأصبهاني
252	لا بأس به	محمد بن سليمان الباغندي
6	ثقة ثبت	محمد بن سنان العوفي
42	ثقة ثبت عابد	محمد بن سيرين
110	ثقة	محمد بن سيف الأزدي
217	صدوق له أوهام	محمد بن طلحة بن معرف الياامي
73	ثقة	محمد بن عبد الله الأنصاري
40	صدوق	محمد بن عجلان
86	صدوق	محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب
160	صدوق	محمد بن عمران بن أبي ليلي

127	ثقة	محمد بن عمرو بن الحسن بن علي بن أبي طالب
80	صدوق له أوهام	محمد بن عمرو بن علقمة
59	منكر الحديث	محمد بن عمرو بن يونس
38	ثقة ثبت	محمد بن عوف
94	صدوق عارف	محمد بن فضيل بن غزوان
248	صدوق كثير الغلط	محمد بن كثير الثقفي
48	ثقة	محمد بن كثير العبدي
275	ثقة ثبت	محمد بن يوسف الكندي
263	صحايا صغير	محمود بن لييد
227	ثقة عابد	مرة بن شراويل
293	ثقة	مرجا بن رجاء
105	ثقة جليل	مسبر بن سعيد
52	ثقة حافظ	مسدد بن مسرهد
136	صدوق	مسروق بن الأجدع
20	مقبول	مسلم أبو المثنى المؤذن
176	ثقة مأمون	مسلم بن إبراهيم الفراهيدي
95	ثقة متقن	معاذ بن معاذ
183	ثقة عابد	المعافي بن عمران
121	صدوق له أوهام	معاوية بن صالح
120	ثقة ثبت	معلي بن أسد
73	ثقة سني	معلي بن منصور
24	ثقة ثبت فاضل	معمر بن راشد
151	ثقة	المغيرة بن حكيم الصنعائي
183	ثقة	المغيرة بن مقسم
291	ثقة	المقدمي محمد بن أبي بكر
4	ثقة كثير الإرسال	مكحول الشامي
215	ثقة ثبت	منصور بن المعتمر
55	ثقة	منصور بن زادن



122	من ثقات الأمراء	المهلب بن أبي ضمرة
196	مقبول	موسى بن إبراهيم بن أبي ربيعة
58	ثقة ثبت	موسى بن إسماعيل
5	صدوق	موسى بن داود
116	صدوق	موسى بن علي بن رباح اللخمي
236	صدوق ربما أخطأ	موسى بن وردان
96	ثقة فاضل	نافع بن جبير
63	ثقة ثبت فقيه مشهور	نافع مولى ابن عمر
67	ثقة	النضر بن عبد الجبار أبو الأسود
16	صدوق	نصر بن مرزوق
60	صدوق فقيه	نعيم بن حماد
250	ثقة	نهيك بن يريم
289	صدوق	هاشم بن يزيد بن يعلى
85	ثقة ثبت	هشام بن أبي عبد الله
151	ثقة وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال	هشام بن حسان
117	ثقة فقيه ربما دلس	هشام بن عروة
14	ثقة ثبت غير الدلسي والإرسال	هشيم بن بشر
232	صدوق تغير بآخره	هلال بن خباب
4	ثقة ربما وهم	همام بن يحيى
39	ضعيف	الهيثم بن خالد بن يزيد
9	ثقة حافظ	وكيع بن الجراح
196	لين الحديث	الوليد بن أبي الوليد المدني
260	مجهول	الوليد بن عبد الله بن أبي سميرة
49	ثقة	وهب بن جرير
120	ثقة ثبت تغير قليلاً	وهيب بن خالد
85	ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل	يحيى بن أبي كثير
229	صدوق رمي بالخلو في التشيع	يحيى بن الجزار
91	صدوق	يحيى بن أيوب المصري
37	ثقة إمام حجة	يحيى بن سعيد القطان

245	ثقة ثبت	يحيى بن سعيد بن قيس
123	ثقة	يحيى بن عباد بن شيبان
192	ثقة	يحيى بن عبد الله بن بكر
97	صدوق	يحيى بن عبد الله بن سام
260	ثقة حافظ مشهور	يحيى بن معين
9	ثقة إمام	يحيى بن يحيى النيسابوري
132	صدوق له أوهام	يزيد بن إبراهيم التستري
124	ثقة فقيه	يزيد بن أبي حبيب
34	ثقة	يزيد بن أبي عبيد الأسلمي
37	ثقة	يزيد بن سنان بن يزيد
281	ثقة	يزيد بن شريك
270	مقبول	يزيد بن عبد الرحمن الأودي
207	ثقة مكثّر	يزيد بن عبد الله بن الهاد
195	ثقة	يزيد بن عبد الله بن قسيط
155	ثقة متقن عابد	يزيد بن هارون
124	ثقة	يعقوب بن إبراهيم
241	صدوق	يعقوب بن إسحاق الحضرمي
24	صدوق ربما وهم	يعقوب بن حميد بن كاسب
280	ثقة متقن	يوسف بن عدي
75	ثقة	يونس الأيلي بن يزيد
44	ثقة	يونس بن عبد الأعلى

## قائمة المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد الجزري ،
- اللباب في تهذيب الأنساب ، دار صادر ، بيروت ، 1980.
- النهاية في غريب الحديث والأثر تحقيق ظاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة الإسلامية ، دار إحياء التراث ، بيروت .
- الألباني محمد ناصر الدين ،
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث نار السبيل، بإشراف: زهير الشاويش، ط1، 1979/1399.
- السلسلة الضعيفة، مكتبة الرياض.
- صحيح ابن ماجه، دار المعارف، الرياض.
- صحيح أبي داود، دار المعارف، الرياض.
- صحيح الترمذ والتهذيب، مكتبة المعارف، الرياض، ط5.
- صحيح الترمذي، دار المعارف، الرياض.
- صحيح وضعيف ابن ماجه، مكتب التربية بدول الخليج العربي، ط1
- صحيح وضعيف أبي داود، مكتب التربية بدول الخليج العربي، ط1
- صحيح وضعيف الجامع الصغير، المكتب الإسلامي.
- صحيح وضعيف سنن النسائي، مكتب التربية بدول الخليج العربي، ط1
- البخاري ، محمد بن إسماعيل الجعفي ،
- الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامي، بيروت، ط3، 1989 / 1409
- التاريخ الكبير، دار الفلك، تحقيق: هاشم الندوي.
- الجامع الصحيح المختصر، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، تحقيق: د.مصطفى ديب البغا، ط3، 1898/1407.
- البغدادي ، إسماعيل باشا ، هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، وكالة المعارف ، استانبول، 1951، ومكتبة المثنى ، بغداد .
- البيهقي ، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر ، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الباز، مكة المكرمة، 1994 / 1414.
- الترمذي ، محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى ، سنن الترمذي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: أحمد شاکر وآخرون.
- ابن تيمية ، أحمد بن عبد الحلیم ،

- **مجموع الفتاوى** ، دار عالم الكتب ، 1991.
- **منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية** ، دار الفكر ، ط2، 1980
- ابن الجعد علي بن الجعد بن عبيد أبو الحسن الجوهري، **مسند ابن الجعد**، تحقيق: عامر حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط1، 1990/1410.
- الجوهري إسماعيل بن جاد ، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط1، دار العلم للملايين، بيروت، 1956/1376.
- ابن أبي حاتم الرازي عبد الرحمن بن محمد بن إدريس ، **الجرح والتعديل**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1952 / 1471.
- حاجي خليفة ، مصطفى بن عبد الله ، **كشف الظنون عن أسامة الكتب والفنون** ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، 1982، ووكالة المعارف الجليلة ، 1941.
- الحارث بن أبي أسامة، **زوائد الهيثمي** للحافظ نور الدين الهيثمي، تحقيق: د.حسين أحمد صالح، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة.
- الحاكم محمد بن عبد الله أبو عبد الله النيسابوري، **المستدرک علی الصحیحین**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط1، 1990/1411.
- ابن حبان ، محمد بن حبان أحمد البستي أبو حاتم،
- **صحيح ابن حبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993/1414.
- **ثقات ابن حبان**، تحقيق: شرف الدين أحمد، دار الفكر، ط1، 1957 / 1395.
- ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي ،
- **تقريب التهذيب** ، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط1، 1986/1406.
- **إنباء الغمر بأبناء العمر دار الكتب العلمية** ، بيروت ، لبنان ، ط2، 1986.
- **تعجيل المنفعة**، تحقيق: د.إكرام الله، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1،
- **تهذيب التهذيب**، دار الفكر، بيروت، ط1، 1984/1404.
- **طبقات المدلسين**، تحقيق: د.عاصم القريوتي، مكتبة المنار، عمان، ط1، 1983/1403.
- **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، بيروت، 1379.
- **لسان الميزان**، تحقيق: دار المعارف النظامية، مؤسسة الأعلى للمطبوعات، بيروت، ط3، 1406 / 1407.
- الحميدي عبد الله بن الزبير أبو بكر، **المسند**، تحقيق: د.حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي.
- ابن حنبل أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله،
- **المسند**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1994.

- **العلل ومعرفة الرجال**، تحقيق: وصي الله بن عباس، المكتب الإسلامي، دار الخاني، بيروت، ط1، 1418/1988.
- خالد محمد محمود الشрман ، **الصناعة الحديثية في كتاب شرح معاني الآثار لأبي جعفر الطحاوي** ، رسالة ماجستير ، جامعة آل البيت ، المفرق ، الأردن.
- ابن خزيمة محمد بن إسحاق أبو بكر السلمى النيسابوري، **صحيح ابن خزيمة**، تحقيق: د.محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، 1970/1390.
- الخطيب البغدادي أحمد بن علي أبو بكر ، **تاريخ بغداد**، دار الكتب العلمية.
- ابن خلكان شمس الدين أبو العباس أحمد بن حمد ، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان** ، تحقيق إحسان عباس ، دار الثقافة، دار صادر بيروت، لبنان.
- ابن خياط خليفة بن خياط أبو عمر الليثي، **الطبقات**، تحقيق: د.أكرم ضياء العمري، دار طيبة، الرياض، ط2، 1984/1402.
- الدارقطني علي بن عمر أبو الحسن ، **سنن الدارقطني**، تحقيق: عبد الله هاشم يماني، دار المعرفة، بيروت، 1986.
- الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد، **سنن الدارمي** تحقيق: فؤاد أحمد زمري وخالد العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1407.
- أبو داود الطيالسي سليمان بن داود الفارسي البصري ، **المسند**، دار المعرفة، بيروت.
- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، **السنن**، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الكتب العلمية.
- الذهبي حمد بن أحمد أبو عبد الله الدمشقي ، **الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة**، تحقيق: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علو، جدة، ط1، 1992/1413.
- الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان ، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1985/1405.
- ابن راهويه إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي، **المسند**، تحقيق: د.عبد الغفور البلوشي، مكتبة الإحسان، مكة المكرمة، ط1، 1991 /1412.
- الزبيدي محمد مرتضى الزبيدي ، **تاج العروس** ، دار ليبيا للنشر والتوزيع ، بنغازي ، ط1، المطبعة الخيرية بجمالية مصر ، 1306هـ.
- الزيلعي عبد الله بن يوسف أبو محمد الحنفي ، **نصب الراية لأحاديث الهداية**، تحقيق: محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، 1357.
- السبكي ، تاج الدين عبد الوهاب ، **طبقات الشافعية الكبرى** ، دار المعرفة ، ط2، بيروت .
- سزكين فؤاد ، **تاريخ التراث العربي**، ترجمة د. محمود فهمي حجازي ، جامعة الإمام محمد بن سعود ، 1983،

- ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري، **الطبقات الكبرى**، دار صادر، بلا رقم ولا تاريخ.
- الشافعي ، محمد بن إدريس بن شافع المطلبي أبو عبد الله، **المسند**، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن أبي شيبة ، عبد الله بن محمد الكوفي، **مصنف ابن أبي شيبة**، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتلة الرشد، الرياض، ط1، 1409.
- الشيرازي إبراهيم بن علي بن يوسف أبو إسحاق ، **طبقات الفقهاء**، دار العلم، و دار الرائد العربي، بيروت ، 1970.
- الصنعاني عبد الرزاق بن همام أبو بكر، **المصنف**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط2، 1409.
- الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم ،
- **مسند الشاميين**، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1405 / 1984.
- **المعجم الأوسط**، تحقيق: طارق عوض الله، دار الحرمين، 1415، القاهرة.
- **المعجم الصغير**، تحقيق: محمد شكور، المكتب الإسلامي، ط1، 1405 / 1985.
- **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط2، 1404/1983.
- الطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة ،
- **شرح مشكل الآثار** تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط1، 1994.
- **شرح معاني الآثار**، تحقيق: محمد زهري النجار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1399.
- ابن عبد البر أبو عمر يوسف عبد الله ، **التمهيد لما في الموطأ للمعاني والأسانيد**، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد بكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1387.
- عبدالمجيد محمود ، **أبو جعفر الطحاوي وأثره في علم الحديث** ، المكتبة العربية ، القاهرة ، 1975.
- العجلي أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن، **الثقات** ، تحقيق: عبد العليم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط1، 1405/1985.
- ابن عدي عبد الله بن عدي عبد الله بن محمد أبو أحمد الجرجاني، **الكامل في ضعفاء الرجال**، تحقيق: يحيى غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط3، 1409 / 1988.
- ابن عساكر علي بن الحسن هبة الله الشافعي ، **تاريخ دمشق**، هذبه: عبد القادر بدران، دار المسيرة، بيروت، لبنان، 1985/1399.
- العقيلي محمد بن عمر أبو جعفر، **الضعفاء الكبير**، تحقيق: عبد المعطي قلنجي، دار المكتبة العلمية، ط1، 1404 / 1984.
- العلائي أبو سعيد بن خليل بن كيكليدي ، **جامع التحصيل في أحكام المراسيل**، تحقيق: حمدي السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط2، 1407/1986.

- القرشي عبدالقادر بن محمد ، **الجواهر المضية في تراجم الحنفية** ، تحقيق د . عبدالفتاح الحلو ، مؤسسة الرسالة ، ط2، 1993.
- **القضاعي محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله** ، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2، 1986/1407.
- ابن قطلوبغا زين الدين أبي العدل قاسم الحنفي، **تاج التراجم في من صنف في الحنفية** ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، ط1، 1992.
- كحالة ، عمر رضا كحالة ، **معجم المؤلفين** ، تراجم مصنفي كتب العربية ، مكتبة المثنى ، لبنان ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان .
- الكاندهلوي ، **أمانى الأخبار في شرح معاني الآثار** ، دار إحياء التراث العربي 1975.
- اللكنوي أبو الحسنات عبدالحى ، **الأجوبة الفاضلة للأسئلة العشرة الكاملة** بتعليق عبدالفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط2، 1984.
- ابن ماجه محمد بن يزيد القزويني ، **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، 1975/1395.
- ابن ماكولا علي بن هبة الله بن أبي نصر ، **الإكمال**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411.
- مالك بن أنس الأصبحي أبو عبد الله، **الموطأ**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، مصر.
- المباركفوري محمد بن عبدالرحمن ، **تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي** ، تصحيح عبدالوهاب عبد اللطيف دار الفكر ، ط3، 1979.
- المزني ، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج ، **تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، تحقيق: د.بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1980 / 1400.
- مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ابن معين ، يحيى بن معين أبو زكريا، **تاريخ ابن معين برواية عثمان الدارمي**، تحقيق: د. أحمد نور سيف، دار المأمون للتراث، 1400.
- ابن منظور محمد بن مكرم الأفيقي المصري، **لسان العرب**، الناشر دار صادر، ط1
- النسائي أحمد بن شعيب بن بحر أبو عبد الله ،
- **السنن (المجتبى)**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1986/1406.

- السنن الكبرى، تحقيق: د.عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي بن حسن، دار الكتب، بيروت، ط1،

.1991 /1411

- النسفي ميمون بن محمد ، تبصرة الأدلة في أصول الدين على طريقة أبي منصور الماتريدي ، تحقيق كلود سلامة ، المعهد العربي الفرنسي للدراسات العربية .

- أبو نعيم الأصبهاني أحمد بن عبد الله ، حلية الأولياء ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

- وديع عبدالمعطي سعود ابداح ، مختلف الحديث عند الإمام الطحاوي في ضوء كتابه شرح معاني الآثار، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، عمان ، الأردن.



(SHARH MAANI AL-ATHAR) – CALL TO PRAYER CHAPTER TO THE  
CHAPTER OF WHAT IS THE PREFERRED TIME FOR THE MIDDAY PRAYER

STUDY AND INVESTIGATION

Prepared by

Ahmad Fathi Abdul-Hai Sharaf

Supervised by

Dr. Abdul-Karim Ahmad Yousif Wreikat

**Abstract**

The book (Sharh Ma'ani Al-Athar) by the Imam Al-Tahawi (321 A.H) one of the original Hadith books and main references which include a large number of the Hadiths of prophet Mohammed (pbuh) and the vestiges of his followers, directing them and extracting decisions from them.

This treatise (Sharh Ma'ani Al-Athar) – Call to Prayer Chapter to the Chapter of what is the Preferred Time for the Midday Prayer Study and Investigation in a series of serious treatises which tried to serve the book and produce it according to the scientific research rules and proper investigation standards.

The researcher tried in this study to serve the curriculum through: producing the text and prove it by a methodical scientific study in order to: prove the text, stating differences between copies, verifying what needs to be verified, and stating the odds, then producing the curriculum Hadiths and attributing them to the most famous sources, and representing their degrees and conditions of their narrators.

and facilitating the access to the book's subjects by students and interested people through indices that serve that purpose; as well as, showing the scientific value of the book and presenting the methodology of his author and the most important results and recommendations reached by the researcher.